

أَعْلَاقُ أُنْدَلُسِيَّةٍ
إِسْبِيلِيَّةٍ (٤)

سلسلة مؤلفات الإمام
أبي بكر ابن العربي (٤)

سراج المرئيين في سبيل الدين

لاستنارة الأسماء والصفات في المقامات والحالات
الدينية والديوتية بالأدلة العقلية والشعرية القرآنية والسنية
وهو القسم الرابع من مجموع القرآن في التذكير

إملاء

إمام الأئمة وزين الملة الفقيه الحافظ النظار
أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد ابن العربي المعافري الإشبيلي
المتوفى ٥٤٣هـ

صَبَطَ نَصْبَهُ وَحَسَّجَ أَحَادِيثَهُ وَوَقَّقَ قَوْلَهُ
الدكتور عبد الله التوراتي

السفر الأول

في بيان سبيل الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كَتَبَ الْفَقِيهُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَرَبِيِّ إِلَى زُمْرَةِ الْمُرِيدِينَ ، وَلُمَّةِ الطَّالِبِينَ السَّالِكِينَ فِي سَبِيلِ الدِّينِ ، وَالْمُتَوَجِّهِينَ إِلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ؛ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ؛
أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنِّي أَعْظُمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ ؛ وَهِيَ أَنْ تُضَعُّوا إِلَيَّ مُبْتَدَأً وَمُنْتَهَى ، فَإِنَّ الَّذِي أُوْرِدُهُ عَلَيْكُمْ وَأَجْلُوهُ لَدَيْكُمْ ^(١) عَقَائِلُ النَّهْيِ ، أُبْرِزُهَا فِي مَنَصَّةِ الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ ، وَأَنْظِمُ لَهَا صِفَاتِ الْهُدَى وَالضَّلَالِ ، وَالْاجْتِهَادِ وَالْإِكْسَالِ ، عَلَى وَجْهِ يَأْتِي عَلَيْهِ الشَّرْحُ وَالْإِجْمَالُ ^(٢) ، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْحَالُ ، وَإِنِّي وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مُتَحَلِّيًا بِمَا أُوْرِدُهُ ، وَلَا ضَابِطًا عَلَى مَا أَعْقِدُهُ ، فَإِنَّ لِي قُدْوَةً فِي شَيْخِنَا ^(٣)

(١) فِي (ص) : عِنْدَكُمْ .

(٢) فِي (ص) : أَوْ الْإِجْمَالُ .

(٣) فِي (ص) : بِشَيْخِنَا .

أبي عَلِيِّ الْحَلْبِيِّ^(١)؛ خَطِيبِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى - طَهَّرَهُ اللَّهُ^(٢) -، حَضَرَتْ
عند جُمُعَةٍ فِيهِ؛ وقد عَلَا على أَعْوَادِ مَنْبَرِهِ فَخَطَبَ:

«الحمد لله الذي تَفَرَّدَ دون خَلْقِهِ بِمِلْكِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَغَمَرَ بِرِزْقِهِ
كُلَّ نَفْسٍ بَرَّةٍ وَفَاجِرَةٍ، ثم رَدَّهُم بعد ذلك في^(٣) الحافرة، ﴿بِإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ
وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣-١٤]، أَحْمَدُهُ على نِعَمِهِ المتوافرة،
وَأَشْكُرُهُ^(٤) على آلائِهِ المتظاهرة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له، شهادةً باطنة ظاهرة، مَرْحُوصَةً عن دَنَسِ الشُّكِّ طاهرة، وأشهد أن
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَدَّدَهُ بين الأرحامِ الْمُحْصَنَةِ والأصْلَابِ الفاخرة،

(١) ترجمه ابنُ العديم في تاريخ حلب، ومصدره في ترجمته هو كتابنا هذا؛
«سراج المريدين»، قال - رحمه الله - : «خطيب المسجد الأقصى، كان
وَرِعًا متدينًا، وله كلام حسن مُبِين، أخذ عنه أبو بكر بن العربي الإمام،
صاحب كتاب الأحكام، وذكره في أوَّل كتابه في سراج المريدين»، ثم
ساق جُلَّ هاتِهِ الخُطْبَةَ التي أوردَهَا القاضي هنا، فأفادتنا في ضبط بعض
حروفها، بغية الطلب: (٤٥٣٣/١٠)، ولم يذكر وفاته، وظهر لي أنه من
جملة من استشهد في دَخَلَةِ الصليبيين بيت المقدس في شعبان من عام
٤٩٢هـ، وقد ألمح الإمام ابنُ العربي إلى ذلك، قال ﷺ فيه: «شَيْخٌ
عَكَفَ عُمُرَهُ على الوعظ والعبادة، وختم الله له بالشهادة»، ويأتي قوله
هذا قريبًا.

(٢) في (ص): عَمَرَهُ اللهُ بدعوة الإسلام مدى الأيام والليالي.

(٣) في (ز): إلى.

(٤) في (ز): أشهده، وهو تصحيف.

حتى أَبْرَزَهُ آيَةً بَاهِرَةً، وابتعثه^(١) حُجَّةً قَاهِرَةً، فقام بِأَمْرِ اللَّهِ وشَقَاشِقُ^(٢) الكفر هَادِرَةً، وِبِحَارِهِ زَاخِرَةً، وِدْعَاتُهُ ثَائِرَةً، فَلَمْ يَزَلْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِالْأَدْلَةِ الْمُنَاصِرَةِ^(٣)، وَيُنَاضِلُ عَنْ دِينِهِ بِالْقَوَاضِبِ الْبَاتِرَةِ، وَأَعَادَ الْعَيْشَةَ النَّاصِرَةَ، وَأَصْلَحَ أَمْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مَا هَطَلَتْ السُّحُبُ الْمَاطِرَةَ، وَجَرَتْ فِي الْبِحَارِ السُّفُنُ الْمَآخِرَةَ.

عِبَادَ اللَّهِ؛ عَلَوْتُ عَلَى مَنْبَرِكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ^(٤)، وَاللَّهُ لَوْ كَانَتِ الذُّنُوبُ مَنظَرَةً لَكُنْتُ أَقْبَحَكُمْ، أَوْ مَلْبَسًا لَكُنْتُ أَحْسَنَكُمْ، أَوْ صَارَتْ خَبْرًا لَكُنْتُ أَفْظَعَكُمْ، أَوْ فَعَمْتُ^(٥) رَائِحَةً لَكُنْتُ أَثْفَلَكُمْ^(٦)، فَإِنْ تَكَلَّمْتُ فَنَفْسِي أَخَاطِبُ، وَلِئِنْ وَعِظْتُ فَإِنِّي لِلتُّوبَةِ طَالِبُ، وَفِي الْإِنَابَةِ رَاغِبُ، يَدْعُو إِلَيْهَا النَّهْيُ، وَيُصَدِّفُ عَنْهَا الْهَوَى.

وَلَمْ يَبْلُغْ فِي الْخُطْبَةِ هَاهُنَا، حَتَّى غَلَبَ عَلَى الْخَلْقِ الْأَيْنِ، وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِمُ الْخَيْنِ، وَسَالَ الدَّمْعُ وَالذَّيْنُ^(٧)، وَارْتَفَعَ الزَّرْعُ، وَكَثُرَ الصَّعْقُ، وَقُضِيَتِ الصَّلَاةُ، وَطَارَتِ الْخُطْبَةُ فِي الْأَقْطَارِ كُلِّ مَطَّارٍ، وَسَارَ بِهَا الرَّكَّابُ

(١) فِي (د): بَعَثَهُ.

(٢) فِي (د): شَقَاشِقُ.

(٣) فِي (ز): الْمُنَاصِرَةَ.

(٤) فِي (ز): مِنْكُمْ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) فِي (ص): خَتَمْتُ.

يُقَالُ: فَغَمَّهُ الطَّيْبُ: إِذَا سَدَّ خِيَاشِيمَهُ، تَاجُ الْعُرُوسِ: (٢١٤/٣٣).

(٦) فِي (د): أَفْعَلَكُمْ.

(٧) الذَّيْنُ: رَقِيقُ الْمَخَاطِ، تَاجُ الْعُرُوسِ: (٦٦/٣٥).

أينما سار، فأنزَلْتُهَا من قلبي تَالِيَةً للإيمان، وَأَضْمَرْتُهَا في نفسي حاجةً لم أقضها إلى الآن، ولكلِّ شيءٍ أوان، مع اعتقادي أنها بِكْرُ كلامه، وَفَضِيصَةٌ ختامه، حتَّى قرأتُ بدمشق على الشيخ أبي محمد [عبد الله بن] عبد الرزاق بن فضَّيل^(١)؛ قلت له: أخبركم أبو عمرو المالكي: أنا محمد بن عبد الملك: أنا أحمد بن إبراهيم: أنا ابن هاشم: أنا الدَّبْرِي عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه خطب فقال: «إن رسول الله ﷺ كان يُعَصِّمُ بالوحي، وكان معه مَلَكٌ، وإنَّ لي شيطانًا يُغْوِينِي^(٢)، فإذا غَضِبْتُ فاجتنبوني، لا أُؤَثِّرُ في أشعاركم وأبشاركم، ألا فَرَاغُونِي؛ فإن استقمْتُ فأعينوني، وإن زَغَبْتُ فِقَوْمُونِي»^(٣).

(١) المُحَدَّثُ المُسْنَدُ، عبد الله بن عبد الرزاق بن عبد الله بن الحُسَيْنِ بن فَضَّيل، أبو محمد بن أبي القاسم الكلاعي الحِمَصِي، ثم الدمشقي، (٤٢١-٤٩٢ هـ)، روى عن جماعة من أهل العلم، وكان ثقة، ولم يكن الحديث من شأنه، كذا قال ابنُ صابر، وهو أَحَدُ الآخِذِينَ عنه، سمع منه ابنُ العربي «المُصَنَّف» لعبد الرزاق، و«الجَامِع» لمعمر بن راشد، ترجمته في تاريخ دمشق: (٣٤٠/٢٩).

(٢) في المنشور من الجامع (٣٣٦/١٠): يعتريني، وكذلك هي في غريب الحديث للخطَّابي: (٣٥/٢)، وتاريخ دمشق: (٣٠٤/٣٠).

(٣) الحديث في جامع معمر بن راشد: باب لا طاعة في معصية، المصنف (٣٣٦/١٠-الأعظمي)، ومن طريقه الخطَّابي في غريب الحديث: (٣٥/٢)، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة من روى عنه معمر، ثم لكونه من مُرْسَلَاتِ الحسن البصري، ورُوي بألفاظ وطُرُقٍ أخرى لا تخلو من ضعف، والله أعلم، يُنظر: المسند للإمام أحمد: (٢٤٢/١).

قال حَمْدٌ^(١): «وُلِّيْتِكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ»^(٢).

قال أيضاً: وأخبرنا ابن الأعرابي: أنا أبو داود: أنا أحمد بن عبدة: سمعتُ سفيان يقول: «بَلَّغْنَا عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وُلِّيْتِكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ»، قال: بلى والله، إنه لخَيْرُهُمْ، ولكنَّ المؤمنَ يَهْضِمُ نفسه»^(٣).

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فعلتُ أنه من هاهنا أَخَذَهَا، أو بأقوال السلف الصالح في هذا الغرضِ اقتدى مَن اهتدى بها، فإنَّ أبا بكرٍ أوَّلُ من قاله، وأفضلُ من سَلَكَ هذا المسلك.

وقد قال قومٌ في قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا تَحْيَرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٤)، وقوله: «لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ»^(٥)، وقوله - لمن قال له:

(١) هو الإمام الحافظ الحُجَّة، حَمْدُ بن محمد إبراهيم بن سليمان بن خطاب البُستِيِّ، أبو سليمان الخطَّابي، كان إماماً في الفقه والحديث واللغة، وطبع من تصانيفه الكثير، وعليها عوَّل أهل الأندلس، قال أبو الحسن الوادي أشي في وسيلته: «مقتصرًا في ذلك على ما نصَّ عليه الشيخ الفقيه المحدث العلامة أبو سليمان الخطَّابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لمكانته عند العلماء من الإمامة في اللغات والحديث والفقه»، فهرس خزانة القرويين: (٤٥/٤)، وتوفي رحمه الله ببُست عام ٣٨٨هـ، ترجمته في: سير النبلاء: (٢٣/١٧-٢٧)، وطبقات الشافعية: (٢٨٢/٣-٢٩٠).

(٢) غريب الحديث للخطَّابي: (٣٥/٢).

(٣) غريب الحديث للخطَّابي: (٣٥/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود، برقم: (٢٤١٢-طوق).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كتاب الأنبياء، باب قوله الله تعالى: ﴿وَإِنْ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾، برقم: (٣٤١٣-طوق).

يا خير البرية-: «ذاك إبراهيم»^(١): «إن مخرج ذلك منه على رسم التواضع»^(٢).

وقيل: إنه قَبَّلَ أن يُعَرَّفَ بمنزلته، ويُكشَفَ له عن مرتبته، ويُطَالَعَ بعَلِيٍّ دَرَجَتِهِ^(٣).

وبهذا أقول.

ويُفَرِّقُ بيني وبينهما:

أنَّ الأوَّلَ^(٤): لا نظير له في الأمة، بل لا تعدله جميعاً في ميزان الشريعة.

والثاني^(٥): شَيْخٌ عَكَفَ عُمُرَهُ على الوعظ والعبادة، وختَمَ اللهُ له بالشهادة.

وأنا بالإضافة إلى ذلك حَقِيرٌ، وأنى لي في رُجْحان ميزاني بِقَدْرِ التَّفِيرِ؟ فَأَخْلَصَ إلى دار النجاة، وأكون من الهَلَكَةِ بمنجاة، ومع مُماشاة الزمان هَمَلَجَةً^(٦)، ومعاملة الأعمال بالنقود المُبْهَرَجَةِ، فلا بدَّ من قَرْعِ الباب قولاً وعملاً، ولا أتركُ نفسي للغفلات هَمَلًا، عسى الإِدْمَانُ القَرْعَ أن يُفْتَحَ، واللَّجَاجُ والإِلْحَاحُ أن يُبَلِّغَ وَيُنْجِحَ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب الفضائل، باب من

فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام، برقم: (٢٣٦٩-عبد الباقي).

(٢) أعلام الحديث للخطابي: (١٥٥٨/٣).

(٣) ينظر في ذلك: المُفْهَمُ لأبي العباس القرطبي: (٢٢٨/٦-٢٣١).

(٤) هو: أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

(٥) هو: أبو علي الحلبي، خطيب المسجد الأقصى طهره الله.

(٦) الهملجة: حُسْنُ سير الدابة في سرعة، تاج العروس: (٢٨٥/٦).

مقدمة

وقد كنتُ أفضتُ في «أنوارِ الفَجْرِ بِمَجَالِسِ الذِّكْرِ» في أنواعِ العلومِ الشريفة؛ من التوحيد، والأحكام، ومقامات الأعمال، وآفات القلوب والأحوال؛ ما سارت به الرُّكبان، وتعطَّرَ بأرْجِه الزمان، وضَعُفَتْ عن تحصيله الأركان، وقِيْدَ منه ما قِيْدَ، وشُرِّدَ منه ما شُرِّدَ، واستَفَاتِ الآفاتُ كثيرًا منه، ونَسَفَتْ أَرْوَاحُ النوائِبِ جملةً ممَّا كُنَّا فَرَعْنَا عنه، وكان من أهم ما يُقْبَلُ عليه؛ تقييدُ ما يتعجَّلُ الخلقُ منفعتَه، فخرج «الأمدُ الأقصى في أسماء الله وصفاته»، و«ناسخُ القرآن ومنسوخه»، و«أحكامه»، و«قانونُ التأويل»، وكتابُ «العواصم»، و«القَبَسُ من أنوار مالك رضي الله عنه في كتابه»، و«العوضُ المحمود»، وهو مُفَرَّقٌ عند الناس، وبقي عِلْمُ التذكير المتعلق بالأعمال والمقامات، وسَنَحَ خاطرٌ خَيْرٌ في العَطْفِ إليه، وجنحت القواطعُ قليلاً عنه، فنسأل الله العون عليه.

وقد كنتُ وَقَفْتُ على كثير من كُتبه ممَّا جَمَعَهُ أَرْبَابُ الذِّكْرِ؛ الذين
أَوْلَهُمُ الْمُحَاسِبِيُّ^(١)،

(١) الإمام الزاهد، والعالم المتفنن، شيخ الصوفية، له كتب كثيرة في الزهد وأصول الدين، وشهَرَه بالرد على القدرية والرافضة، وكانت له معرفة بمذاهب النَّسَّاك، وله رواية وحديث، مع معرفة بالفقه، توفي عام ٢٤٣هـ، ترجمته في: الفهرست لابن النديم: (٦٥٨/١)، وطبقات الصوفية للسُّلَمي: (ص٥٦-٦٠)، وحملة الأولياء: (٧٣/١٠-١١٠)، وتاريخ بغداد: (٩/١٠٤-١١٠)، وسير النبلاء: =

وآخِرُهُمُ الْقَشِيرِيُّ^(١)، ورأيتُ بالثَّغْرِ مِنَ الْفُسْطَاطِ لِلْمُحَاسِبِيِّ كِتَابَ «النُّوَادِرِ فِي مَسَائِلِ الْآفَاتِ»^(٢)؛ عَظِيمَ الْجِزْمِ، جَمَّ الْعِلْمِ، فنقلْتُ منه -بعد مطالعتي له، ووُوقُوفِي عَلَى أَغْرَاضِهِ- مَسْأَلَةَ الشُّهُرَةِ، بعد أن عَلِمْتُ من أين استقى، وكيف صار إلى ذلك المنزل وارتقى، ولولا أن في كلامه تطويلاً يُمِلُّ، وتَعَلُّقًا بضعيف لا يَحِلُّ، وسَاقِطٍ مِنَ الْأَثَرِ يُخِلُّ؛ لكان بالغ^(٣) الغاية في الباب^(٤).

= (١٢/١١٠-١١٢)، وطبقات الشافعية: (٢٧٥/٢-٢٨٤)، وينظر في آثاره ومصنفاته

المخطوطة والمطبوعة: تاريخ التراث العربي لسزكين: (١١٥/٤-١١٩).

(١) الإمام الأوحّد، الفقيه المتكلم، الأصولي المفسر، الأديب النحوي، الشاعر الكاتب، لسان عصره، وسيد وقته، شيخ المشايخ، وأستاذ الجماعة، ومُقدِّمُ الطائفة، (٣٧٦-٤٦٥هـ)، صنّف في التفسير كتابًا كبيرًا، يوجد بعضه، واختصره ولده عبد الرحيم، ويوجد كاملاً في قريب من ثلاثة أسفار، وله «الرسالة»؛ عمدة القوم، ومرجعهم، وإليها المنتهى في معرفة الطريقة والتعلق بالحقيقة، نظّمها ابنُ الزيّات في قريب من ألف وخمسمائة بيت، وسمّى نظمه «تخليص الدلالة في تلخيص الرسالة»، ترجمته في: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (ق٩٨/أ)، وتاريخ بغداد: (٣٦٦-٣٦٧)، وتبيين كذب المفتري: (ص٢٧١-٢٧٦)، وسير النبلاء: (٢٢٧/١٨-٢٣٣)، وطبقات الشافعية: (١٥٣/٥-١٦٢).

(٢) لم أجده مذكورًا في كتاب آخر، ولم يذكره له مترجموه، فيكون هذا الذِّكْرُ من فوائد «سراج المريدين»، وقد اقتبس منه ابن العربي ونقده في مواضع من الكتاب، يأتي ذكرها في الباب الثاني من الكتاب في الأسماء والصفات، عند اسم «المخلص».

(٣) في (ز): بالغًا.

(٤) قال الإمام ابن العربي منتقدًا تعلق الحارث بما لا يصح من الآثار والأخبار: =

وانتدبنا الآن مُسترشدين لربنا مُستوهبين منه الهداية ، من البداية إلى النهاية ، حتى نُبْلَغَ الغرض ، ونَقْضِيَ المُفْتَرَضَ ، إلى ذِكْرِ صفات العباد الذين اصطنعهم الله تعالى لِخِدْمَتِهِ ، واصطفاهم لجواره في جَنَّتِهِ ، وأفاض عليهم من سَعَةِ رحمته .

وقد مَضَتْ منه أُصُولٌ في فُصُولِ «الأمد الأقصى» ؛ لأن أكثر أسماء الله تعالى تَنْطَلِقُ حروفُها على العبد بالمَبْنَى والتأليفِ الذي ينطلق به على الله تعالى ، وإن اختلفت المعاني ، مُبَيِّنًا جلاله الله تعالى فيها ، مُشِيرًا إلى كرامة العباد ومنازلهم فيها .

فَنَسْرُدُ الآن «الصفات» على ترتيب «المقامات» ، فما عَرَضَ فيها ممَّا ذُكِرَ منها بَنَيْنَا على ما سَبَقَ ، فاستوفينا الكلام فيما لَحِقَ ، وَجَرَيْنَا في البيان إلى غاية المراد ، مُسْتَتِنِينَ سَبِيلَ السَّدَادِ ، والله المستعان .




= «وأطال القول في ذلك ، وأفاد فيما أعاد ، وجوّد فيما طوّل ، لولا تعلقه بأحاديث ضِعَافٍ ، وبناء الأُصول عليها ، فإذا وقف عليها علماء الحديث سَخِرُوا من ذلك وهَزَّؤُوا به ، مع أنه لَقِيَ أَحْبَارَ الدنِيا فيه ، كابن أبي شَيْبَةَ وغيره» ، العارضة: (١٥/٦) .

فوائد الكتاب المختصة به

اللفظُ الفصيحُ، الحديثُ الحسنُ والصحيحُ، التفسيرُ المُصيبُ،
الإدناءُ لبعيدِ الأغراضِ والتقريبُ، النصُّ الجليُّ، التأويلُ القويُّ، الحكاياتُ
المختارةُ، الأمثالُ السيّارةُ، الاستيفاءُ مع الاختصارِ.





المقام الأوَّل: الحياة الدنيا

إن الله سبحانه كان ولا شيء معه، ثم خَلَقَ الموجودات الأصول؛ من الأرضين والسموات، والشجر والنبات والحيوانات، وأخبرنا في الصحيح: «أن الله تعالى خلق آدمَ آخِرَ الأيام؛ يوم الجمعة، آخِرَ الخِلقَة؛ طوله ستون ذراعاً في الهواء، ثم قال له: اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم، فذهب فسلم، فردُّوا عليه، فقال له: هذه تحيتك وتحية ذريتك»^(١).

وثبت في الخبر عن أبي هريرة: «قالوا: يا رسول الله، متى كنت نبياً؟ قال: وآدمُ بين الروح والجسد»^(٢).

وفي لفظ آخر: «متى وجهت لك النبوة؟»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾، برقم: (٣٣٢٦-طوق)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم كأفئدة الطير، برقم: (٢٨٤١-عبد الباقي).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث ميسرة الفجر رضي الله عنه: (١٧٦/٢٧)، برقم: (١٦٦٢٣-شعيب)، وهو في: شرح مشكل الآثار: (٢٣١/١٥)، برقم: (٥٩٧٦)، والآجزي في الشريعة: (١٤٠٥/٣)، برقم: (٩٤٣)، ولم أقف عليه باللفظ الذي ذكره ابن العربي عن أبي هريرة، والله أعلم.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب في فضل النبي ﷺ، برقم: (٣٦٠٩-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح، غريب من حديث أبي هريرة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، جامع الترمذي - رواية ابن العربي -: (ق ٢٤١/ب)، وفي نشرة بشار: «حسن غريب»، أثبت ما جاء في التحفة، ومال عمّا في النسخ، وغريب هذا الصنيع، ولا ينبغي له أن يفعله، وما أثبتناه من نسخة عتيقة؛ من رواية الإمام ابن العربي، والله أعلم.

وفي لفظ آخر ^(١): «وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ».

وَيُخَلِّقُ الْمَرْءَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ^(٢) شَيْئًا، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، ثم عَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُن يَعْلَمُ، وكان فَضَّلُ اللهُ عليه عَظِيمًا.

وابتدأ الأدميين بالنعمّة قبل الخدّمة تكريمًا، ولَمَّا عَلَّمَ الأدميَّ خَلَقَ له القدرة ومَلَكَهُ ^(٣)، ثم ابتلاه فيسره لِمَا قَدَّرَهُ، ونَصَبَ له - وفيه - الأَدِلَّةَ، لِمَا يَسْتَقْبِلُهُ من حاله، وأخبره بالصحيح من مآله، وقرّر له الأمر بأشكاله، وضرَبَ له البيان ^(٤) بأمثاله، فَمِنْ رَاكِنٍ إلى العاجلة في محلّ الاعتبار، ومِنْ سَابِقٍ إلى الآخرة في دار القرار، فإن سَبَقَ استقرّ ومَلَكَ، وإن رَكَنَ استغرّ وهَلَكَ.

وماذا يَغْرُهُ من الدنيا دارِ الباطل! وقد رأى أن يومه فيها كأمسِ الزاهب، وغَدُهُ لا يعلم أيُدْرِكُهُ؟ وقرناؤه قد اخترمتهم المُنُونُ، وصاروا في خَبْرٍ ^(٥) كان بعد يكون، وتيقن أن طويل العمر كقصيره بَوَاءً ^(٦).

فمن عاش عامًا كمن عاش ألفًا فما العامُّ والألفُ إلا سواءٌ ^(٧).

(١) لم أجده بهذا اللفظ، وقال السخاوي: «لم نقف عليه بهذا اللفظ»، المقاصد الحسنة: (ص ٣٢٧).

(٢) في (س): يُعَدُّ.

(٣) في (ص): ولَمَّا عَلَّمَ الأدميَّ وأقدره ومَلَكَهُ.

(٤) في (ص): المثل.

(٥) في (ص): حَيَّرَ.

(٦) في (ص): سواءً.

(٧) البيت من المتقارب، ولم أفق عليه بعد البحث والتعني.

أنشدني أَبُو بَكْرٍ الْفَهْرِيُّ^(١): أنشدني أَبُو الْفَضْلِ^(٢) التَّمِيمِيُّ: أنشدني

الشريف العِمَانِيُّ لنفسه:

لمن أبني لمن أَسْمُ الْمَطَايَا لمن أَسْتَأْنِفُ الشَّيْءَ الْجَدِيدَا
إِذَا مَا صَارَ إِخْوَانِي رُفَاتَا وصرْتُ لَفَقْدِهِمْ فَرْدَا وَحِيدَا
أَعَاشِرُ مَعْشَرًا لَهُمْ شُكُولُ وَأَشْكَالِي قَدْ اعْتَنَقُوا اللَّحُودَا^(٣)

[كائنة استباحة بيت المقدس]:

وإذا كان طویل العُمُرِ كالقصير، فالاجتهادُ أولى من التقصير، لقد عبَدناه في المسجد الأقصى - طَهَّرَهُ اللهُ - ثلاثين شهرًا، في ثلاثة أحوال،

(١) هو الإمام الحافظ، الفقيه العلامة، المفسر الزاهد، شيخ المالكية، محمد بن الوليد بن محمد بن خَلْفِ الْفَهْرِيِّ، أبو بكر الطَّرْطُوشِيُّ الصُّوفِيُّ، شَهْرَ بَابِنِ أَبِي رَنْدَقَةَ، رحل إلى المشرق عام ٤٧٦، فحجَّ ودخل العراق ومصر وبيت المقدس، وأقام مدة في الشام، ونزل بالإسكندرية ودرَّس بها، قال ابن بشكوال: «أخبرني عنه القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري، ووصَّفه بالعلم والفضل، والزهد في الدنيا، والإقبال على ما يَغْنِيهِ»، وكانت وفاته عام ٥٢٠هـ، ومن كُتِبَ المنشورة: «سراج الملوك»، و«الحوادث والبدع»، و«مختصر تفسير الثعلبي»، وله كتاب في «انتقاد الإحياء»، يوجد السُّفْرُ الأوَّلُ منه بالخزانة الملكية بمراكش، وذكَّرَ القاضي أبو بكر كثيرًا من أخباره في كتابه هذا، وهو من شيوخه الذين انتفع بصحبتهم، يروي عنه: «اختصار تفسير الثعلبي»، و«سنن أبي داود»، و«أخلاق رسول الله» لأبي حَيَّان، و«مختصره»، وهو كتاب في جزء وسط، ترجمه القاضي عياض في الغنية: (ص ٦٢-٦٤)، وابن بشكوال في الصَّلَاة: (٢/٢١٠-٢١١)، والذهبي في سير النبلاء: (١٩/٤٩٠).

(٢) في سراج الملوك (ص ٨٤): أبو محمد.

(٣) الأبيات من الوافر، وهي في سراج الملوك للطَّرْطُوشِيِّ: (١/٨٤).

مع أمم من العابدين والعاكفين والعالَمين ، نحوًا من ثلاثة آلاف معلومين ،
حَصَدَتْهُمُ السِّيفُ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ^(١) ، فَأَيُّ عَيْشٍ بَعْدَهُمْ يَطِيبُ ؟ أَمْ أَيُّ أَمَلٍ
يُسْتَأْنَفُ ؟

تنبيه:

ومن الثابت الصحيح أن النبي ﷺ قال: «لو كانت الدنيا تعدل عند
الله / جناح بعوضة ما سقى منها^(٢) كافرًا شربة ماء^(٣)»^(٤).

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «ما مثل الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل
أحدكم أصبعه في اليمِّ ، فلينظر بم يرجع إليه»^(٥).

(١) كان استيلاء الصليبيين على بيت المقدس عام ٤٩٢ هـ، وقُتِلَ في دَخَلَتِهِمْ هذه
الآف من العلماء والصلحاء والزهاد، وآلاف أخرى من العائمة؛ رجالاً ونساءً،
وشيوخاً وولَدَانًا، رحمهم الله ورضي عنهم، ينظر: تاريخ الإسلام لابن الذهبي:
(٦٦٩/١٠).

(٢) في طرة بـ (س): في خ: فيها.

(٣) في طرة بـ (س): في خ: جرعة، وما أثبتناه رمز له بصح.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: أبواب الزهد
عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل، برقم:
(٢٣٢٠-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث صحيح، غريب من هذا
الوجه».

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه: كتاب الجنة
وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة، برقم:
(٢٨٥٨-عبد الباقي).

وهي كما صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «الدنيا^(١) سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»^(٢).

وكذلك صحَّ عنه ﷺ أنه قال لابن عمر^(٣): «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدِّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ»^(٤).

فكان ابنُ عمر يقول: «إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ، وَخُذْ مِنْ صَحْتِكَ لِسَقْمِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ عِنْدَ اللَّهِ غَدًا»^(٥).

قال الإمام الحافظ رحمته: وقد ضَرَبَ اللهُ تَعَالَى لِلدُّنْيَا مَثَلًا مَحْسُوسًا، لَهُ مَثَلٌ مَعْقُولٌ، أَبْرَزَ بِهِ إِلَى الْعِيَانِ قِيَمَتَهَا، وَهِيَ^(٦) إِذَا حُبِسَتْ عَنِ الْمَرْءِ جَرَعَةُ مَاءِ طَاهِرَةٍ عَذْبَةٍ، حَتَّى إِذَا احْتِاجَ إِلَيْهَا بَدَلٌ فِيهَا الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا لَوْ مَلَكَهَا، فَإِذَا أَحَقَّقْتَهُ^(٧) قَدِرَةٌ نَجِسَةٌ بَدَلٌ فِي إِخْرَاجِهَا الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا لَوْ

(١) سقطت من (س).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزهد والرقائق، برقم: (٢٩٥٦-عبد الباقي).

(٣) سقطت من (س).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في قصر الأمل، برقم: (٢٣٣٣-بشار)، وأصله في الصحيح للبخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، برقم: (٦٤١٦-طوق).

(٥) هو الحديث الذي تقدّم، واللفظ للترمذي.

(٦) فوقها ب (س): في خ: هو.

(٧) في طرة ب (س): في خ: حقيقته.

مَلَكْهَا، فَأَعْلَى^(١) قِيمَتِهَا جَزَعَةُ مَاءِ طَاهِرَةٍ، وَقِيمَتُهَا بِالْحَقِيقَةِ الْمَحْسُوسَةِ
فَطَرَةٌ بَوَلٍ نَجِسَةٍ، وَهِيَ بِالْحَقِيقَةِ الْمَعْقُولَةِ لَا تَعْدِلُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ.

[تَقْسِيمُ الدُّنْيَا]:

وقد صحَّ عنه ﷺ - تَقْسِيمُ الدُّنْيَا^(٢) - : «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ،
عَبْدَ رِزْقِهِ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ^(٣) رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ اللهُ
فِيهِ^(٤) حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدُ رِزْقِهِ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ
صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا^(٥) لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ وَنِيَّتُهُ^(٦)،
وَأَجْرُهُمَا عِنْدَ اللهِ سَوَاءٌ، وَعَبْدُ رِزْقِهِ اللهُ مَالًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ^(٧) يَخْبِطُ
فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ،
وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ
بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَلَهُ نِيَّتُهُ، وَوَزْرُهُمَا سَوَاءٌ»^(٨).

(١) في طرة بـ (س): في خ: فإذا أعلى.

(٢) سقطت من (س) و(ز) و(ص).

(٣) في (ص): به.

(٤) في (ص): فيها.

(٥) في طرة بـ (س): في خ: لو كان لي مال.

(٦) في طرة بـ (س): في خ: فهو بنيته.

(٧) سقط من (ص).

(٨) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه: أبواب الزهد

عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر، برقم: (٢٣٢٥) -

بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

ومعنى قوله ﷺ: «إن الدنيا خُلِقَتْ لأربعة نَفَرٍ»: أن الدنيا خُلِقَتْ لِمَعَانٍ ولَأُمَمٍ منها هذه الأقسام الأربعة، ولا ينفي ذلك أن يكون فيها سواها، ولكنه يعود إليها.

إيضاح:

ومع هوانها لا بدَّ منها؛ لأنها السبيل إلى المقصود، لكنها مشحونة بمفاوز تنافٍ^(١)، محفوفة بمخاوف ومتالف، وهي وإن كانت كما قال سبحانه: ﴿لَعِبٌ وَهَوٌّ﴾ [الحديد: ١٩]، ففيها جدٌّ وحقٌّ، ومن حِكْمَةِ الباري فيها وحُكْمِهِ أن قَلْبَهَا بِنِيَّةِ العبد طاعة، بعد أن وَجَدَهَا في الأصل مباحة، فالأعمال بالنيات بحُكْمِهِ، والحسنات يُذهبن السيئات بحِلْمِهِ، وللعبد في كل وقت من أوقاتها حالة؛ له بها صفة محمودة أو مذمومة، لأجل الازدواج/ الذي كتبه الله على الخلق، ووجِبَ عليهم حين وجِبَ له الانفراد وتعالى به، وبتلك الصفات في تلك الحالات تتعلَّق الأحكام، وعليها يترتَّب الثواب والعقاب، فإن لم يكن في الدنيا خَيْرٌ من وَجْهِ فلا غنى عنها من آخَرَ، به يَعُودُ خيراً؛ لأنها مَطِيَّةُ السَّائِرِ، وزَادُ المسافر، وَقَنْطَرَةٌ العابر، لا دَارَ العامر، وَجُهْدُ الْمُقِلِّ، يُقْتَنَصُ منها ولا يُسْتَكْتَرُ^(٢)، وَيَتَقَوَّتُ ولا يُدَخَّرُ، ومثالها الصَّارم يصلح للعاذل والظالم، فَيُصَرِّفُهُ كُلُّ واحد منهما على نِيَّتِهِ.

(١) في طرة بـ (س): جمع تَنُوفَةٌ، وهي القَفْرُ.

(٢) في طرة بـ (س): في خـ: يتكثر.

[التَّمَكِينُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَلَكَهَا]:

وقد حَكَمَ اللهُ في الدُّنْيَا بِحُكْمَيْنِ، فَمَكَّنَ مِنْ جَمِيعِهَا نَبِيِّنَ (١)؛
 الْمُتَمَكِّنِينَ (٢) مِنَ الدُّنْيَا وَالْعَمَلِ بِمَا يَجِبُ فِي وَجْهِي قَبُولِهَا وَتَرْكِهَا،
 سَلِيمَانَ وَمُحَمَّدًا، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا، فَأَعْطَى سَلِيمَانَ مُلْكَهَا وَمَلَكَهَا، كَمَا
 قَالَ سَبْحَانَهُ: ﴿وَوَرِثَ سَلِيمُنَ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ غَلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ
 وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنْ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ وَحَشِرَ لِسَلِيمَانَ جُنُودَهُ مِنْ
 الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُورَعُونَ﴾ [النمل: ١٦-١٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَخَّرْنَا
 لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٥-
 ٣٨].

وَاخْتَلَفَ هَلْ كَانَ هَذَا الْمُلْكُ كُلُّهُ بَوْرَاثَةً (٣) أَمْ بِسْؤَالِهِ أَمْ مَتْنُوعٌ (٤)
 فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِعْمُرْ لِي وَهَبْ لِي مَلِكًا لَا يَنْبَغِي لِأَخِيٍّ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ
 الْوَهَّابُ﴾ [ص: ٣٤]؟

أَمْ بَعْضُهُ وَرَاثَةٌ وَبَعْضُهُ بِسْؤَالٍ (٥)؟

وَاخْتَلَفَ أَيْضًا فِي وَجْهِ سْؤَالِهِ، كَمَا اخْتَلَفَ فِي وَجْهِ قَوْلِهِ: ﴿لَا يَنْبَغِي
 لِأَخِيٍّ مِنْ بَعْدِي﴾.

(١) فِي (د): بِنَبِيِّنَ.

(٢) فِي (س) وَ(ص) وَ(ز): التَّمَكِينِ.

(٣) فِي (ص): وَرَاثَةٌ.

(٤) فِي (س): بَوْرَاثَةٌ أَوْ بِسْؤَالِهِ، وَمَا أَثْبَتْنَاهُ مِنْ (د)، وَأَشَارَ إِلَيْهِ فِي (س).

(٥) فِي (ص): بِسْؤَالِهِ.

وقيل: إِنَّ ظَاهِرَهُ يُشِيرُ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْحَسَدِ الَّذِي يَجِلُّ سَلِيمَانُ عَنْهُ، فَلَمَّا كَانَ يُشَكِّلُ بَحْثَ عَنْهُ وَسُئِلَ .

فَأَمَّا السُّؤَالُ الْأَوَّلُ: هل كان بورائه، أم بسؤاله، أم متنوع؟

فالجواب: أنه كان بَعْضُهُ بِسؤال، وَبَعْضُهُ بِورائه، قال الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا بَقْضًا يَجِبَالٌ أَوْيِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ [سبأ: ١٠]، فَأَوْرَثَ اللَّهُ تَعَالَى سَلِيمَانَ النَّبُوَّةَ وَإِسْأَلَةَ عَيْنِ الْقَطْرِ، فَإِنَّهُ الْأَوَّلُ أَوْ نَوْعٌ مِنْهُ، وَزَادَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ، وَالجِنَّ وَسُخْرَةَ الطَّيْرِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ لِدَاوُدَ مُسَبَّحَةً، وَهِيَ لِسَلِيمَانَ مُسَبَّحَةٌ مُسَخَّرَةٌ مُسْتَخْدَمَةٌ.

وَأَمَّا السُّؤَالُ الثَّانِي: فِي وَجْهِهِ (١) إِفْدَامِهِ عَلَى طَلْبِ الدُّنْيَا - وَهُوَ مَقْصُودُ

الْكِتَابِ - مَعَ ذَمِّهَا مِنَ اللَّهِ، وَبُغْضِهَا فِيهَا، وَحَقَارَتِهَا لَدَيْهِ؟

فالجواب: أَنَّ ذَلِكَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مَحْمُولٌ عَلَى أَدَاءِ حَقُوقِ اللَّهِ،

وَسِيَاسَةِ مُلْكِهِ، وَتَرْتِيبِ مَنَازِلِ خَلْقِهِ، وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ، وَالْمَحَافَظَةَ عَلَى

[١/٢]

رُسُومِهِ، / وَتَعْظِيمِ شَعَائِرِهِ، وَظُهُورِ عِبَادَتِهِ، وَلُزُومِ طَاعَتِهِ، وَنُظْمِ قَانُونِ

الْحُكْمِ النَّافِذِ عَلَيْهِمْ مِنْهُ، وَتَحْقِيقِ الْمَوْعُودِ فِي أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مِنْ

خَلْقِهِ، حَسَبَ مَا صَرَّحَ بِذَلِكَ لِمَلَائِكَتِهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ إِنِّي أَغْلَمُ مَا

لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٩].

تمثيل: [في تولية يوسف عليه السلام على خزائن الأرض]

وقد قال يُوسُفُ: ﴿إِجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾

[يوسف: ٥٥]، لِمَا عَلِمَ مِنْ قُوَّةِ نَفْسِهِ، وَرَأَى مِنْ تَضْيِيعِ الْحَقِّ، وَتَعْطِيلِ

الحدود، وفساد الخلق في الأرض، ما حمّله على إرادة إظهار الحق، وأنه يعلم ما لا يعلم أحدٌ من الخلق، ولكن بعد تعرّض الملك له بقوله: ﴿أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي﴾ [يوسف: ٥٤]، ففي ذلك إسوةٌ لمن قدر - من نفسه - على القيام بالحق؛ أن يقبله إذا جعل إليه^(١).

[أسباب قبول ابن العربي القضاء]:

ولقد اقتديتُ إسوةً بذلك؛ مع أنني من أكثر الخلقِ ذنوبًا وعيوبًا، وأقلهم منزلة له^(٢)، فإني لما دُعيتُ إلى ولاية القضاء قبلته مختارًا لثلاثة أوجه:

أحدها: سرُّ بيني وبين الله سبحانه.

والثاني: معاينتي للباطل قد دَفَّرَ^(٣) الأرض، فأردتُ أن أذفِّرها^(٤)، تمكّنتُ فيها منها، وعمِلْتُ ما يَعْلَمُه اللهُ تعالى، ولا أطلبُ مَثُوبَةً من سواه؛ من كَفِّ الظُّلمِ والاعتداء، وبَثِّ الأَمْنِ، وحِفْظِ الأموال، وكَفِّ الأَطْمَاعِ، والأمرِ بالمعروف، والنَّهْيِ عن المنكر، وفكِّ الأسير، والتَّخْصِينِ على الخَلْقِ بالسُّورِ^(٥)، والمساواة في الحق بين الصغير والكبير، حتى أَرَجَحْتُ أقطاري، ووَفَّقَ السَّمْرَ بأخباري، فَضَحَّ العُدَاةَ، وَضَجَرَ الوُلاةَ، حين صَفَرَ وطابُهم من الحرام، وابتضت صحائفهم من الآثام، فدسّوا إلى نَفَرٍ من

(١) سراج الملوك: (١/١٨١).

(٢) في طرة بـ (س): في خ: وأقل منزلة به، وكذلك هي في (ص).

(٣) نجّسها.

(٤) أي: طيَّبها وأذهب نجاستها، ومنه قولهم: المسك الأذفر، أي: الأطيب.

(٥) في (د): الصور، وهو تصحيف.

العامّة، فثاروا عليّ، وساروا إليّ، فنهبت داري، وأخفر^(١) ذمّامي وذمّاري،
وهم قيامٌ ينظرون، لا^(٢) يُغيّرون ولا يُنكروُن، يرون أن مصلحةً أجدى عليهم
من مصلحة، وعطباً أولى بي من سلامة، فانتثلوا مالي، واستمقؤوا شعاري
ودثاري، وهدموا مسجدي وداري، وأنا أنشد أبيات سعد^(٣) - لقول^(٤)
سليم عن النّقد -:

عليكم بداري فاهدموها فإنّها تُراثٌ كريم لا يخاف العواقب
أخي عزّمت لا يزيد على الذي يهم به من مفضّع^(٦) الأمر صاحبنا
إذا هم ألقى بين عينيه عزّمه ونكّب عن ذكر العواقب جانبنا
ولم يستشر في أمره غير أهله^(٥) ولم يرّض إلاّ طاعة الله صاحبنا

وتعرّضوا لنفسي فكفّ الله تعالى أيديهم عني، ولقد وطنّتها على
التلف، / وأنا أنشد قول خبيّب^(٧):

[٢/ب]

(١) في (ص): خُفر.

(٢) في (ص): ولا.

(٣) من الطويل، وهي من جملة أبيات حماسية لسعد بن ناشب الغنوي، وهي في
الكامل: (١٦٦/١)، وعيون الأخبار: (٢٨٥/١)، وزهر الآداب: (٢٥٨/١).

(٤) في (س): يقول.

(٥) في (س): نفسه.

(٦) في (د): مقطع.

(٧) البيت من الطويل، وهو من أبيات لخبيّب بن عديّ، قالها لما أراد المشركون
صلبه، تنظر: في الجامع الصحيح: (٦٨/٤-طوق)، وسيرة ابن هشام:
(١٧٦/٢)، والروض الأنف: (١٧١/٦)، غير أن ابن هشام قال: «وبعض أهل
العلم بالشعر ينكرها له»: (١٧٦/٢).

ولستُ أبالي حين أُقتلُ مسلماً على أي جنبٍ كان في الله مَصْرَعِي
 وذلك في ذات الإله وإن يشأ يُبارك على أوصالِ شلوٍ مُمَزَّعٍ
 وأمسيْتُ سَلِيبَ الدَّارِ، ولولا ما سبق من حُسنِ المقدارِ لكنتُ قَتِيلَ
 الدَّارِ.

الثالث: أنَّ الناسَ كانوا يظنون أن الأرضَ خاليةٌ عن سياسةِ دَرِبٍ
 بالخلقِ، دَرِبٍ بإقامة الحق، فأردتُ أن أكشف لهم عن بناتِ صَدْرِي،
 وأُعَلِّمَهُمْ كيفيةَ وِرْدِي في الأمرِ وِصْدَرِي.

[تِمَّةُ الْحَدِيثِ عَنْ طَلَبِ سَلِيمَانَ الْمَلِكِ:]

وفي صحيح الحديث أن النبي ﷺ قال لسَمْرَةَ^(١): «لا تسأل
 الإمارة، فإنك إن سألتها لم تُعَنَ عليها، وإن أُعْطِيَتْها عن غير مسألة أُعِنْتَ
 عليها»^(٢).

وهذا وإن كان من قولِ يوسفَ خَبْرٌ عن شَرَعِهِ^(٣)؛ فإن الشرائعَ في
 هذا الباب متماثلة؛ لأنه^(٤) من باب التعاطي المذموم في كل مِلَّةٍ، المناقض
 للتواضع المحمود في كل دينٍ.

(١) صوابه: عبد الرحمن بن سمرة، وهو راوي الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه: كتاب
 الأيمان والنذور، برقم: (٦٦٢٢-طوق).

(٣) في (د): في خ: شريعته، وصححها.

(٤) في طرة بخط ناسخ (س): لعله: لا أنه.

[أقوال المتأولين في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾]:

وأما السؤال الثالث: في قوله: ﴿لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾؛ فقد تأوله الناس قديماً وحديثاً على اختلاف طبقاتهم، فرأى كل واحدٍ رأياً حسب ما أدّاه إليه نظره، الحاضر منها الآن عشرة أقوال^(١):

الأول: هب لي ملكاً لا أسلّبه، فقد روي: «أنه سلّبه، وتمكّن الشيطان من خاتمه فلبّسه، وحكّم به مثله»^(٢).

وهذا قولٌ باطل، قد بيّنا فساده في غير موضع^(٣).

الثاني: لا أسلّبه؛ فإني أريده مُعْجِزَةً ودلالةً على صدقي، فتبقى آيتي معي ما بقيت^(٤).

وبهذا ينبغي أيضاً ألا يكون لغيره؛ لأنه لو لم ينفرد بها لما شهدت له بصِدْقٍ.

الثالث: أراد به تشريفه به؛ لأن شرف الدنيا معونةً على شرف الآخرة وعنوان لها.

الرابع: لا ينبغي لأحد من بعدي أن يسأله.

فكانه سأل منَع السؤال بعده، حتى لا يتعلّق به أملٌ لأحد، ولم يسأل منَع الإجابة.

(١) أورد جُلّها الإمام الثعلبي في الكشف والبيان: (٢٠٩/٨-٢١٠)، وفصّل فيها ابن

العربي في أحكام القرآن: (٤/١٦٤٩-١٦٥١).

(٢) سراج الملوك: (١/١٨٠).

(٣) ينظر: أحكام القرآن: (٤/١٦٥٠).

(٤) سراج الملوك: (١/١٧٩).

الخامس: لا ينبغي من بعدي^(١) لأحد من الملوك؛ لا من الأنبياء.
وهذا ضعيف، فإن القدر الذي أُوتِيَ لا يصحُّ أن يُدرِكهُ آحادُ الخلق
إلا المُصْطَفَيْنِ.

السَّادس: سأل ربّه أن يهبهُ مِلكَهُ لنفسه؛ حتى لا ينظر إلى غير ربّه،
فهو المُلْكُ الأعظم؛ فإنَّ من عَجَزَ عن قَهْرِ نفسه فأحرى أن يعجزَ عن
غيره^(٢)، ولو قدَرْنَا/ قَهْرَهُ له؛ فماذا يُغْنِيهِ قَهْرُهُ للخلق أجمعين؟ فكيف
لبعضهم! وذلك إذا وُجِدَ قَلْبٌ للأمرِ وعكسٌ للمطلوب^(٣).

السَّابع: سأل القناعة.

وهو من السَّادس، أو هو هو؛ فإن القانع مَالِكٌ لنفسه عن التطلع إلى
ما في يد غيره.

الثامن: عَلِمَ أن مُحَمَّدًا مُتَبَرِّيًا عن هذه الحالة فسألها.

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إِن عَفْرِيَّتَا تَقَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ،
فَأَرَادَ^(٤) أَنْ يَقْطَعَ صَلَاتِي فَأَخَذْتَهُ فَدَعَّيْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةِ مِنْ
سَوَارِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ: ﴿رَبِّ إِغْهِزْ لِي وَهَبْ لِي
مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾؛ فأرسلته، ولولا ذلك لأصبح يلعب به
وِلْدَانُ الْمَدِينَةِ»^(٥).

(١) في (د) و(ص): لأحد من بعدي، وضرب عليها في (س).

(٢) في (د): قهر غيره، وأشار إليها في (س).

(٣) سراج الملوك: (١/١٨٠).

(٤) في (س): فأرادت، وهو سبق قلم.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الأنبياء، باب =

فَدَلَّ هذا الحديثُ الصحيحُ على أن سليمانَ إنما كان سؤاله أَلَّا يكون ذلك لأحد من بعده، فمكَّن الله من ذلك مُحَمَّداً لِفَضْلِهِ، ثم يَسَّرَ على يديه الإرسالَ تحقيقاً لَوَعْدِهِ، وليكون ذلك من قِبَلِهِ ﷺ ومن عِنْدِهِ، فيَجْتَمِعُ الفضلان، وتَظْهَرُ المنزلتان.

واستَوْسَقَ لسليمانَ المُلكُ، فقال شيخُنَا أبو عبد الله محمد بن عبد الله^(١) المفسِّر^(٢) - وَذَكَرَ مُلْكَ سليمانَ وكرسيه - : عن ابن عباس^(رضي الله عنه) قال: «كان سليمانُ بن داود يُوضَعُ له ستمائة كرسي، ثم يجيء أشرف الإنس فيجلسون ممَّا يليه، ثم يأتي أشرف الجن فيجلسون ممَّا يلي الإنس، ثم يدعو الطير فيظلمهم، ثم يدعو الريح فتُثَلِّمهم، وتسير بالغداة الواحدة مسيرة شهر»^(٣).

قال: ويقال: «إن كُرْسِيَّ سليمان كان من أنياب الفيلة، مُفَضَّضَةً بالدَّرِّ والياقوت والزَّبْرَجِدِ، وأنه أَمَرَ بِعَمَلِهِ من ذلك، ثم أَمَرَ بالكرسي فحُفَّ من

= قول الله تعالى: ﴿ووهبنا لداود سليمان﴾، برقم: (٣٤٢٣-طوق)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه، وجواز العمل القليل في الصلاة، برقم: (٥٤١- عبد الباقي).

- (١) في طرة بـ (س): في خ: أبو عبد الله محمد بن محمد.
 (٢) لم أوفق إلى معرفة عينه وحاله، ويجوز أن يكون أبا بكر الفهري، وعادة ابن العربي نسبة الرجل إلى أكثر من نسبة، والله أعلم.
 (٣) أخرجه أبو عبد الله الحاكم في المستدرک من حديث عبد الله بن عباس^(رضي الله عنه): كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، باب ذُكْرِ نبي الله سليمان بن داود، برقم: (٤٢٠١)، وفي الإسناد الأعمش، ولم يصرح بالتحديث.

جَانِبَيْهِ كِلَيْهِمَا بَنَخِيلٍ مِنْ (١) الذَّهَبِ، أَعْنَاقُهَا وَشِمَارِيخُهَا مِنْ يَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ
 وَلَوْلُؤٍ، وَجَعَلَ عَلَى رُؤُوسِ النَّخِيلِ الَّتِي عَلَى يَسَارِ الْكُرْسِيِّ نُسُورًا مِنْ
 ذَهَبٍ، وَعَلَى رُؤُوسِ النَّخِيلِ الَّتِي عَلَى يَمِينِهِ طَوَاوِيسَ مَقَابِلَةَ النَّسُورِ (٢)،
 وَجَعَلَ عَلَى يَمِينِ الدَّرَجَةِ الْأُولَى شَجَرًا مِنْ صَنْوَبِرٍ مِنْ ذَهَبٍ (٣)، وَعَلَى
 يَسَارِهِ أَسَدًا مِنْ ذَهَبٍ، وَعَلَى رَأْسِ الْأَسَدِ عَمُودًا مِنْ زَبَرْجَدٍ، وَمِنْ جَانِبِي
 الْكُرْسِيِّ شَجَرَةٌ مِنَ الْكَرْمِ مِنْ ذَهَبٍ، قَدْ أَظْلَمَتِ الْكُرْسِيَّ، وَجَعَلَ عِنَاقَيْهَا
 دُرًّا وَيَاقُوتًا أَحْمَرَ، ثُمَّ فَوْقَ دَرَجَةِ الْكُرْسِيِّ أَسَدَيْنِ عَظِيمَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ،
 مُجَوِّفَيْنِ مَحْشُورَيْنِ مَسْكًَا، فَإِذَا أَرَادَ سَلِيمَانُ أَنْ يَصْعَدَ عَلَى كُرْسِيِّهِ اسْتَدَارَ
 سَاعَةً، ثُمَّ يَقْفَانِ فَيَنْضَحَانِ مَا فِي أَجْوَافِهِمَا مِنَ الْمِسْكِ وَالْعَنْبَرِ حَوْلَ كُرْسِيِّ
 سَلِيمَانَ، وَيُوضَعُ مِنْبَرَانِ مِنْ ذَهَبٍ؛ وَاحِدٌ لِخَلِيفَتِهِ، / وَوَاحِدٌ لِرَأْسِ أَجْنَادِ
 بَنِي إِسْرَائِيلَ - فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ - وَعِلْمَائِهِمْ وَأَهْلَ الشَّرَفِ وَالْفَضْلِ مِنْهُمْ
 وَالطَّوْلِ، وَمِنْ خَلْفِ ذِيكَ الْمُنْبَرَيْنِ خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنْبَرًا مِنْ ذَهَبٍ لَيْسَ
 عَلَيْهَا أَحَدٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَصْعَدَ عَلَى كُرْسِيِّهِ وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَى الدَّرَجَةِ
 السُّفْلَى، وَاسْتَدَارَ الْكُرْسِيَّ بِمَا فِيهِ وَعَلَيْهِ، وَبَسَطَ الْأَسَدُ يَدَهُ الْيَمْنَى، وَنَشَرَ
 النَّسْرُ جَنَاحَهُ الْأَيْسَرَ، ثُمَّ يَصْعَدُ سَلِيمَانُ عَلَى الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، فَيَبْسُطُ الْأَسَدُ
 يَدَهُ الْيُسْرَى، وَيَنْشُرُ النَّسْرُ جَنَاحَهُ الْأَيْمَنَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَى سَلِيمَانُ عَلَى
 الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ وَصَعِدَ مِنْهَا عَلَى الْكُرْسِيِّ وَاسْتَقَرَّ (٤) عَلَيْهِ وَقَعَدَ فِي مَكَانِهِ؛ أَتَى
 نَسْرٌ مِنْ تِلْكَ النَّسُورِ بَتَاجِ سَلِيمَانَ فَوَضَعَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَاسْتَدَارَ الْكُرْسِيَّ بِمَا

١
[٣/ب]

(١) سقطت من (د).

(٢) في طرة بـ (س): في خ: للنسور.

(٣) قوله: «من ذهب» سقط من (س) و(ص) و(ز).

(٤) في (د) و(س): فإذا استقر.

عليه استدارة سريعة، وقال: إنه يُدِيرُ^(١) ذلك الكرسي تَيْنُ من ذهب ذلك الكرسي عليه، وهو عظيم؛ ممَّا عمله له صَخْرُ الْجِنِّيِّ، فإذا أَحَسَّتْ بدورانه تلك النسور والأسد والطواويس التي في أسفل الكرسي إلى أعلاه دُرْنَ معه، فإذا وَقَفَ وَقَفْنَ، كلهن واقفات^(٢) على رأس سليمان وهو جالس، ثم يَنْضَحْنَ جميعاً ما في أجوافهن من الْمِسْكِ والعنبر على رأس سليمان وهو جالس^(٣)، ثم تُنَاوِلُهُ حمامةٌ من ذهب واقفةٌ على عمود من جَوْهَرٍ^(٤) التوراة، فيُمْسِكُهَا بيده ويقراها على الناس، فإذا فَرَّغَ من قراءتها عليهم دعا الْقَضَاةَ^(٥) إلى القضاء، وأجلس قضاة بني إسرائيل على منابرهم؛ عن يَمِينِهِ وعن شماله، حَافِّينَ من حَوْلِ كُرْسِيِّهِ، حتى إذا حضر الشهداء للشهادات دار التَّيْنُ بِالْكَرْسِيِّ كدوران الرَّحَى السريعة، واستدار الأسد، وخَفَقَتِ النسور بأجنحتها، ونشرت الطواويس أذناها، ففزعت الشهداء، وتَخَوَّفُوا على أنفسهم عندما يَرَوْنَ ذلك السلطان القويِّ والعِزَّ المنيع، ويقول بعضهم لبعض: والله لنشهدنَّ بالحق، فإنَّا إن شهدنا اليوم بالباطل نَهْلِكُ، فلمَّا تُوفِّيَ سليمانُ بُعِثَ^(٦) بَخْتُ نَصْرَ؛ فأخذ الكرسيَّ فحمله إلى أَنْطَاكِيَّةَ، فأراد أن يصعد عليه فلم^(٧) يكن له عِلْمٌ كيف يصعد عليه، فلمَّا وَضَعَ رجله ضَرَبَ

(١) في (ص): يرد.

(٢) في (د): وأقفلت، وأشار إليها في (س).

(٣) قوله: «ثم ينضحن... من المسك والعنبر على رأس سليمان وهو جالس» سقط من (د).

(٤) في (ص): دَهَبٍ.

(٥) سقط من (ص).

(٦) في (د): أتى، وصحَّحها.

(٧) في (ص): ولم.

الأسد ساقه فكسرها، وكان سليمان إذا صعد وضع قدميه جميعاً، ومات
بَحْتُ نَصْرَ، / وحُمِلَ الكرسي إلى بيت المقدس، فلم يستطع قَطُّ مَلِكٌ أن
يجلس عليه، ولكن لم يَدْرِ أَحَدٌ عاقبة أمره، ولعله رُفِعَ»^(١).

معذرة: [في شرائط رواية الإسرائيليات]

فإن قيل: وكيف تذكر هذا وليس له مُسْتَدٌّ^(٢) يُسند إليه من راوٍ نعلمه؟
قلنا: هذا منا اقتداءً بإمام دار الهجرة - أو قُل: الأمة^(٣) - مالك بن
أنس، فإنه كان مُفْدِماً على ذِكْرِ الإسرائيليات، وعلى «مَجَلَّةِ لقمان»^(٤)،
ولم يزل ينقل منها في كتابه، ويتلو على أصحابه، وَيَعْمُ بذلك؛ من آدم إلى
عيسى صلوات الله عليهما، وقد ذَكَرْنَا عنه من ذلك كثيراً في «التفسير»
و«الأحكام»^(٥).

وقد قال النبي ﷺ: «حَدِّثُوا عن بني إسرائيل ولا حرج»^(٦).

(١) ينظر: الكشف والبيان للثعلبي: (٢٠٩/٨)، وهو في الجامع للقرطبي:
(١٨/٢٠٤-٢٠٥)، من كلام وهب بن مُنْبِهٍ وكعب الأَجْبَارِ.

(٢) في (ص): سند.

(٣) قوله: «أو قل: الأمة» سقط من (د)، وفي طرة ب (س): أو قد، وصحَّحها.

(٤) مجلة لقمان؛ أي: حكمة لقمان، وهي صحيفة يرويها وهب بن مُنْبِهٍ، فهرس ابن
خير: (ص ٣٠٥)، والروض الأُنْف: (٦٦/٤)، وينظر: مقدمة في دراسة الوثائق
الإسلامية لأستاذنا الدكتور قاسم السامرائي: (ص ١٩).

(٥) ينظر: القبس، في أبواب التفسير عن الإمام مالك بن أنس: (٣/١٠٥٠-
١٠٥١)، وأحكام القرآن: (٢٣/١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كتاب الأنبياء،
باب ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل، برقم: (٣٤٦١-طوق).

وقال أحمد بن حنبل عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنَّهُ كَانَتْ فِيهِمُ الْأَعَاجِبُ»^(١).

وينبغي للمُحَدِّثِ عَنْهُمْ أَنْ لَا يَسْتَرْسِلَ فِي حَدِيثِهِ عَلَى مَا لَا يَجُوزُ، أَوْ مَا يُكَذِّبُهُ الشَّرْعُ عِنْدَنَا، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي «شَرْحِ الْحَدِيثِ»^(٢).

[زُهْدُ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ]:

وقد كان سليمانُ مع هذا المُلْكِ العظيمِ مِنَ الزُّهَادِ؛ فَإِنَّ الزُّهْدَ لَيْسَ بِفَرَاغِ الْيَدِ مِنَ الدُّنْيَا، إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِقَادِ احْتِقَارِهَا وَمَلَاذِمَةِ هَوَانِهَا، وَإِنْ كَانَتْ بِحُكْمِكَ فِيهَا.

ولقد رُوي عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ خُبْزَ الشَّعِيرِ».

وقال من حديث ابن حنبل عن مالك، قال: قال سليمان بن داود: «جَرَيْنَا الْعَيْشَ^(٣) لَيْتَنَهُ وَشَدِيدَتَهُ، فَوَجَدْنَاهُ يَكْفِي مِنْهُ أَدْنَاهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: برقم: (١١٠٩٢) - شعيب)، ولفظه: «تَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَحْدِثُونَ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبُ مِنْهُ».

(٢) يقصد به كتابه الكبير في شرح البخاري ومسلم، وهو «كتاب النيرين»، رواه عنه ابن عُبيد الله الحَجْرِي، وهو في قريب من خمسة آلاف ورقة، ينظر: جُزْيَاءُ مِنْ فَهْرَسَةِ الْحَجْرِيِّ: (ص ١٢٧).

(٣) في طرة ب (س): في خ: الشعير.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الزهد من طريق الأعمش عن خَيْثَمَةَ قَالَ: قَالَ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ مَالِكَ: (ص ٥١)، وهذا الحديث من الإسرائيليات، وهو في الزهد لهتَّاد بن السَّرِيِّ: برقم (٥٦٢).

وقال عنه: «إن داود أتاه^(١) فقال له: أيُّ شيء أبرد؟ وأي شيء أحلى؟ وأي شيء أقرب؟ وأي شيء أبعد؟ وأي شيء أقل؟ وأي شيء أكثر؟ وأي شيء أنس^(٢)؟ وأي شيء أوحش؟ وأي شيء ألين؟ وأي شيء أحسن؟ قال: أحلى شيء رَوْحُ اللهِ، وأبردُ شيء عفو اللهُ، وَعَفْوُ العباد بعضهم عن بعض، وأنسُ شيء الروح يكون^(٣) في الجسد، وأوحش شيء الجسد يُنزع منه الروح، وأقل شيء اليقين، وأكثر شيء الشك، وأقرب شيء الآخرة من الدنيا، وأبعد شيء الدنيا من الآخرة^(٤)».

ذِكْرُ مُحَمَّدٍ ﷺ:

وَأَمَّا مُحَمَّدٌ ﷺ فَإِنَّ فِي الثَّابِتِ^(٥) الصَّحِيحِ «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَاهُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ»^(٦).

-
- (١) في (س): أباه وقال له، وكذلك هو في (ز) و(ص)، والمثبت من (د).
- (٢) في (س): أيسر، وفي الطرة: أنس، وصححها.
- (٣) سقط من (س) و(د) و(ز).
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في الزهد من طريق المعتمر بن سليمان عن بكر بن عبد الله أن داود قال، (ص ٥٢).
- (٥) قوله: «في الثابت» سقط من (د).
- (٦) أخرجه مسلم في صحيحه من طريق عُبَيْدَةَ بن عامر رضي الله عنه، ولفظه: «وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض»: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض النبي ﷺ وصفاته، برقم: (٢٢٩٦-عبد الباقي)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب التاريخ، باب صفته ﷺ وأخباره، ولفظه: «وإيُّنا أنا نائم أتيتُ بمفاتيح خزائن الأرض»، برقم: (٦٣٦٣-الإحسان).

«وخيِّره بين أن يكون نبيًّا ملكًا أو نبيًّا عبدًا، فالتفت إلى جبريل كالمُسْتَشِيرِ له، فأشار إليه أن تواضع، فقال: بل نبيًّا عبدًا»^(١).

«فكان يَجُوعُ يَوْمًا، وَيَشْبَعُ يَوْمًا»^(٢).

وفي الحديث الحَسَنِ: «أن الله خيِّره قبل موته بيسيرٍ بين الخُلْدِ/ في [٤/ب] الدنيا أو لقاءه، فاختر لقاءه»^(٣).

«وكان ﷺ يضطجع على رَمَالِ السَّرِيرِ حتى يؤثر في جنبه»^(٤)، ويُقال

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد عن معمر عن الزهري مرسلًا، برقم (٧١٥)، وتابعه عبد الرزاق في المصنف: كتاب الجمعة، باب اعتماد رسول الله على العصا، (٣: ١٨٤)، برقم: (٥٢٤٧)، وأخرجه الطبراني في أكبر معاجمه عن ابن عباس رضي الله عنهما: (١٠/٣٤٩)، برقم: (١٠٦٨٦)، وفيه بقیة، وهو مدلس، وأصله في الصحيح؛ أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، برقم: (٢٣٨٢) - عبد الباقي).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه، رقم: (٢٣٤٧-بشار)، ولفظه فيه: «ولكن أشبع يومًا، وأجوع يومًا».

(٣) ورد في معناه حديث عائشة رضي الله عنها: «كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يُخيَّرَ بين الدنيا والآخرة، فسمعت النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه وأخذته بحة، يقول: «مع الذين أعم الله عليهم» الآية، فظننت أنه خير»، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم: (٤٤٣٥-طوق).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما، برقم: (٢٤٩٨) - عبد الباقي).

له: «إن كسرى وقيصر فيما هما فيه من المُلْكِ، وأنت على هذه الحالة، فيقول: لهما الدنيا، ولنا الآخرة»^(١).

[الخصائص النبوية]:

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى مُلْكِ مُحَمَّدٍ فِي الْآخِرَةِ رَأَيْتَ تَمَّ ﴿نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان: ٢٠]، فله خصائص كثيرة؛ أُمَّهَاتُهَا خَمْسٌ وَعَشْرُونَ^(٢):

خَتَمَ بِهِ الرَّسُلُ؛

جُعِلَ^(٣) شَهِيدًا عَلَى الْخَلْقِ؛

كَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ؛

عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَرَأَى مَلَكُوتَهَا^(٤)؛

عُرِجَ بِهِ فَوْقَ السَّمَاءِ حَتَّى سَمِعَ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ؛

غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؛

زُوِيََتْ لَهُ الْأَرْضُ فَرَأَى مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَلِغُ مُلْكُ أُمَّتِهِ مَا زُوِيَ

لَهُ مِنْهَا؛

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كتاب الطلاق، باب

في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، رقم: (١٤٧٩-عبد الباقي).

(٢) جُلُّ هذه الخصائص وردت في صحيح الحديث والسنة، وقال بها من ألف في

الخصائص المصطفوية، فُنُنُظَّرُ فِي مَوَاضِعِهَا، وَفِي أَبْوَابِ الْمُنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ مِنْ

الصَّحَاحِ وَغَيْرِهَا، وَذَكَرَهَا ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي مَوْضِعِ آخَرَ مِنْ كُتُبِهِ؛ فَأَوْصَلَهَا إِلَى تِسْعِ

وَأَرْبَعِينَ خَصِيصَةً، يَنْظُرُ: الْمَسَالِكُ: (٧/١٩٥-٢٠٥).

(٣) فِي (س): فِي خ: وَجَعَلَ.

(٤) قَوْلُهُ: «عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَرَأَى مَلَكُوتَهَا» سَقَطَ مِنْ (د).

أَحَلَّتْ لَهُ الْغَنَائِمَ ؛

جُعِلَتْ لَهُ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا ؛

بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ؛

نُصِرَ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ؛

وَأُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ ؛ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ؛

أُوتِيَ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ؛

اصْطَفِيَ مِنَ الْخَلْقِ ؛

أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ؛

خَطِيبَ الْخَلْقِ ؛

شَفِيعَهُمْ ؛

سَيِّدَهُمْ ؛

أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ ؛

«يَقُومُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ»^(١) ، وَفِي رِوَايَةٍ : «يُجْلِسُهُ مَعَهُ عَلَى

الْعَرْشِ»^(٢) ؛

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَبْوَابُ الْمُنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بَابُ ، رَقْمٌ : (٣٦١١-بِشَار) .

(٢) قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي الْعَارِضَةِ (٢٢٨/١٠) : «وَأَمَّا جُلُوسُهُ مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ فَلَمْ يَصِحَّ» ، وَالْعَارِضَةُ أَلْفَهَا ابْنُ الْعَرَبِيِّ بَعْدَ سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ هَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ ، دُونَ الْمَذْكُورِ أَعْلَاهُ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْعَارِضَةِ (٥٦٦/١٠) : =

له الوسيلة ؛

خليل الله ؛

أول الخلق دُخُولًا الجنة ؛

رحمة للعالمين .

وكلُّ ما أدرك سليمانُ لا يُقابِلُ نَصِيفَ حُورِيَّةٍ ، فكيف بما أُوتِي مُحَمَّدٌ

ﷺ في مُلْكٍ ^(١) الآخرة ؟

فلئن كان سليمانُ عليه السَّلامُ مَلِكًا في الدنيا ؛ إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَمَلِكٌ

في الآخِرَةِ .



= «وَذَكَرَ الْمَعِيَّةِ هَاهُنَا يَعُودُ إِلَى مَعِيَّةِ الْكِرَامَةِ ، لَا إِلَى مَعِيَّةِ الْمَسَافَةِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَالٌ عَلَى اللَّهِ» ، وهذا على تقدير صحته ، وهو لم يصحَّ كما نقلتُ أولاً ، وقال الحافظ ابنُ عبد البر في التمهيد (٦٤/١٩) : «قد رُوي عن مجاهد أن المقام المحمود أن يُقْعِدَهُ معه يوم القيامة على العرش ، وهذا عندهم منكر في تفسير هذه الآية ، والذي عليه جماعةُ العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين : أن المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته ، وقد رُوي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك ، فصار إجماعاً في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسنة» .

(١) في (س) : تمليك ، وما أثبتناه أشار إليه في (س) وصحَّحه .

ذِكْرُ حَالِ الصَّحَابَةِ مَعَهُ وَبَعْدَهُ:

وَأَمَّا أَصْحَابُهُ فَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ مَعَهُ ﷺ الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ، وَالكَثِيرُ الْحَالِ، وَالْقَلِيلُ الْحَالِ، الثَّقِيلُ الْحَاذِ^(١)، الْخَفِيفُ الْحَاذِ^(٢)، وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، يُقَرَّرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى حَالِهِ، وَيُسَوَّغُ لَهُ طَرِيقَتَهُ، وَقَدْ عَايَنُوا سِيرَتَهُ وَحَاجَتَهُ^(٣)، وَجُوعَهُ وَفَقْرَهُ.

فَأَمَّا مَا قَرَّرَ فَبَيَّنَ بِهِ الْجَائِزَ، وَأَمَّا مَا كَانَ عَلَيْهِ وَدَعَا مِنَ التَّقَلُّبِ مِنَ الدُّنْيَا وَالزُّهْدِ فِيهَا إِلَيْهِ فَبَيَّنَ بِهِ الْأَفْضَلَ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ لَا يَصْلِحُ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا فِي ذَلِكَ عَلَى سِوَاءٍ، وَلَوْ كَانَ جَمِيعُهُمْ فَقِيرًا أَوْ كُلُّهُمْ غَنِيًّا^(٤) أَوْ جُمَلَتُهُمْ أَحْيَارًا أَوْ فَجْرَةً لَمَّا صَحَّ الْمُلْكُ وَلَا اسْتِقَامَ الْأَمْرُ، فَسُبْحَانَ الْمُدَبِّرِ لَذَلِكَ، وَالْعَالَمِ بِمَا فِيهِ مِنْ سَدِيدِ الْمَسَالِكِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١
[٥/أ] وَقَدْ رُوِيَ فِي أَحْوَالِهِمْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ؛ / لِبَابِهَا مِنَ الصَّحِيحِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمِينَ مُتَتَابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٥).

(١) فِي طَرَةِ ب (س): خَفِيفُ الْحَاذِ: قَلِيلُ الْمَالِ وَالْعِيَالِ، وَالْحَاذِ الظَّهْرِ.

(٢) فِي (د) وَ(ص) وَ(ز): الْكَثِيرُ الْحَالِ الثَّقِيلُ الْحَاذِ، وَالْقَلِيلُ الْحَالِ الْخَفِيفُ الْحَاذِ.

(٣) فِي (د) وَ(ص) وَ(ز): حَاجَتُهُ وَسِيرَتُهُ.

(٤) فِي (د): وَلَوْ كَانَ جَمِيعُهُمْ غَنِيًّا أَوْ كُلُّهُمْ فَقِيرًا.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، رَقْمٌ:

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «خرج النبي ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير»^(١).

وقال أنس: «إنه مشى إلى النبي ﷺ بخُبْزِ شعيرٍ وإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ ، ولقد رَهَنَ النبي ﷺ دِرْعَهُ بالمدينة عند يهودي ، وأخذ منه شعيراً لأهله إلى أجل ، ولقد سمعته وهو يقول: ما أمسى عند آل محمد صاعٌ بُرٌّ ، ولا صاعٌ حَبٌّ ، وإن عنده لتسع نسوة»^(٢).

وقال أبو هريرة: «ما شَبِعَ رسول الله ﷺ وأهله ثلاثاً تَبَاعاً من خُبْزٍ حتى فارق الدنيا»^(٣).

وقال أبو أمامة: «ما كان يُفْضَلُ عن أهل بيتِ النبي ﷺ خُبْزُ الشعير»^(٤).

وقال أبو هريرة: «كان من دعاء النبي ﷺ: اللهم اجعل رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتاً»^(٥)»^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون، رقم: (٥٤١٤-طوق).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه: كتاب البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة، رقم: (٢٠٦٩-طوق).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزهد والرقائق، رقم: (٢٩٧٦-عبد الباقي).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، رقم: (٢٣٥٩-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه».

(٥) سقط من (د).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الرقاق، =

وقال: «قد أَفْلَحَ من أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ»^(١).

وقال سهل بن سعد: «ما رأى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّبِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللهُ، قِيلَ لَهُ: فَهَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلَ، قَالَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ»^(٢) ما طار، ثم نُثْرِيهِ فَنَعَجِنُهُ»^(٣).

وقال سعد بن أبي وقاص: «لقد رأيتني أغزو في العصابة من أصحاب مُحَمَّدٍ ما نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالحُبْلَةَ، حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لِيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ»^(٤).

وقال محمد بن سيرين: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثُوبَانِ مُمَسَّشَيْنِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ فِي أَحَدِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: بَخِ بَخِ، يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُفُ فِيمَا بَيْنَ مَنبَرِ رَسُولِ اللهِ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مِنَ الْجُوعِ

= باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليه عن الدنيا، رقم: (٦٤٦٠ - طوق).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، رقم: (١٠٥٤ - عبد الباقي).

(٢) سقط من (ص).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، رقم: (٢٣٦٤ - بشار)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وأصله في الصحيح، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون، رقم: (٥٤١٣ - طوق).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأصحابه، رقم: (٢٣٦٥ - بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فيجئني الجائي فيضع رِجْلَهُ على عُنُقِي يرى أن بي الجنون، وما هو إِلَّا الجوع»^(١).

وقال فَضَالَةُ بن عُبَيْدٍ: «إن رسول الله ﷺ كان إذا صَلَّى بالناس يَخْرُجُ رجالاً من قامتهم في الصلاة من الخَصَاصَةِ، وهم أصحاب الصُّفَّةِ، حتى يقول الأعراب: هؤلاء مجانين، أو: مَجَانُون، فإذا صَلَّى رسول الله ﷺ انصرف إليهم فقال: لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تَزَادُوا فاقةً وحاجةً، قال فَضَالَةُ: وأنا يومئذ مع رسول الله ﷺ»^(٢).

وقال أبو هريرة: / «خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر فقال: ما جاء بك يا أبا بكر؟ قال^(٣): خَرَجْتُ ألقى رسول الله وأنظر في وجهه وأُسَلِّمُ^(٤) عليه، فلم يلبث أن جاء عمر، فقال: ما جاء بك يا عمر؟ قال: الجوع يا رسول الله، قال: وأنا قد وجدتُ بعض ذلك، فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التَّيَّهَانِ؛ وكان رجلاً كثير النخل والشاء، ولم يكن له خَدَمٌ^(٥)، فلم يجدوه، فقالوا لامراته: أين صاحبك؟

١
[٥/ب]

(١) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، رقم: (٢٣٦٧-بشار)، وهو في صحيح البخاري: كتاب الاعتصام، رقم: (٧٣٤٢-طوق).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، رقم: (٢٣٦٨-بشار)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) في (د) و(ص) و(ز): فقال.

(٤) في (ص): التسليم.

(٥) في (د): خديم.

قالت: انطلق يَسْتَعْذِبُ لَنَا^(١)، فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بِقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا فوضعها^(٢)، ثم جاء يلتزم النبي ﷺ وَيُقَدِّيهُ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، ثم انطلق بهم إلى حديقة فبسط لهم فيها بَسَاطًا، ثم انطلق إلى نخلة فجاء بِقِنُوفٍ فوضعها، فقال النبي ﷺ: أَفَلَا انْتَقَيْتَ^(٣) لَنَا مِنْ رُطْبِهِ؟ فقال: يا رسول الله إني أردت أن تتخيروا من رُطْبِهِ وَبَسْرِهِ، فأكلوا وشربوا من ذلك الماء، فقال رسول الله ﷺ: هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تُسألون عنه يوم القيامة؛ ظِلٌّ بارد، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ، وماء بارد، وفي الحديث قصة؛ منها: أنه ذَبَحَ لهم عَنَاقًا أو جَدِيًّا، فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فقال النبي ﷺ: هل لك خادم؟ فقال: لا، قال: فإذا أتانا شيء فائتنا، فَأَتَى النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، فقال النبي ﷺ: اختر منهما، فقال: يا نبي الله اختر لي، فقال عليه السلام: إن المستشار مؤتمن، خُذْ هَذَا فَإِنِّي رَأَيْتَهُ يُصَلِّي، واستوص به معروفًا، فانطلق أبو الهيثم إلى امرأته فأخبرها بقول رسول الله ﷺ، فقالت امرأته: ما أنت بالْعُ ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تعتقه، قال: فهو عَتِيقٌ، فقال النبي ﷺ: غَفِرَ لَهُمْ، إن الله لم يبعث نبيًّا ولا خليفة إلا وله بطانتان؛ بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خَبَالًا، ومن يُوقَ بطانة السوء فقد وُقِيَ^(٤)»^(٥).

(١) في (د): يستعذب لنا ماء.

(٢) سقطت من (س).

(٣) في (ص): تنقيت.

(٤) قوله: «فأتاهم بها فأكلوا، فقال النبي ﷺ: هل لك خادم؟.. قال: إن الله لم يبعث نبيًّا ولا خليفة إلا وله بطانتان؛ بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خَبَالًا، ومن يُوقَ بطانة السوء فقد وُقِيَ»، علم عليه في (س) وقال: «المُعَلَّمُ عليه ليس من الأصل»، وختل (ص) و(ز) من هذه الزيادة.

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أبواب الزهد عن =

وصح عنه ﷺ أنه قال: «يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بخمس مائة عام^(١) نِصْفَ يَوْمٍ»^(٢).

وفي رواية صحيحة أيضاً: «بأربعين خريفاً»^(٣).

وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ على باب الجنة؛ وكان عامَّةً من دَخَلَهَا المساكين، وإذا أصحاب^(٤) الجَدِّ محبوسون، غير أن أصحاب النارِ قد أُمِرَ بهم إلى النار»^(٥).

وفيه عن/ أبي هريرة قال: «رأيتُ سبعين من أصحاب الصِّفَّةِ ما منهم رجلٌ عليه رداء؛ إمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قد ربطوه^(٦) في أعناقهم؛ منها ما يبلغ نِصْفَ السَّاقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده كراهية أن تُرى عورته»^(٧).

= رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، رقم: (٢٣٦٩-
بشار)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

(١) سقط من (ص).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، رقم: (٢٣٥٣-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، رقم: (٢٣٥٥-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

(٤) في طرة بـ (س): في خ: أهل.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم: (٦٥٤٧-طوق).

(٦) في (د) و(ص): ربطوا.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد، رقم: (٤٤٢-طوق).

قال القاضي أبو بكر بن العربي^(١) رحمته الله: فهل فوق هذه المنزلة منزلة؟ أن يكون هو وأصحابه في هذه الحال؛ ويؤتى بمفاتيح خزائن الأرض فيتركها، ويرضى بهذه الحالة رغبةً فيما عند الله، ورغبةً عما في هذه الدار.

تتميم:

ولمَّا لم يكن منها بُدٌّ، كان للمأخوذ منها حدٌّ، وذلك القُوتُ؛ كما قال النبي ﷺ فيما رواه المِقْدَامُ بن مَعْدِي كَرِبَ، قال: «سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ما مَلَأَ آدميٌ وعاءَ شراً من بَطْنٍ، بحَسْبِ ابنِ آدمَ أُكْيَلَاتُ^(٢) يُقْمَنَ صُلْبُهُ، فإن كان لا محالة؛ فثُلُثُ لَطْعَامِهِ، وثُلُثُ لَشْرَابِهِ، وثُلُثُ لِنَفْسِهِ»^(٣)، صحيحٌ.

وفي صحيح مسلم: «فِرَاشٌ للرجل، وفِرَاشٌ لأهله، وفِرَاشٌ للضَيْفِ، والرابع للشيطان»^(٤).

فبهذا ينبغي أن تتعلَّقَ الهِمَمُ، وعليها ينبغي أن تأتي العزائم، إلا أن يفتح الله على العبد بزيادة من غير مُدَاهَنَةٍ في دين، ولا هُوَادَةٍ على باطل،

(١) في (ص): قال القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله.

(٢) في (ص): أكالات.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث المقدام بن معدي كرب رحمته الله: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، رقم: (٢٣٨٠-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رحمته الله: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس، رقم: (٢٠٨٤-عبد الباقي).

فقد قال رسول الله ﷺ (١) - في الصحيح - لِعَمَرَ: «ما أتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشرافِ نَفْسٍ فُخِذَهُ، وما لا فلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» (٢)، فَيُقُومُ بِحَقِّ نَفْسِهِ فِي الْمَعَاشِ وَالرِّيَاشِ، وَيُقُومُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْعِبَادَةِ.

[تعارضُ أمر الدنيا والآخرة]:

فإن تعارضًا وازدحمًا؛ فقد كان أبو بكر الفهري محمد بن الوليد يقول لنا: «إذا تعارض لأحدكم أمران من الدنيا والآخرة (٣) فليقدّم أمر الآخرة؛ فإنه يحصل له من ذلك أمر الدنيا والآخرة، وإن قدّم أمر الدنيا فإنه يفوته أمر الآخرة»، وقد جرّبه فوجدته كما قال (٤).

وإن قدّم أحدكم أمر الدنيا فحصل له فليعلم أنه قد فاته أمر الآخرة؛ لأنه إن كان حصل له صورة فقد فاته معنى؛ من وجهين:
أحدهما: أن الذي فاته من أمر الآخرة أفضل من جميع الدنيا، فكيف من أمر واحدٍ عرض فيه (٥)!

وأما الثاني: فإنه لا يبارك له فيما حصل له من / أمر الدنيا.

[٦/ب]

ومن حديث ابن حنبل عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها: «من كان همّه الآخرة جمع الله شمله، وجعل

(١) في (ص): النبي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف، رقم: (١٠٤٥-عبد الباقي).

(٣) سقط من (ص).

(٤) ينظر: الأحكام: (١٣٢٣/٣)، ونقله عنه ابن بشكوال في الصلة: (٢/٢١١).

(٥) في (ص): فيها.

غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كان همُّه الدنيا فرَّق الله عليه^(١) ضيَعته، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتَبَ له، والصلاة الوسطى هي الظهر^(٢)، كذا في الحديث.

تَفْصِيلٌ:

قال القاضي رحمته الله^(٣): وكما خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ لا يعلمون شيئاً، فكذلك خَلَقَهُمْ لا يملكون شيئاً، ثم عَلَّمَهُمْ وَمَلَّكَهُمْ، وَيُحْشِرُونَ علماء؛ لا يُسَلِّبُونَ من العِلْمِ شيئاً ممَّا أعطاهم، بل يزيدهم، وَيُحْشِرُونَ فُقَرَاءَ كما خَلَقَهُمْ.

وفي الحديث الصحيح: «يُحْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاءَ غُرْلًا»^(٤)، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، وسخر له من ولده وكفله، حتى يعتدل أمره، وتستوي حاله، ثم تَعْتَوِرُهُ حالتان؛ له فيها عن الأولى^(٥) انتقالان:



(١) سقطت من (د).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه: (٤٦٧/٣٥)، رقم: (٢١٥٩٠-شعيب).

(٣) في (س): رحمه الله.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم: (٢٨٥٩-عبد الباقي).

(٥) في (د): الأَوَّل.

الانتقال الأول

هو أن يُغْنِيه بغير تَكْسِبٍ ولا تَكْلَفٍ؛ وهو أَسْعَدُهُ، أو يُغْنِيه بِتَكْسِبٍ وَتَكْلَفٍ؛ وهو أَشَقُّهُ؛ وذلك بحسب حال الوالد أو الكافل وقصدهما، فهو الذي يُلْقِي إليه أحد حاله، إذ كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يَكْسِبانه المكتوب عليه في أول أمره، فإذا وجد الحاجة فله تسعة^(١) أحوال:

الحالة الأولى:

أن يُعَوَّلَ على الله في طلب القوت، ويعكف على عبادته، واثقًا بكفالته^(٢)، فإذا انعقدت له هذه النية وصحَّت له هذه الحالة بطريقتها^(٣) على ما يأتي بيانه في «الصفات» - إن شاء الله - جاءه رِزْقُهُ يسعى إليه، فإن رُوحَ القُدُسِ قد نفث في رُوع الحبيب الخليل السَّابِقِ الآخِر: «أن نَفْسًا لن تموت حتى تستوفي رزقها وأجلها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب»^(٤). وروى أحمد بن حنبل رضي الله عنه^(٥): «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى بأهله خصاصةً يقول: يا أمهلاء، صَلُّوا صَلُّوا»^(٦).

قال القاضي رضي الله عنه^(٧): كأنه رجع إلى قول ربه: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرِزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣١].

(١) في (ص): ستة. (٢) في (ص): كفايته.

(٣) في (س): طريقها.

(٤) رواه أبو نُعَيْم في الحلية من طريق أبي أمامة رضي الله عنه: (٢٧/١٠).

(٥) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (س) و(ص).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في الزهد عن ثابت مرسلًا: (ص ٤٣).

(٧) في (س): قال القاضي.

خَصِيصَةٌ:

[٧/أ]

وقد يُغني الله المولودَ والمكفولَ / عمَّن ولده وكفله، كما أخبرنا سبحانه عن مريم بقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُكُمْ أَبِي لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧] ، فبينَ فيها ثماني فوائد:

الفائدة الأولى: فَضْلُ مَرِيْمٍ وَمَنْزَلَتِهَا؛ فيما^(١) أَخْبَرَ بِهِ عَنْ حَالِهَا وَإِقَامَتِهَا لِعِبَادَةِ رَبِّهَا.

الثانية: حَالُ الْكِرَامَةِ بِتَوَلِّي الرِّزْقِ مِنَ السَّمَاءِ دُونَ سَعْيٍ.

الثالثة: أَنَّ مِنْ تَفَرُّغٍ لِلْعِبَادَةِ كُفَيْ الْمُؤُونَةِ.

الرابعة: إِظْهَارُ الْكِرَامَةِ عَلَى أَيْدِي الْأَوْلِيَاءِ.

الخامسة: دَوَائِمُهَا؛ رَأَاهَا مَرَّةً ثُمَّ تَكَرَّرَ ذَلِكَ، حَتَّى سَأَلَ كَمَا سَأَلَ، فَأَجَابَتْ كَمَا أَجَابَتْ، وَرَأَاهَا أَمْرًا مُتَمَادِيًا يَجْرِي عَلَى غَيْرِ يَدَيْهِ، فَأَعْلَمْتَهُ أَنَّهُ مِنْ خَزَائِنِ الْأَرْزَاقِ، يَأْتِي افْتِتَاحًا مِنْ جِهَةِ الرِّزَاقِ.

والسَّادِسَةُ: أَنَّ زَكَرِيَّا كَانَ يُكْرِّرُ السُّؤَالَ مَعَ سَمَاعِ الْجَوَابِ لِحِكْمَةِ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ، وَهُوَ أَنَّهُ رَأَاهَا أَمْرًا مُتَمَادِيًا كِرَامَةً مِنَ اللَّهِ، لَكِنَّهُ جَوَّزَ قَطْعَهَا، إِذْ لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ، وَيَجُوزُ اخْتِلَافُ الْحَالَةِ عَلَى الْمُتَمَعِّمِ عَلَيْهِ، لَمَّا رَأَى مِنْ تَمَادِيهَا عَلَى شَيْءٍ يَجْرِي عَلَى بَابِهِ كِرَامَةً مِنَ اللَّهِ^(٢).

(١) في (ص): بما.

(٢) قوله: «لما رأى من تماديها على شيء يجري على بابهِ كرامةً من الله» سقط من

(ص) و(د).

السابعة: إحالة الرزق على المشيئة بقولها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ، وهي أصله ، فإن في الحديث الصحيح: «إن الله يأمر الملك الموكَّل بالرحم فيكتب الرزق للعبد»^(١) ؛ يعني: مقداره وجهة كسبه ، ويكتب الأجل وتوفيته وجهة قطعه .

الثامنة: أن الله أخبر أن رزقه بغير حساب .

وفيها ثلاث تأويلات^(٢) :

الأول: بغير طلب مكافأة^(٣) .

الثاني^(٤) : أنه غير مُعَلَّل^(٥) بطاعة ، ولا متعلق بوسيلة ، وإنما هو قضاء بِقَدْرٍ .

الثالث: بغير عددٍ محصور ؛ لأنه سبحانه المُخْصِي لكل شيء عِلْمًا وعدادًا .

قال / القاضي رحمته الله^(٦) : ومع أن الرُّزْقَ - كما قالوا: - غير مُعَلَّلٍ ولا مَنْوُطٍ بسبب ؛ فإن الله تعالى قد علَّقه بالأسباب ، ووَكَّلَ العباد إليها بِشُرُوطٍ تأتي في «الصفات» إن شاء الله .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه : كتاب القدر ، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته ، رقم: (٢٦٤٣-عبد الباقي) .

(٢) في (ص): تأويلات ثلاثة .

(٣) في (س): فكافأه ، وهو تصحيف .

(٤) سقط من (س) .

(٥) في (س): ولا معلل ، وهو تصحيف .

(٦) في (س): رحمه الله .

الحالة الثانية:

فإذا^(١) بلغته الحاجة أن يتعرض ولا يطلب ، وهو من آداب الطلب ،
 ألا ترى إلى^(٢) أيوب مع الذي بلغ إليه من البكاء كيف قال: ﴿مَسْنَى الضُّرِّ﴾
 [الأنبياء: ٨٢] ، ولم يسأل صريحاً ، وإلى مُحَمَّدٍ ﷺ كيف كان يرفع بصره إلى
 السماء مُتَعَرِّضاً للدعاء ، ف قيل له: ﴿قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ
 فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٣] ، وانظر إلى أدنى من ذلك وأقل
 في آداب المخلوقين ، واستغراقهم في صفة الكريم ، وقال^(٣) شاعرهم
 لكريمهم:

أَطْلُبُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حَيَاتِي^(٤) إِنْ شِئِمْتَكَ الْحَيَاءُ^(٥)
 إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ^(٦) مِنْ تَعْرُضِهِ الثَّنَاءُ

وقد رَوَيْنَا مِنْ طُرُقٍ عَدِيدَةٍ حَسَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ: «مَنْ
 شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتَهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»^(٧).

(١) في (د) و(ص): إذا ، وأشار إليها في (س).

(٢) في (س): أن .

(٣) في (د) و(ص): فقال .

(٤) في (ص): حياؤك .

(٥) البيتان لأمية بن أبي الصلت ، يمدح بها ابن جدعان ، ديوانه: (ص ٣٣٣-٣٣٤).

(٦) في (س): كفاك .

(٧) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أبواب فضائل

القرآن ، رقم: (٢٩٢٦-بشار) ، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب» ،

وفي نسخة ابن حسنون التي يرويها عن ابن العربي: قال: «هذا حديث حسن

صحيح غريب» ، وإنما حسنه ابن العربي لكثرة طرقه .

وفي الحديث الصحيح: أن أبا هريرة قال: «والله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكَيْدِي^(١) على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدُّ الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدتُ يوماً على طريقهم التي يخرجون منها، فمرَّ أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا لِيَسْتَبْعِنِي فلم يفعل، ثم مرَّ بي عُمَرُ فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا لِيَسْتَبْعِنِي، فمرَّ ولم يفعل، ثم مرَّ بي أبو القاسم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فتبسَّم حين رأيته، وعرف ما في نفسي، وما في وجهي، ثم قال: أبا هريرة، قلتُ: لبيك يا رسول الله، قال: الْحَقُّ، ومضى فاتبعته، فدخل فاستأذن، فأذن لي، فوجد لبناً في قَدَحٍ، فقال: من أين هذا اللبن؟ فقالوا: أهده لك فلان أو فلانة، فقال: أبا هريرة، قلتُ: لبيك رسول الله، قال: الْحَقُّ إلى أهل الصُّفَّةِ فادعهم لي، قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل ولا على مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل^(٢) إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها، فسأني ذلك، فقلتُ: وما هذا اللبن في أهل الصفة؟ كنت أحق أن أُصِيبَ من هذا اللبنِ شَرْبَةً أتقوى بها، فإذا جاؤوا أمرني، فكنت أنا أُعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن؟ ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدٌّ، وأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا فاستأذنوا، فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: أبا هريرة، قلتُ: لبيك يا رسول الله، قال: حُذِّ فاعطهم، قال فأخذتُ القَدَحَ / فجعلتُ أُعطي الرجل فيشرب حتى يَرَوِي، ثم يَرُدُّ عليَّ القَدَحَ، فأعطي الآخر فيشرب حتى

[٨/أ]

(١) في (د): كيدي.

(٢) في (د): أرسلها.

يروى، ثم يرد القَدَحَ، حتى انتهيت إلى النبي ﷺ، وقد روى القوم كلهم، فأخذ القَدَحَ فوضعه على يده، فنظر إلى فتبسم، فقال: أبا هريرة، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: بقيتُ أنا وأنت، قلت: صدقت يا رسول الله، قال: أقعد فاشرب، فقعدت فشربت، قال: اشرب، فشربت، فما زال يقول: اشرب، حتى قلت: لا، والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكاً، قال: فأرني، فأعطيته القَدَحَ، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة^(١).

الحالة الثالثة:

أن يطلب له من يُرجى نُجْحُ طَلَبِهِ، في الحديث الصحيح عن جرير بن عبد الله، قال: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حِفَاةُ عِرَاةٍ مُجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السِّيُوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَأَذَّنَ، فَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ بِأَيْدِيهِمْ أَلْدِيهِمْ خَلْفَهُمْ مِّنْ نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِتَقْوَى اللَّهِ وَالتَّوَقُّرِ نَفْسٍ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨]، تصدق رجل من ديناره، من درهما، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره، حتى قال: ولو بشق تمره، قال: فجاءه رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، رقم: (٦٤٥٢-طوق).

قد عجزت، قال^(١): ثم تتابع الناس؛ حتى رأيت كَوْمَيْنِ من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل؛ كأنه مُذَهَبَةٌ، فقال رسول الله ﷺ: من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن يُنتَقَصَ^(٢) من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرُها ووزرُ من عمل بها من غير أن يُنتَقَصَ من أوزارهم شيء^(٣).

الحالة الرابعة:

أن يعتمل^(٤) فيما يحتاج إليه ولا يسأل، ففي الحديث الحسن: «أن عَلِيًّا ﷺ عَدِمَ الْقُوَّةَ فخرج؛ فرأى يهوديًا يَنْزِعُ دَلْوًا، فناداه: هل لك أن نَنْزِعَ عنك دَلْوًا بتمرة؟ قال: افعل، فدخل عليه فنَزَعَ دَلْوًا بتمرة، حتى إذا أخذ حاجته ألقى الدَّلْوَ عن يده وخرج^(٥)».

الحالة الخامسة:

أن يغتتم ويكتسب من الكفَّار بسلاحه، وهي أشرف وجوه الكسب، في الصحيح: قال ﷺ: «جُعِلَ رِزْقِي تحت ظِلِّ رُمْحِي، وجعلت الدَّلَّةُ

(١) سقطت من (د).

(٢) في (س): في خ: ينقص.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جرير بن عبد الله ﷺ: كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، رقم: (١٠١٧-عبد الباقي).

(٤) في (د): يعمل.

(٥) أخرجه هناد بن السَّرِيِّ في الزهد عن علي بن أبي طالب ﷺ: باب معيشة أصحاب النبي ﷺ، رقم: (٧٤٩)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: (٢٤٧٣-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

والصَّغَارِ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي»^(١)، خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ، فَجَعَلَ اللَّهُ رِزْقَ رَسُولِهِ فِي أَشْرَفِ وُجُوهِ الْكَسْبِ، «وَكَانَ دَاوُدُ يَأْكُلُ مِنْ صَنْعَةِ يَدِهِ»، خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

[٨/ب]

الحالة / السادسة:

أَنْ يَتَّجَرَ وَيَتَحَرَّفَ فِي عَيْشِهِ^(٣)، فَقَدْ هَاجَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ غَنِيًّا، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «هَذَا مَالِي فَلِكِ نِصْفُهُ، وَوَلِي زَوْجَتَانِ؛ أَنْزَلَ لَكَ عَنْ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَ لَهُ: بَارِكْ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، ثُمَّ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَّةٍ^(٤) وَعَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ: أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(٥)، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ - مُعَلَّقًا - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ، وَصِيغَتُهُ: وَيُذَكَّرُ، وَالْحَدِيثُ فِيهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ، يَنْظُرُ الْفَتْحُ: (٩٨/٦)، وَحَوَاشِي الْمُسْنَدِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: (٩/١٢٣-شَعِيبَ).

(٢) لَمْ أَجِدْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كِتَابُ الْيَسُوعِ، بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ، رَقْمٌ: (٢٠٧٢-طُوق).

(٣) فِي (س): فِي خ: عَيْشَتَهُ.

(٤) فِي (ص): بَعْدَ مُدَّةٍ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ: انظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزَلَ لَكَ عَنْهَا، رَقْمٌ: (٥٠٧٢-طُوق).

الحالة السابعة:

أن يحرث ويطلب الرزق في خبايا الأرض، أو يغرس ويؤخِّي الأرض الموات، ليجعل ذلك سبباً للكفاف، ووسيلة إلى العفاف^(١)، ومن المشهور أن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»^(٢)، وفي الصحيح: «أن النبي ﷺ دخل دارَ رجل من الأنصار فرأى في الدار آلة الحرث، فقال: ما دَخَلْتُ قطُّ دارَ قوم إلا أدخلته النذل»^(٣).

أنا أبو محمد [عبد الله بن] عبد الرزاق بن فضيل بدمشق: أنا أبو بكر المالكي: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي: أنا أحمد بن إبراهيم: حدَّثني محمد بن علي: نا ابن بنت مَنِيْع^(٤): نا مصعب بن الزبير^(٥): حدَّثني هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: «اطلبُوا الرزق في خبايا الأرض»^(٦).

(١) في (ص): للعفاف.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، رقم: (٢٣٢٨-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه: كتاب الحرث والمزارعة، باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بألة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به، رقم: (٢٣٢١-طوق).

(٤) هو الإمام أبو القاسم البغوي تـ ٣١٧هـ.

(٥) في (ص): مصعب الزبيري.

(٦) أخرجه أبو القاسم البغوي في حديث مصعب الزبيري: (ص ٢٩)، ولفظه فيه:

«التمسوا»، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث مصعب بلفظ:

«اطلبوا»: (٤٣٩/٢)، رقم: (١١٧٨).

الحالة الثامنة:

له^(١) أن يستدين، فقد تداين النبي ﷺ ورَهَنَ في الحديث الصحيح؛ وذلك لأهله، وقد استدان للمسلمين.

وروى عبد الله بن عمرو بن العاص: «أن رسول الله ﷺ أمره أن يُجَهَّزَ جيشًا، قال عبد الله: وليس عندنا ظهر، قال: فأمره النبي ﷺ أن يبتاع ظهرًا إلى خروج المصدق، فابتاع عبد الله البعير بالبعيرين وبالأبْعَرَةَ إلى خروج المصدق؛ بأمر رسول الله ﷺ»^(٢)، خرَّجه الدارقطني وغيره.

وقد رَوَى ابنُ حنبلٍ وغيره عن أنس بن مالك: «أن النبي ﷺ بعث إلى يهودي يستسلفه شيئًا إلى المَيْسِرَةِ، فقال اليهودي: وهل لمحمد ميسرة؟ قال: فأتيتُ النبي ﷺ فأخبرته، فقال: كذب اليهودي؛ ثلاث مرات، أنا خير من بايع؛ ثلاث مرات، لأن يلبس الرجل ثوبًا من رِقَاعِ شَتَّى خَيْرٌ له من أن يأخذ في أمانته ما ليس عنده»^(٣).

وفي الصحيح: أن النبي ﷺ قال: «من أخذَ أموال الناس يريد أداءها أدَّى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله»^(٤).

(١) سقط من (ص).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: كتاب البيوع، باب الجعالة، رقم: (٣٠٥٢-الرسالة)، وقوى إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح: (٤/٤١٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: ١٨٣/٢١، رقم: (١٣٥٥٩-شعيب).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الاستقراض، باب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، رقم: (٢٣٨٧-طوق).

قال القاضي رضي الله عنه: ولا يَحِلُّ لمن اَدَّانَ أن يُصَوِّرَ نفسه عند من يداينه باسم الغني، فإن ذلك تلبيس^(١) عليه، وَيَحْرُمُ ما يأخذُ على هذا الوجه، إلا أن يكون به عالمًا، فلا يحتاج أن يُبَيِّنَ له ذلك، وإنما يتعامل الناس بأديانهم ومروءاتهم، والمال تَبِعٌ، فقد^(٢) يذهب المالُ بآفة، والمروءة والدين باقيان، وأعظمُ ذنب عند الله أن يقول الرجل لمن يأخذ دينه: أنا غني/، وهو فقير، وإذا عَلِمَ ذلك الرجل من حاله^(٣) أنه عَدِيمٌ؛ فدخل معه على ذلك فهو أَخَفُّ لِإِثْمِ الآخِذِ؛ لأن أخذه لما لا يريد أداءه حرامًا، وإقدامُ ذلك على إعطاء ماله تضييع، فأما من غَرَّ بذلك من نفسه فإنه يُؤَدِّبُ، حتى تكاد نفسه تذهب، ويُطاف به حتى يكون ذلك رَدْعًا لغيره، ولكل واحد من هذه الأحوال صفات تأتي إن شاء الله فيها، تمامها:

الحالة التاسعة: [مُلازِمَةُ المدارس والرِّبَاطَاتِ]

وهي مختصة ببعض^(٤) البلاد دون بعض، وهي بأن يَقْوَى على طلب الفقه؛ فيدخل المدارس الموقوف عليها الأحباس لأرزاق الطلبة، فيَدَّابُ في طلب العلم ويلتزم الدرس، فيجري عليه رِزْقُهُ مِياوَمَةً في الخبز، ومُشَاهرة في القُوتِ للأدَمِ، أو ينقطع إلى الرِّبَاطَاتِ مع الصوفية؛ فيجري عليه رِزْقُ الصوفية، وتَأْتِي العَدَاءُ والعِشَاءُ إن كان مُفْطِرًا، أو العِشَاءُ إن كان صائمًا، ويجتمعون عليه ويأكلون^(٥) بأدب عظيم وحالة حسنة، وكذلك كان

(١) في (ص): يلتبس.

(٢) في (ص): فلأنه.

(٣) سقط من (س).

(٤) في (د): أهل.

(٥) في (ص): يأكلونه.

حال تلك الأرض؛ من باب بغداد إلى أقصى خراسان، واتفق ذلك بجُود الملوك وسمَّح الأغنياء، فإنهم بينون المدارس والرِّبَاطَاتِ، ويوقِفُونَ عليها العقارات، وَيَسْتَدِيرُونَ منها في كل وقت^(١) فائد الغلَّاتِ، فيجد الطالب للعلم مأوى، ولا يعدم المُقْبِلُ على الله المُعْرِضُ عن الدنيا رِزْقًا.

وعلى الجملة والتفصيل؛ فتلك البلاد، وأولئك الأمم^(٢) همُّ الناس، والدنيا والآخرة، فمن أراد الدنيا فعليه ببغداد.

قال يونس بن عبد الأعلى: «قال لي الشافعي: دخلت بغداد؟ قلت: لا، قال: لم تر الدنيا، لو دخلتها لرأيت^(٣) الدنيا»^(٤).

[وَصْفُ مَكَّةَ الْمُعَظَّمَةِ]:

وإن فيها لمن أراد الآخرة لمنزلةً عليًا، وأمَّا من أراد الآخرة فعليه بمكة؛ فإنه يرى واديًا وحش المنظرة^(٥)، رملة هامة^(٦)، لا تُنبِت مرعى، محفوظًا بجبلين؛ شرقياً: أبو قُبَيْسٍ، وغربياً: كداء - ممدود -، حجارة مُسَوَّدَةٌ، وشماريخه في السماء ممتدة، صَعْبُ المرتقى، عديم المرعى، في بطنه بَيْتٌ قد بُني من حجارة سُودٍ؛ غير مُحْكَمَةِ النَّجْرِ، ولا مُرْتَبَةِ الْوَضْعِ،

(١) سقطت من (ص).

(٢) في (س) و(د): الناس.

(٣) في (س): رأيت.

(٤) أخرجه الخطيب في مقدمة تاريخ مدينة السَّلام: (٢٩٢/١)، وهو في قوت

القلوب: (١٠٣٧/٢).

(٥) في (ص): المنظر.

(٦) في طرة بـ (س): رملة هامة.

فما هو إلا أن يقع بصرك عليه فتجد لقلبك به عِلَاقَةً أَشَدَّ من عِلَاقَةِ الجارية الحسنة ذات الجمال، بقلب الشاب الذي عَدِمَ النساء، لا تمل من النظر إليه، ولا تسأم من الطواف به، في أحد أركانه حَجَرٌ أَسْوَد، إذا لَثَمْتَهُ وجدتَ أعذب من رُضَابِ الكِعَاب، وأشهى من سَمِّ العُزْبِ الأتراب، فإذا غبتَ عنه تَلَفَّتْ قلبك إليه أبداً، وطلبتَ المَثَابَةَ إليه باقي عمرك، لغير معنَى^(١) ظاهر، وإنما هو معنى يضعه الله في قلوب المؤمنين، وآية في حِكْمَتِهِ، وَسَعَةِ رحمةٍ للمؤمنين، وعِيَارٌ^(٢) على لقائه يوم الدين.

[إِنْشَادٌ لأبي الفضل الجوهري لما رأى الكعبة المُشَرَّفَةَ]:

وقد قال لي محمد بن عبد الملك التَّنِيْسِي^(٣) الواعظ: حججنا مع أبي الفضل الجَوْهَرِي الصُّوفِي^(٤)، فلمَّا دخلنا على باب بني

(١) في (ص): أمر.

(٢) كذا في جميع النسخ.

(٣) لم أهدت إلى ترجمته بعد طول بحث، ويكثر ابن العربي عنه رواية نوادر أبي الفضل الجوهري، ويأتي مزيدُ ذِكرٍ له في كتابنا هذا، ينظر: المطرب لابن دحية: (ص ٢١٤)، ورحلة ابن رُشِيد: (١٣٩/٥)، ونفح الطيب: (٤٢/٢).

(٤) الزاهد الصوفي، أبو الفضل عبد الله بن أبي عبد الله حُسَيْن بن بِشْرِي المصري، عُرِفَ بابن الجوهري القرافي ت ٤٨٠هـ، واعظ بن واعظ، قال فيه ابن دحية (المطرب: ص ٢١٥): «مصري، كان يسكن القرافة، واسمه عبد الله بن حُسَيْن، أسماه الإمام أبو بكر بن عطية، وهو واعظ جليل، وفقه نبيل، روى عنه من العلماء؛ أبو مروان عبد الملك بن زيادة الله الطُّنِّي، وأبو عبد الله محمد بن نصر الحميدي، وغيرهما، وذكره الأمير أبو نصر بن مَأكُولَا في كتاب الإكمال له، وأثنى عليه، وقال: روى عنه الحميدي»، وفي المنشور من فهرس ابن عطية =

١
[ب/٩]

شَيْبِهِ^(١)؛ أَخْضَلَ دَمْعُهُ شَيْبَهُ، وجعل عندما رأى الكعبة وعليها أنمَاطُ الدَّبِيجِ
ذات الحَوَكِ الفائق والرَّوَاءِ/ الرائق يُنْشِدُ^(٢):

مَا عُلِّقَ الدُّرُّ عَلَى نَحْرِهَا إِلَّا لِمَا يُخْشَى مِنَ الْعَيْنِ
تَقُولُ وَالِدُ الدُّرِّ عَلَى نَحْرِهَا: مِنْ عُلِّقَ الشَّيْنُ عَلَى الزَّيْنِ

فَأَنْقَنِي هَذَا الْقَوْلَ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بِكُرِّ كَلَامِهِ^(٣)، فِإِذَا بَعَلِي بِنِ الْعَبَّاسِ قَدْ
أَخَذَهُ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي يَمْدَحُ بِهَا صَاعِدَ بِنِ مَخْلَدَ صَاحِبِ الرَّيِّ، فَقَالَ
فِيهِ^(٤):

= (ص ٦٢): «ابن حسن»، وهو تصحيف، صوابه ما ذكره ابن دحية، واقتضب
الذهبي ترجمته في السير: (٤٩٥/١٨)، وأكثر القاضي ابن العربي من أخباره؛
فأورد في كتابه هذا غرائب حكاياته ومُستحسن نوادره، مع بيان ما كان عليه من
الزهد والمعرفة والتأله، ينظر: التعريف بالقاضي عياض: (ص ٤١)، ومعجم
السفر: (ص ٧٠-٧١).

(١) هو: شيبه، وكتبته بالهاء تبعاً لطريقة ابن العربي في التفتية.
(٢) البيتان من بحر الكامل، وذكرهما السهيلي في الروض الأنف: (١٣٤/٢) عن
ابن العربي، وذكرهما أيضاً ابن رُشيد في ملء العيبة: (٨٤/٥)، ولم يخرجهما
محقق الرحلة.

(٣) سقط من (س) و(د).

(٤) من بحر الطويل، وهو لابن الرُّومي في ديوانه: (٥٩٥/٢)، من قصيدته الدالية
التي يبكي فيها شبابه ويمدح صاعد بن مخلد، وكذلك هو في يتيمة الدهر
للثعالبي: (١٣٦/١)، ورواية الديوان: وأنق، وكذلك هو في زهر الآداب
للخُصري: (٢٤٧/١).

وَأَحْسَنُ مِنْ عِقْدِ الْعَقِيلَةِ^(١) جِدُّهَا وَأَحْسَنُ مِنْ سِرْبِهَا الْمَتَجَرِّدُ

تنبيه:

قال القاضي^(٢) أبو بكر بن العربي رحمته الله: ويعتمد في كل^(٣) ذلك وجوه الحلال، في عين ما يكتسبه، وفي جهة كسبه، ففي الحديث الصحيح - واللفظ للبخاري - : عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليأتين على الناس زمانٌ لا يبالي المرءُ بما^(٤) أخذ المال؛ أمن حلال أم من حرام»^(٥).



(١) في طرة ب (س): المليحة، وتحتها: ملحق، خطه.

(٢) في (ص): الحافظ.

(٣) سقط من (س).

(٤) في (ص): فيما.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب البيوع، باب من

لم يبالي من حيث كسب المال، رقم: (٢٠٥٩-طوق).

الانتقال الثاني

أن تمتلئ يده من الخير فيصيرُ مالِكًا أو مَلِكًا، فكلُّ قَدْرٍ يكتسبُ فهو به مالك، ولا يكون مَلِكًا حتى يكون له خادم، كما رُوي في الخبر الحسن: «أنه إذا كان له قُوته ومنزله فهو غَنِيٌّ، فإن كان له خادمٌ فهو مَلِكٌ»^(١)»^(٢).

وتحقيقه: أنه يأمر وينهى وينفذ ذلك له، ويكفَى ما كان يحاوله بنفسه، وذلك لا يناقض العبادة، ولا يقدر في المنزلة، كان الخادمُ واحدًا أو أكثر، علي قَدْرِ الحاجة، فقد يُروى: «أن الزبير بن العوام كان كثير الغلمان»، وأنهُوهم إلى ألف غلام في بعض الروايات، خرَّجه ابن حنبل، وزاد فيه: «أنهم كانوا»^(٣) يؤدون إليه الخراج، فكان يُقسِّمه كل ليلة، ثم يقوم إلى منزله وليس معه منه شيء»^(٤).

(١) في (د): مالك.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره من طرق كثيرة وبألفاظ مختلفة؛ بعضها مرفوع وبعضها موقوف: (١٦١/١٠ - شاكر)، ولفظ الموقوف منه من كلام عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: وفيه: «سأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، فقال: إن لي خادمًا، قال: فأنت من الملوك»، وهو في صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، رقم: (٢٩٧٩ - عبد الباقي).

(٣) قوله: «أنهم كانوا» سقط من (ص).

(٤) الأثر في الزهد للإمام أحمد: (ص ١٧٩)، من رواية ابنه عبد الله، قال: «حدَّثني من سمع الوليد بن مسلم»، وفيه انقطاع، ومن طريقه أخرجه الحافظ أبو نعيم في حليته: (٩٠/٢)، وأخرجه -أيضًا- في معرفة الصحابة من طريق الأوزاعي: (١١٢/١)، رقم: (٤٣٨).

وقد انتهى النبي ﷺ - وهو القُدوةُ - إلى سِتِّينَ مَوْلىً ، ذَكَرَهُمُ ابْنُ رِشْدِينَ وَغَيْرُهُ (١) ، ولكنهم متفرقون لم يجتمعوا عنده ، وكان يكون عنده منهم (٢) في الوقت الواحد أكثر من واحد ؛ لأنه كان يَمُنُّ عليهم بالحُرِّيَّةِ ، ويلازمونه بعد العِتْقِ في أكثر من واحد .

وثبت في الصحيح (٣) - واللفظ لمسلم - قال : « كان سعدُ بنُ أبي وقاص في إيلِهِ ، فجاءه ابنُه عمر ، فقال : أعوذُ بالله من شرِّ هذا الراكب ، فنزل فقال له : أنزلت في غنمك وإبلك وتركت الناس يتنازعون المُلْكَ بينهم ؟ فضرب سعدٌ في صدره وقال : اسكت ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إن الله يُحِبُّ العبدَ التقيَ النقي (٤) ، الخفي الغني (٥) .

ثم يترقَّى به الأمر إلى مَلِكِ النَّصَابِ ، فيكونُ غَنِيًّا مطلقًا إذا لبث عنده حَوْلًا ، وهو غير محتاج إليه ، وتعيَّن عليه أداءُ الحق المفروض عليه ، وإسلامُ الرزق الذي أحال به الكفيل الوكيل عليه ، ويكون وكيلاً للوكيل ، وقاضياً للحق الذي ألزمه بفضلِه الكفيل .

ونكتة ذلك : أن الله سبحانه خَلَقَ العبادَ ونوَّعَهُم في خَلْقِهِ لهم إلى مقدور (٦) عليه ومُوسَّعٍ ، وَضَمِنَ للكُلِّ رِزْقَهُ ، فقال تعالى : ﴿ وَمَا مِيسَ دَابَّةٍ فِيهِ ﴾

(١) ينظر في أسمائهم وأعيانهم وعدتهم : تاريخ دمشق : (٢٥١/٤) ، وتهذيب الكمال :

(٢٠٧/١) ، وسبل الهدى والرشاد : (٤٣٦/١٢ - ٤٤٦) .

(٢) قوله : « وكان يكون عنده منهم » سقط من (س) .

(٣) قوله : « في الصحيح » سقط من (ص) .

(٤) لم ترد في (س) و(ص) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص ﷺ : كتاب الزهد والرقائق ،

رقم : (٢٩٦٥ - عبد الباقي) .

(٦) أي : مضيق عليه .

١ [أ/١٠] الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴿٦٠﴾، وجعل المقدار الذي ضَمِنَهُ مِنَ الرَّزْقِ لَهُمْ فِي الْمَالِ الَّذِي مَلَكَه لِأَغْنِيائِهِمْ، فَالغنيُّ / الذي يكون رِزْقُهُ بِيَدِهِ وَفِي مَلَكَه، وَالَّذِي قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ يَكُونُ رِزْقُهُ بِيَدِ الْغَنِيِّ؛ يَأْخُذُهُ مِنْهُ إِذَا كَانَ قَدْ أَحَالَهُ بِهِ عَلَيْهِ.

وقد عَلِمَ اللهُ سُبْحَانَهُ قَدْرَ الْأَمْوَالِ الْمَوْضُوعَةِ فِي الْأَرْضِ، وَعَلِمَ قَدْرَ التَّقْسِيطِ مِنْهُ عَلَى الْخَلْقِ، وَعَلِمَ الْغَنِيَّ مِنَ الْمَحْتَاجِ، وَعَلِمَ قَدْرَ الْكِفَايَةِ، وَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الَّذِي جُعِلَ لِلْفُقَرَاءِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ كَفَاءً لِكِفَايَتِهِمْ، حَتَّى تَتِمَّ الْحِكْمَةُ فِي التَّقْسِيطِ بِالْقِسْطِ، وَكُلُّ (١) ذَلِكَ ابْتِلَاءٌ لِلْجَمِيعِ؛ هَذَا (٢) فِي سَبِيلِ الشُّكْرِ، وَهَذَا فِي طَرِيقِ الصَّبْرِ، وَمَنْ (٣) زَوَى عَنْهُ أَكْثَرَ مِمَّنْ ضَوَى إِلَيْهِ؛ إِذَا رَزَقَهُ الصَّبْرَ عَلَيْهِ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْحَالَةُ مَطْرَدَةً - دُنْيَا (٤) - حَتَّى تَقْطَعَهَا إِرَادَةٌ سَابِقَةٌ؛ فِي حَبْسِ وَكَلَاءِ اللهِ الْحَقُوقَ عَنْ أَرْبَابِهَا؛ إِمَّا مِنَ الْمَلَائِكِ، وَإِمَّا مِنَ الْأَمْثَلِكِ الْوُكَلَاءِ الْقَابِضِينَ لَهَا.

[مُعْضِلَةٌ: فِي تَرْكِ الْفُقَرَاءِ إِلَى الْوَلَاةِ أَوْ مَوَاسَاتِهِمْ بِمَالٍ آخَرَ]

فَتَنْشَأُ هَاهُنَا مُعْضِلَةٌ، وَهِيَ: تَرْكُ الْفُقَرَاءِ إِلَى مَنْ حَبَسَ حَقُوقَهُمْ وَأَسْلَبَهُمْ (٥) إِلَيْهِ (٦)، أَوْ اسْتِئْثَافَ مِشَارِكَتِهِمْ بِمَالٍ آخَرَ سِوَى ذَلِكَ، وَالتِّي (٧)

(١) فِي (ص): كَانَ.

(٢) سَقَطَتْ مِنْ (س).

(٣) فِي (س): مَمَّنْ.

(٤) فِي (س) وَ(د): دِينًا.

(٥) فِي (ص): وَإِسْلَامَهُمْ.

(٦) فِي (ص): إِلَيْهِمْ.

(٧) فِي (د): الَّذِي.

يجب أن تُعطى للولادة حقوقهم التي أمر الله بأدائها إليهم، ولا يُخْرَجُ عليهم، فإن أدّوها إلى مُسْتَحِقِّهَا فيها ونعمت، وإن حبسوها عنهم بتأويل أو بغير تأويل فقد أفتى النبي ﷺ في هذه النازلة فقال: «أدّوا الذي لهم، واسألوا الله الذي لكم»^(١)، وهذا حديث صحيح.

وفي الصحيح - واللفظ لمسلم - عن علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال: «سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، قال: أرأيت إن قامت أمراء يسألوننا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمِّلُوا، وعليكم ما حُمِّلْتُمْ»^(٢).

استدراك: [لا يحلُّ للأغنياء إهمالُ الفقراء]

ثم بعد هذا لا يحلُّ للأغنياء أن يُهْمَلُوا الفقراء، بل يُغْنُوهُمْ ممَّا في أيديهم^(٣)، ألا ترى أنه لو سُرقَ مالٌ رجلٍ أو غُصِبَ لتعَيَّن على الناس إغناؤه، وجبَّ ما ذهب مما يُغني مَفَاقِرَهُ وَيَجْبُرُ مكاسره قبل الزكاة، ولكن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود ﷺ: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء؛ الأوَّل فالأوَّل، رقم: (١٨٤٣-عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث سلمة بن يزيد الجعفي ﷺ: كتاب الإمارة، باب في طاعة الأمراء وإن ضيَّعوا الحقوق، رقم: (١٨٤٦-عبد الباقي).

(٣) ينظر في ذلك: الأحكام لابن العربي: (٦٠/١)، والأموال لأبي جعفر الداودي: (ص ١٧٣).

اختلف العلماء؛ هل يكون ذلك زائداً على الزكاة أم يستعجل فيُحَسَبُ^(١) من الزكاة؟ على قولين، قد بيَّناهما في «مسائل الخلاف»^(٢).

[مسألة: هل يَحْسِبُ بَعْضَ مَالِ الزكاة عن الوالي لمن يحتاج إليه؟]

بلى؛ إن هاهنا مسألة قد ذَكَرَها المتأخرون؛ وهي:

هل يجوز له أن يَحْتَجِنَ من الزكاة على الوالي ما يُعْطِي للمحتاج إن^(٣) لم يقدر أن يَحْسِبَ الكُلَّ؟

اختلف المتأخرون فيه، وبجوازه أقول؛ لأنه قادرٌ على استخراج حَقِّ مُسْلِمٍ من يَدِ غَاصِبٍ، فَوَجَبَ عليه شَرْعاً.

[مسألة: إذا لم تَفِ الزكاة بحقوق الفقراء]

وتنشأ بعد ذلك مسألة أخرى، وهي:

إذا لم تَفِ الزكاة بحقوق الفقراء في مكان؛ هل تُنْقَلُ إلى غيره من سائر البلدان؟

فلا خلاف في ذلك، وإن كان الناس قد اختلفوا في جواز نقلها في الأصل من غير حاجة، حسب ما تقرَّر في «كتب المسائل»، وما أظن الأموال عند نزول الحاجة ألا تُنْقَلُ^(٤)؛ وذلك لأن الإمام وكيل واحد،

(١) في (ص): فيحسب.

(٢) هو كتابه الكبير في الخلاف العالي، واسمه: «الإنصاف في مسائل الخلاف»، كانت منه نسخة في خزنة القرويين، ثم أُخِذَتْ، وكتابه هذا يُكثَرُ من الإحالة عليه في كتابه «أحكام القرآن».

(٣) في (س): أو.

(٤) قوله: «ألا تنقل» سقط من (ص).

[١٠/ب] وَبَيَّنْتُ الْمَالَ بَيْتَ وَاحِدٍ/، وَرَعَيْتُهُ كَرَجْلٍ وَاحِدٍ، فَيَلْزِمُهُ أَنْ يُغْنِيَ الْكُلَّ مِمَّا فِي خَزَانَةِ اللَّهِ الَّتِي جَعَلَهَا فِي أَمَانَتِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا تَحْقِيقَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يَلِيقُ بِهِ^(١).

[مسألة: إذا أذهبت الجوائح محل الزكوات]

وتتركب على هذا أيضاً^(٢) مسألة أخرى، وهي:

إذا ما^(٣) نزلت جائحة من القحط أو من الماء أذهبت محل الزكوات من النبات والحيوانات، أو بقي من ذلك ما لا يقوم بحاجة الناس؟

فلا خلاف بين الأمة أنه ترجع حقوق المحتاجين في رقاب أموال الأغنياء، وعليهم أن يُغنوهم كفايتهم، ويقتسمونهم على قدر أحوالهم، وقد جعل عمر بن الخطاب عام الرّماة على كل شخص مثله، وقال: «لن يهلك أحدٌ على نصفِ شبعه»^(٤)، وأثنى النبي ﷺ على الأشعريين فقال: «إنهم إذا أزمّلوا^(٥) في الغزو جمعوا زادهم وتوأسوا فيه، هم منّي وأنا منهم»^(٦)، وقال النبي ﷺ: «فكّوا العاني، وأطعموا الجائع»^(٧)، وهذه كلها أحاديث صحاح أصول.

(١) أحكام القرآن: (٩٧٦/٢).

(٢) سقط من (د).

(٣) في (د): ما إذا.

(٤) شرح البخاري لابن بطّال: (٤٧١/٩)، والعارضه: (٤٠٨/٧).

(٥) أي: فني زادهم.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم، رقم: (٢٥٠٠-عبد الباقي).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب الأحكام، باب إجابة الحاكم الدعوة، رقم: (٧١٧٣-طوق).

[مواساة ابن العربي للفقراء في أعوام المجاعة]:

وقد كنتُ في أعوام المجاعة أدعو الأغنياء والولاة إلى ذلك فيأبون عليّ؛ لأن الله أبى عليهم أن يفلحوا، وكان من المفتين أو كلهم من يدفع هذا ويمنع^(١) منه؛ لكثرة ماله وعظيم طعامه المُدَّخِرِينَ عنده، فكنتُ أرجع إلى تقدير الأغنياء والمساكين، فأخذُ من جملتهم قَدْرَ ما يمكن أن يلزمني على التقسيط، فأضمهم إلى نفسي وأجعلهم من معارفي، فذلك أفضل؛ لأن صلة المعرفة وذو الحاجة صِلَتَانِ، والصدقة عليهم صدقتان، والأجرُ فيهم مُضَاعَفٌ مرّتين.

تَبَيِّنْ: [هل تَلَزِمُ الْمَسَاوَاةَ فِي الْمَوَاسَاةِ؟]

فإذا ضَمَمْتَهُمْ إلى نفسك فليس يلزمك أن تساويهم مع نفسك في المطعم والملبس، أما إنَّ نفسك لو أطاقته لكان أفضل، لما في ثبت في الصحيح عن أبي ذر: «أنه كان يمشي وعليه حُلَّةٌ، على غلامه مثلها، فقيل له في ذلك، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إخوانكم خولكم، ملككم الله رقابهم^(٢)، فأطعموهم ممَّا تأكلون، واكسوهم ممَّا تلبسون، ولا تُكَلِّفُوهم من العمل ما لا يطيقون، فإن كَلَّفْتُمُوهم فأعينوهم»^(٣).

(١) في (س) و(د): أو يمنع.

(٢) في (س): رقابكم.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، رقم: (٣٠-طوق).

فإن لم تَقْدِرْ مع نفسك على ذلك ففَوِّضْهُمْ مِمَّا يُقِيمُ أَوْدَهُمْ ، وإن لم تَسْتَوْفِ حاجتهم ولا عَدَدَهُمْ ، والأصل في ذلك ما مهَّدناه في غير موطن ، وها أنا أُورِدُهُ عليكم بأجلى صورة .

فِقْهَةٌ : [مُقَامُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ فِي أَيْلَانَ أَيَّامِ الْمَجَاعَةِ] :

كُنْتُ بِأَيْلَانَ^(١) فِي مَجَاعَةٍ خَمْسِ وَسِتْ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسَ مِائَةٍ ، وَقَدْ ضَاقَتِ الْأَرْضُ بِرُحْبِهَا عَلَى الْمَسَاكِينِ ، وَمَادَتْ بِعِطْفِي شَرْقَهَا وَغَرْبَهَا عَلَى الْمُحْتَاجِينَ ، فَجُشِرَتْ^(٢) مِنْهَا إِلَيْنَا زُمْرٌ ، وَعَمَّهُمُ الْوَبَاءُ ، وَكُنْتُ بَدَارَ غَرْبَةٍ فِي حَالِ كُرْبَةٍ ، فَرَأَيْتُ أَنْ^(٣) الَّذِي يَلْزِمُنِي مِنْهُمْ وَاحِدٌ ، فَأَخَذْتُ اثْنَيْنِ ، وَكُنْتُ أَقْبَيْتُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ رَغِيفَيْنِ^(٤) ، إِلَّا أَنْ تَأْتِيَنِي زِيَادَةٌ مِنْ فَائِدَةٍ ، فَيَكُونُ عَلَيْهِمْ مِنْهُ عَائِدَةٌ^(٥) ، أَوْ يَعْرِضُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ^(٦) مَرَضٌ فَيَعَانِي ، وَيُطَيَّبُ وَيُلَيِّنُ وَيُلَوِّقُ لَهُ مَا أَمْكَنُ^(٧) .

[رُؤْيَا لِابْنِ الْعَرَبِيِّ فِي شَأْنِ الْمَوَاسَاةِ] :

وَنِمْتُ لَيْلَةً فَرَأَيْتُ كَأَنِّي جَالِسٌ عَلَى مَائِدَةٍ ، وَحَوْلِي جَمَاعَةٌ مِنْ طَلَبَتِي ، وَعَلَيْهَا مَعِيَ رَجُلٌ مِنْ أَشْيَاخِي ، قَدْ سَبَقَ مَوْتُهُ مِنْذُ^(٨) مَدَّةٍ ،

(١) هِيَ مَدِينَةُ أَغْمَاتِ ، يَنْظُرُ فِي التَّعْرِيفِ بِهَا : الْمَغْرِبُ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ : (ص ١٥٣) ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتَ : (١/٢٢٥) .

(٢) فِي (س) : حَشْرَتْ .

(٣) سَقَطَ مِنْ (د) وَ(س) .

(٤) فِي (د) : رَغِيفَتَيْنِ .

(٥) فِي (د) وَ(س) : عَائِدٌ .

(٦) فِي (س) : لِأَحَدِهِمْ مِنْهُ .

(٧) فِي (س) وَ(د) : وَيَلُونُ لَهُ مَا أَمْكَنُ .

(٨) فِي (ص) : مَذٌ .

فَبَيْنَا^(١) نحن نأكل ، وقد تجاذبنا ذَيْلَ الحديث ، فَطَفَّقَ بعض الطلبة يقول: / [أ/١١] نأكل ونشبع والمحتاجون على ما هم عليه ، ما^(٢) أدري كيف هذا؟ فقلتُ له على استحياء من الشيخ ، وقد علمتُ أنه لا يستقلُّ بالجواب ، ويغلط بقلّة المعرفة: «اعلموا أنه لا يمكن أن نَعْمَهُم نحن بأموالنا ، ولا يلزمنا أن نكون على مِثْل^(٣) حالهم مع ما عندنا ، أمّا^(٤) إنه لو أمكن أن يأخذ كُلُّ واحد من الأغنياء واحداً أو اثنين حتى ينفذ المحتاجون ، لكانوا قد قَضُوا ما عليهم من الواجب .

والدليلُ عليه: أن زمان النبي ﷺ كان الصحابة فيه يشدُّون على بطونهم الحجارة من الجوع^(٥) ، ويُقيم سعد بن أبي وقاص عشرين ليلة طاوياً ، حتى قال: «مشيتُ ليلة فوجدت تحت رَحْلي حيواناً يمشي ،

(١) في (د): فبيننا .

(٢) في (ص): وما .

(٣) في (ص): مثال .

(٤) في (ص): فأما .

(٥) منه حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وإن كنت لأشدّ الحجر على بطني من الجوع» ، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه و تخليهم عن الدنيا ، رقم: (٦٤٥٢-طوق) ، وفي معناه كذلك: حديث أبي طلحة رضي الله عنه: «شكونا إلى رسول الله الجوع ، ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر ، ورفع رسول الله عن حجرين» ، قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه» ، جامع الترمذي: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، رقم: (٢٣٧١-بشار) ، وهو في الشمائل لأبي عيسى: (ص ١٠٣) .

فهجمت عليه فازدرته من قبل أن أعلم ما هو، فلقد أقام صُلبي ورفوف الأنصار مملوءة من التمر، والشَّحْمُ مَدَّخِرَةٌ عندهم»^(١)، ومن المهاجرين من كان مثلهم؛ قليلٌ جدًّا، ولم يُلزم النبي ﷺ أخذ أموالهم قَسْرًا منهم ليعود بها على الفقراء، ولكنه كان الدهر^(٢) يندب إلى المواساة غنيهم، ويحضر على الصبر فقيرهم، ويُعرِّفهم بما لهم عند الله من المنزلة على الأغنياء والمزيّة فيهم.

ويموت الميِّت من المهاجرين فلا يجد وليه ما يُكفنه فيه إلا نَمْرَةً، إذا غَطَّى بها رأسه بدت رجلاه، وإذا غَطَّى رجليه بدَّأ رأسه، فقال النبي ﷺ: «غَطُّوا بها رأسه، واجعلوا على رجليه من الإذخِرِ»^(٣).

ولكن مع هذا لم يكن أحدٌ من المحتاجين يموت جوعًا، ولا كان يُعْنَى إغْنَاءً كاملاً^(٤)، ولكنه كان يرمق^(٥) ويسير^(٦)، ويُتعاهد بالافتقار، وما تركوا قطُّ أحدًا^(٧) يموت هزلًا، وإن استمرَّ به الجوع وقتًا.

(١) لم أجده بعد البحث الشديد.

(٢) قوله: «كان الدهر» سقط من (د).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن خَبَابِ ﷺ: كتاب المغازي، باب غزوة أُحُدٍ، رقم: (٤٠٤٧-طوق).

(٤) في (ص): تامًّا.

(٥) أي: لا يترك حتى يهلك، والمُرمَقُ: المُضَيِّقُ عليه في عيشه، تاج العروس: (٣٦٤/٢٥).

(٦) في (د): يؤمر ويسير.

(٧) في (ص) و(ز): أحدًا قط.

واستيقظت، وكان هذا^(١) من حديث نفسي أبداً^(٢)، وجملة ممّا عندي في هذه المسألة من طريق الفقه، وسيأتي بقيّة ذلك في «الصفات» إن شاء الله.

والمنزلة العُلَيّا: ما قدّمنا عن عُمَرَ وأبي ذرٍّ، «وقد كان عمر لا يَأْتِدِمُّ عام المجاعة حتى يَحْيِيَ الناس مِنْ أَوَّلِ ما يَحْيُونَ»^(٣)، ويُساويهم مطعماً وملبساً؛ لأنه كان أميرهم، ومسؤولاً على الخصوص عنهم، وكان يُكثر محاسبة نفسه لما يخافه^(٤) من محاسبة الله ونِقْمَتِهِ.

[تَقْصِيرُ الْأَغْنِيَاءِ وَالْوَلَاةِ فِي شَأْنِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَحْتَاجِينَ]:

والتَّحْقِيقُ في هذا كله: أن الأغنياء والولاة^(٥) مُفَرِّطُونَ، وعلى سبيل التقصير سائرون؛ فإنّ كلا الطائفتين قد حازت من الأموال ما لو أُمرَّت^(٦) على وجه الحق والرفق بالطائفتين - أعني: الأغنياء والفقراء - من الخَلْقِ لما ظهرت خصاصةٌ، ولا هلك^(٧) أحدٌ هُزْلاً، ولا ذهب الأديان، ولا

(١) في (ص) و(ز): وهذا كان.

(٢) سقطت من (ز).

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجامع، جامع ما جاء في الطعام والشراب، (٣١٢/٢)، رقم: (٢٦٤٩-المجلس العلمي الأعلى)، وأخرجه الإمام أحمد في الزهد عن زيد بن أسلم عن أبيه: (ص ١٥٠)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أنس: (٤٨/١)، وهو في الطبقات لابن سعد: (٢٩١/٣).

(٤) في (ص): يخاف.

(٥) في (ص): الأولياء، وسقط من (ز).

(٦) في (ص): مرت.

(٧) في طرة بـ (س): في خ: مات.

عُوقِبُوا بِالْهَرَجِ ، وَلَكِنَّهُمْ حَجَبُوا نِعْمَةَ اللَّهِ الَّتِي بِأَيْدِيهِمْ فَحَجَبَ اللَّهُ مَا فِي خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ عَنْهُمْ^(١) ، وَنَسَأَ اللَّهُ التَّوْفِيقَ لِلْجَمِيعِ ، وَرُشْدًا يَلَائِمَ هَذَا الصَّادِقِ ، وَمَغْفِرَةً تَتِمُّ بِهَا النِّعْمَةُ ، وَتَحْسُنُ مَعَهَا / الْعَاقِبَةُ .

[ب/١١]

[هل يعانُ الفاسق وتارك الصلاة ويُوَاسَى؟]

فإن قيل: فهؤلاء المساكين والمحتاجون^(٢) أنواع؛ منهم الخارج، ومنهم الفاسق، وأكثرهم أو قُل: جميعهم لا يصلي، فكيف ترون في مثل هؤلاء؟ أيواسون^(٣) فيُعانون على ما هم بسبيله من الحال التي لا تجوز أم يُحَرِّمُونَ؟

قلنا: قد روي في الأثر الحسن: أن النبي ﷺ قال: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي»^(٤)، فمن الحقِّ الأفضَل أن تَعْتَمِدَ^(٥) بإفضالك أهل الدين والتقى، فأما من ذَكَرَتْ أمرهم فعنهم^(٦) أجوبة، بعضها أقوى من بعض:

الأوَّل منها: أن الباري سبحانه لم يَحْجُبْ رِزْقَهُ عَمَّنْ جَحَدَهُ، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَصْبِرُ عَلَى أَدَى مِنْ اللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ

(١) في طرة ب (س): في خ: عنهم ما في خزائنه من الرحمة.

(٢) في (ص): المساكين المحتاجون.

(٣) في (ص): يواسون.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أبواب الزهد عن

رسول الله ﷺ، باب ما جاء في صحبة المؤمن، رقم: (٢٣٩٥-بشار)، قال أبو

عيسى: «هذا حديث حسن، إنما نعرفه من هذا الوجه».

(٥) في قوله (س): تعتمر، وفي (ص): تقيمه.

(٦) في (ص): فعنه.

الصاحبة والولد؛ وهو يعافيههم ويرزقهم»^(١)، فكيف تحجب أنت رزقك عنه؟

الثاني: أن الذمِّي الذي وُجِدَ منه الكُفْرُ يُرزق ويُتصدَّق عليه، ولا يُسَلَّمُ إلى الهَلَكَةِ لَكُفْرِهِ، لما له من حُرْمَةِ عَقْدِ الذِّمَّةِ، فكيف يُسَلَّمُ^(٢) هؤلاء مع حُرْمَةِ ما يلفظون به من الشهادة، ولها من الحُرْمَةِ ما لها، وقد علمتم مآلها؟

ولقد ثبت^(٣) أن عمر مرَّ عليه ذِمِّيٌّ يُرْعَشُ مِنَ الْكِبَرِ يَتَكَفَّفُ، فقال عمر: «لقد ظلمناك إن كنا أخذنا الجزية منك قوياً وحرمانك ضعيفاً»^(٤)، وأمر بإدْرَارٍ يُجْرَى عليه، هذا معناه.

الثالث: أنه ينبغي أن يُوَأَسَى بدرجة، وهي أن يُؤمر بأن يُخْرَجَ عن المنكر الذي تلبَّس به، فإن فَعَلَ أُطْعِمَ، وإن لم يفعل تُرِكَ يموت، وهو على هذه الحال قاتلٌ نَفْسِهِ الذي يَبُوءُ بِإِثْمِهَا دون غيره.

الرَّابِع: أن يقال للسائل عن هذه النازلة: ألا تستحي من الله بما^(٥) تتعلَّلُ به على هذا السائل للمواساة؟ تكون زوجك في دارك وولدتك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى رضي الله عنه: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل، رقم: (٢٨٠٤) - عبد الباقي).

(٢) سقط من (د)، وفي (ص): تسلم.

(٣) هنا سقط في نسخة (د) مقداره ورقة، وغالب الظن أن الخلل الداخل عليها من جهة التصوير.

(٤) أخرجه ابن زنجويه في الأموال عن أبي عبيد: (١/١٦٩)، رقم: (١٧٩).

(٥) في (ص): فيما.

وخادمك لا يصلون أو لا يصلني بعضهم، وأنت تُجْري الرزق الرَّغْدَ والكِسْوَةَ السَّابِغَةَ عليهم، ثم تعتذر في المحتاج بما لا تفعله^(١) مع من تحوطه، إنَّ هذا لهو النفاق العظيم.

الخامس: أن يقال له: وكأنك^(٢) لم تر من المنكر إلا هذا، وهو ظلم الإنسان لنفسه، حتى تحتمي نفسك هذه الحمية^(٣)، فأين ظلم الغير للغير من هذا المقام؟ ابدأ به واغضب له، واهجر فاعله، ولا تصله بمالك ولا ببشرِك ولا بجاهك، وبعد ذلك تتردد في هذا الذي يموت جوعاً على هذه الحالة، فتعتبر فيه هذه الحجة، هيهات؛ إنما هذا كله منك^(٤) تعلل على الصدقة بما لا يمنع منها، حرصاً على البخل الذي ركبته النفس الأمارة بالسوء عليه.



(١) في (س): يفعله.

(٢) في (ص): فكأنك.

(٣) في (ص): الحمية له.

(٤) سقطت من (ص).

كيفية المعاش

فإن قيل: كيف يكون عَيْشُ المرء في ماله وذات يده؟

قلنا: لذلك محلان:

المحلُّ الأوَّل: القُوْتُ، واختلف الناس في ذلك على أربعة أقوال:

الأوَّل: أن يقتصر على العُلُقَةِ، ولا يأكل إلا لُقَيْمَاتٍ بحساب،
ويُرَوِّضُ نفسه على ذلك، / حتى يأكل في اليوم مرَّةً، ومرَّةً في يومين، ومرَّةً
في ثلاث^(١)، ثم في أسبوع، ثم في الشهر مرَّةً، ثم إلى أربعين يومًا، وهذه
غاية الدرجة عندهم^(٢).

الثاني: أن يأكل إذا وَجَدَ، ويصبر إذا فَكَّدَ.

الثالث: أن يأكل ولا يَشْبَعُ، وإنما يُزْجِي أَيَّامَهُ، وَيَقْوُتُ بَدَنَهُ، وَيَكْسِرُ

شهوته.

الرابع: أن يأكل وَيَشْبَعُ ولا يُسْرِفُ؛ بأن يتجاوز حَدَّ الشَّبَعِ.

(١) في (ص): «حتى يأكل في اليوم مرة، ثم في يومين، ثم في ثلاث»، وأشار إليها

في (س).

(٢) يقصد بهم الصوفية.

فَأَمَّا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ لَهُمْ فِيهِ أَثَرٌ صَحِيحٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا مِنَ السُّنَّةِ،
وَأِنَّمَا هِيَ ^(١) أَخْبَارٌ تُحْكَى عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَرَاءِ ^(٢)؛ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ لَا مِنْ ^(٣)
السَّلَفِ الْمَاضِينَ، وَمَا حَفِظْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ؛ فَإِنَّهُ
كَانَ يُوَاصِلُ الصِّيَامَ؛ فَيَفْطِرُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ^(٤)، وَكَانَ ^(٥) فِطْرُهُ عَلَى
شَيْءٍ مِنَ الصَّبْرِ يُعْتَقُ مَعَاهُ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا كَانَ يَقْصِدُ بِذَلِكَ
مُواصَلَةَ الصِّيَامِ، لَا رِيَاضَةَ النَّفْسِ عَلَى تَرْكِ الطَّعَامِ، بِالْوَجْهِ الَّذِي تَحَاوَلَهُ
هَذِهِ الطَّائِفَةُ ^(٦).

وَقَدْ كَانَ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَهْرِيُّ رَاضٍ نَفْسَهُ عَلَى الْوَصَالِ عَلَى مَذْهَبِ
الصُّوفِيَّةِ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى - طَهَّرَهُ اللَّهُ ^(٧) -، فَصَامَ مِنْ يَوْمِ السَّبْتِ،
وَأَفْطَرَ ^(٨) يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَأَرَى ^(٩) أَنَّهُ يَضْعُفُ عَنْ خِدْمَةِ الْعِلْمِ بِالْمَدَارِسَةِ
وَالْمَذَاكِرَةِ فَتَرَكَهُ ^(١٠).

(١) فِي (ص): هُوَ.

(٢) يَنْظُرُ: الْمَعْلُومُ لِأَبِي نَصْرِ السَّرَاجِ: (ص ٢٨٤)، وَالرِّسَالَةُ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيِّ:
(ص ١٧١).

(٣) فِي (ص): فِي.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ: (٦/٤٨٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ: (١/٣٣٥).

(٥) فِي (ص): يَكُونُ.

(٦) يَنْقُدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ فِي إِحْيَائِهِ: (ص ٩٧٦)، إِذْ قَالَ -بَعْدَ حِكَايَتِهِ
لِأَحْوَالِ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ التَّقَلُّلِ مِنَ الطَّعَامِ-: «كَانُوا يَسْتَعِينُونَ بِالْجُوعِ عَلَى طَرِيقِ
الْآخِرَةِ».

(٧) فِي (ص): عَمَّرَهُ اللَّهُ بِدَعْوَةِ الْإِسْلَامِ.

(٨) فِي (ص): فَأَفْطَرَ.

(٩) فِي (ص): رَأَى.

(١٠) هَذَا مِنْ مُسْتَغْرَبِ أَحْوَالِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الطَّرُوشِيِّ، وَقَدْ تَفَرَّدَ عَنْهُ الْقَاضِي =

وقد تعلقوا بأن موسى عليه السَّلام^(١) لَمَّا كان المواعدة معه في اللقاء بعد الأربعين يوماً وَحَسَّ نفسه عن الطعام والشراب^(٢)؛ في جملة شروط فعلها، وخصال قضاها، على وجه التأهب للقاء الله سبحانه، وهذا لا يثبت، ولو صحَّ لم تكن فيه حجة؛ لأن الأنبياء من الطَّرَازِ الكَرِيمِ، والشرف الصَّمِيمِ، الذي لا يُدَانِي فِي خِلْقَةٍ وَلَا خُلُقٍ، فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يواصل، وأراد^(٣) أصحابه المواصلَة فقال لهم: «إني لستُ كهيئتكم، إني أَيْتُ يُطْعَمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٤)، فأفاد النبيُّ ﷺ بذلك بيان أن مواصلته^(٥) لا يَسْلُبُ قُوَّتَهُ، ولو واصل غيره لَسَلَبَ الْقُوَّةَ مِنْهُ وَصَالَهُ، وذلك ممنوعٌ شرعاً.

وأما الطائفة الثانية: وهي التي تَأْكُلُ إِذَا وَجَدَتْ، وتَصْبِرُ إِذَا فَقَدَتْ، فهي المهتدية، فعلى ذلك مضى الأنبياء والصالحون والسَّلَفُ الأَقْدَمُونَ، وخصوصاً نبينا محمد ﷺ وأصحابه^(٦).

= ابن العربي بأخبار لم تذكر إلا في هذا الكتاب، وأصله في «ترتيب الرحلة»، وهو في حُكْمِ المفقود.

(١) في (ص): ﷺ.

(٢) لم أجده بعد بحث، وفي الإحياء (ص ٩٧٦): «من طوى لله أربعين يوماً ظهرت له قدرة من الملكوت»، فلعل هذا منه ودال عليه.

(٣) في (ص): فأراد.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الصوم، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم: (١١٠٣-عبد الباقي).

(٥) في (ص): وصاله.

(٦) في (ص): رضي الله عنهم أجمعين.

«وقد كان النبي عليه السلام^(١) يبيت الليالي المتتابعة طويلاً، وأهله لا يجدون عيشاً، وكان أكثر خبزهم الشعير»^(٢).

وكان يقول: «اللهم اجعل رزق آل مُحَمَّدٍ قُوْتًا»^(٣).

وقد كان أصحاب الصفة لا يأوون إلى أهل ولا مال، وإنما كانوا على الفُتوح، إذا وجدوا أكلوا، وإذا فقدوا صبروا^(٤).

فإن قيل: فهل يجوز لأحد اليوم أن يفعل ذلك؟

[الموازنة بين أهل الأندلس وأهل المشرق في العطاء والبذل]:

قلنا: البلاد تختلف^(٥)، وأحوال الناس تتباين^(٦)، فأما بلادنا فإن البخل والقسوة استوليا على القلوب، فلا يفتقدون المحتاجين، ولا يعطفون بالصدقة على المتجردين للعلم والمتعبدين، فالتعرض لذلك مهلكة، ولا يجوز الإلقاء باليد إلى التهلكة.

(١) في (ص): ﷺ.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، رقم: (٢٣٦٠-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، رقم: (١٠٥٥-عبد الباقي).

(٤) تقدم تخريجه، وينظر في أحوال أهل الصفة وعديتهم وأعيانهم كتاب خلية الأولياء للإمام الحافظ أبي نعيم الأصبهاني: (١/٣٣٧)، وقد تتبعهم واحداً واحداً، وذكر مكارمهم ومناقبهم.

(٥) في (د) و(س): مختلفة.

(٦) في (س): في خ: متباينة.

وَأَمَّا تِلْكَ / الْبِلَادِ الَّتِي كُنَّا بِهَا؛ مِنْ مِصْرَ إِلَى مَنْتَهَى الْمَعْمُورِ؛ شَرْقًا [١٢/ب] وَغَرْبًا، شِمَالًا وَجَنُوبًا، مَا بَيْنَ مَا رَأَيْنَا وَمَا سَمِعْنَا؛ فَإِنَّ الْحِنَانَ^(١) وَالْجُودَ غَلَبَ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رَأَتْ مِنْ يُقْبَلُ عَلَى اللَّهِ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ.

[سيرة ابن العربي وشيخه الطرطوشي بيت المقدس]:

لقد كنا نخرج من المسجد الأقصى مع شيخنا أبي بكر الفهري في جملة الأصحاب على الفُتُوح، أقل ما نكون خمسة، وأكثره خمسون، فندور على قبور الأنبياء، ونجول في قُرى الشام المجاورة المدة الطويلة، قرى ظاهرة^(٢) مباركة^(٣)، آمين فرحين، يُعَدِّي علينا ويُرَاحُ بما نحتاج إليه، ونحن نقطع من روضة إلى روضة، ومن متعبد إلى متعبد، وكذلك سائر الناس من متفقهة وصوفية، وكان من سيرتهم أن القرية والبلدة^(٤) إذا نزل فيها الضيف وغشيتهم الطارق جاءه ما يحتاج إليه من أدنى الجوار إليه^(٥)، وشورك صاحب المنزل في ذلك به، وكذلك كل معتكف كان في المسجد الأقصى، أو في قبور الأنبياء، أو في مشاهد الصالحين، يتناوبون بالغداء والعشاء، وذلك كله الدهر أجمعه، وقد شرحنا ذلك في كتاب «ترتيب الرحلة للترغيب في الملة»^(٦).

(١) في (ز): الجنان، وهو تصحيف.

(٢) في (ص): طاهرة.

(٣) في (ز): مباركة طيبة.

(٤) في (ص): أو البلدة.

(٥) سقطت من (س).

(٦) هذا الذي ذكره ابن العربي عن نفسه وشيخه الطرطوشي وجماعته دال على =

تركيب: [في التعلق بالمعاش]

فإذا ثبت هذا فإن اللازم في بلادنا هذه للمرء أن يتعلق بالمعاش؛ إمّا بالاحتطاب، أو الاحتشاش، أو يكون معماراً لثمرة، أو دار يزكّل فيها بمسحّاته^(١)، ويصون ماء وجهه^(٢)، ويتحرّى ممّن يبيع ولمن يخدم في طلب الحلال، فإن عدمه فالمشّبه، أو يسأل - كما قدّمنا - إخوانه الذين يثق بهم في مواساته، وأنه إذا اتقى الله ولزم باب العبادة فتّح له باب الرزق قطعاً، على ما يأتي بيانه في «الصفات» إن شاء الله، ووقعت الإشارة إليه آنفاً في الحالات السابقة.

وأما الذي لا يشيع وإنما يقوّت نفسه فهو الأفضل؛ فإن النبي ﷺ قال: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيّمات يمتن صلبه، فإن كان لا محالة؛ فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»^(٣)، إلّا أنّ من يخدم لا بد له أن يشيع، فإذا احتاج إلى بدنه في خدمة الدنيا، أو نفسه في خدمة العلم، فلا بد له من الشّبع والتنعم بما يعين على ما هو

= سيرة الصلاح والذكر والدلالة على الله التي سلكها ابن العربي في رحلته، وأنها لم تكن رحلة طلب فقط، بل كانت رحلة تعليم وبذل وعطاء، ويؤكد على ربانية هذا العالم، وربانية مقاصده وغاياته، رحمه الله ورضي عنه.

(١) في (س): بمساحته.

(٢) في (ص): وجناته.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن المقدم ﷺ: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، رقم: ٢٣٨٠ - بشار، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وهو في المسند للإمام أحمد: (٤٢٢/٢٨)، رقم: (١٧١٨٦ - شعيب).

بسبيله ، ويأكل بهذه النيّة فتكون عبادةً ، كما يأتي في «الصفات» إن شاء الله .

وأما الذي يأكل ويشبع فإنها سنة قائمة ، وسيرة شرعية ، وحالة مشهورة مروية ، أذن الله فيها ، وأمضاها رَسُولُهُ^(١) ، فقد ثبت في^(٢) كل طريق ، وعند كل فريق ، من طريق أنسٍ في أقراص أم سُلَيْمٍ : «أن الصحابة أكلوا حتى شَبِعُوا»^(٣) ، وفي حديث المقداد في اللَّبَنِ : «أن النبي ﷺ شَرِبَ حتى رَوِيَ»^(٤) ، وفي حديث أبي هريرة : «أنه شرب حتى قال للنبي ﷺ : إنه^(٦) لا يجد^(٧) له مَسَلَكًا»^(٨) .



(١) في (ص) : ﷺ .

(٢) في (ص) و(ز) : من .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أنس ﷺ : كتاب الأطعمة ، باب من أكل حتى شبع ، رقم : (٥٣٨١-طوق) .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث المقداد ﷺ : كتاب الأشربة ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ، رقم : (٢٠٥٥-عبد الباقي) .

(٥) لم يرد في (ص) .

(٦) في (ص) : إني .

(٧) في (ص) : أجد .

(٨) تقدّم تخريجه .

كيفية اللباس /

١
[١/١٣]

قال الله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] ، وزينة المرء الأصلية هي ستر عورته التي قَبَّحَ الشَّرْعُ كَشْفَهَا، وَشَرَعَ سِتْرَهَا، وَأَوَّلَ مَنْ تُعْبَدُ بِذَلِكَ وَأَمَرَ بِهِ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١)، لا كما تقوله المبتدعة^(٢)؛ من أنه عَرَفَ بِذَلِكَ^(٣) عَقْلًا، ولولا الشرع ما كان في كشف العورة حَرَجٌ، ولا رَدٌّ عَقْلٌ، وكذا^(٤) الناس يوم القيامة، حفاة^(٥) عُرَاةً غُرُلًا^(٦)، حتى قالت عائشة رضي الله عنها: «يا رسول الله، ينظر الناس بعضهم إلى عورة بعض؟ قال: يا عائشة، الشأنُ أعظم من ذلك»^(٧)، فلو كان ذلك ممنوعاً بالعقل ما كان مُسَوِّغاً في حال كمال العقل.

(١) في (ص): وَاللَّهُ.

(٢) يقصد القدرية ومن قال بقولها، ينظر: المتوسط في الاعتقاد لابن العربي - بتحقيقنا: (ص ١١٧).

(٣) في (ص) و(ز): ذلك.

(٤) في (ص): هذا.

(٥) في (ص): الناس حفاة.

(٦) في (ص) و(ز): عراة غرل.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر؟ رقم: (٦٥٢٧- طوق).

[ما يجزئ من اللباس]:

والذي يُجْزئُ من ذلك ثوب واحد، وأكثره ثوبان؛ قميص ورداء وعمامة، أو إبدالها بحسب اختلاف الأزمنة.

[صِفَةُ اللباس]:

واختلف الناس في صفتها على ثلاثة أقوال^(١):

الأوّل: أن تكون أَسْمَالًا أو مُرَقَّعَةً.

الثاني: أن تكون مُتَوَسِّطَةً في الجودة، ولا^(٢) يبلغ بها الغاية.

الثالث: أن يبلغ بها الغاية في المباح، كالخزّ من الحرير، واللّين

الراقيق من غيره.

فأمّا الأوّل: فإنها طريقة الصوفية، ويتعلقون في ذلك بفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، «فإنه كان يطوف حول الكعبة وعليه ثوبٌ مُرَقَّعٌ بأزيد من اثنتي عشرة رقعة، وكان منها اثنتان من أَدَمٍ»^(٣).

وفي الحديث عن قَيْلَةَ: «أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فرأت عليه أسمالَ مُلَيَّتَيْنِ»^(٤)،^(٥).

(١) ينظر: اللمع لأبي نصر السراج: (ص ٢٦٣-٢٦٤).

(٢) في (ص): لا.

(٣) طبقات ابن سعد: (٣/٣٠٤)، والزهد للإمام أحمد: (ص ١٥١).

(٤) في (س): مُلَيَّتَيْنِ.

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث قبيلة بنت مخزومة رضي الله عنها: أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الثوب الأصفر، رقم: (٢٨١٤-بشار)، وحسنه الحافظ ابن عبد البر في الاستيعاب: رقم: (٣٤٣٦).

وفي صحيح الحديث: «أن عمر^(١) دخل عليه وهو مضطجع^(٢) على سرير من رُمال، مُرْتَفَعًا^(٣) بِمِرْفَقَةٍ مِنْ أَدَمٍ، حَشُوها مِنْ لِيْفٍ، وليس بينه وبينه فراشٌ، وقد أثار في جنبه فبكى، فقال له: ما يبكيك؟ فقال^(٤): وما لي لا أبكي وهذا الحصرُّ قد أثار في جنبك، وكسرى وقيصر في الثمار والأنهار، فقال النبي ﷺ: أما ترضى^(٥) أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة^(٦)».

ورَوَى الترمذي عن الأعمش قال: «كنت أجالس الأغنياء فأرى ثوبًا خيرًا من ثوبي، فلمَّا جالستُ الفقراء استرحت^(٧)».

وقال زيد: «كانوا يكرهون من اللباس الشُّهْرَتَيْنِ جميعًا؛ المرتفعة والمنخفضة^(٨)»^(٩).

وصحَّ أن النبي ﷺ قال: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فإنه أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم^(١٠)».

(١) بعده في (ص): رضي الله عنه.

(٢) سقط من (ص).

(٣) في (ص): مرتفق.

(٤) في (د): قال.

(٥) في (س): ترضوا.

(٦) تقدّم تخريجه.

(٧) لم أجده من قول الأعمش، وهو في العزلة للخطابي - (ص ٣١) - من كلام عون بن عبد الله.

(٨) في (ص): المرتفع والمنخفض، وفي (د): المحنظة.

(٩) بستان العارفين لأبي الليث السمرقندي: (ص ٥٧).

(١٠) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزهد والرقائق، رقم:

(٢٩٦٣ - عبد الباقي).

وروى أحمد بن حنبل عن ابن مسعود قال: «نام رسول الله ﷺ على حصير أثر في جنبه، فقلنا: يا رسول الله، ألا آذنتنا فنبسط تحتك ألين منه؟ فقال^(١): مالي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب سار في يوم صائف، فقال تحت شجرة ثم راح وتركها»^(٢).

وكان على ذلك جماعة من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين، وكان منهم من توسع في الجائز.

[اتخاذ الصوفية المُرَقَّعة شعاراً]:

واتخذت الصُوفِيَّةُ المُرَقَّعةَ شِعَارًا^(٣)، وَتَفَتَّتْ^(٤) فِيهَا وَتَفَنَّتْ^(٥)، وجعلوه زِيًّا وَبِزَّةً، حتى صارت علامة وولاية، لا يكسوها إلا شيخهم؛ بعد أن/ يتحقق في المَكْسُوِّ وَصْفُ صفاء الإرادة فيتميز حينئذ بها، ويتخصَّص في سُكْنَى الرباط معها لأخذ الأوقاف، وغير ذلك من الفوائد.

(١) في (د): قال.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (٢٤٢/٦)، رقم: (٦٧٠٩-شعيب).

(٣) قال الإمام في العارضة - في ليس الصوف -: «حتى اتخذته الصوفية شعاراً، وجعلته في الجديد، وأنشأته مُرَقَّعاً من أصله، وهذا ليس بسنة، بل هو بدعة عظيمة، وداخل في باب الرياء»، (٣٤٩/٧)، وينظر: الإحياء لأبي حامد: (ص ١٣٢٣).

(٤) لعلها من الفتوة.

(٥) في (د): تفتت.

[لُبْسُ جَيْدِ الثِّيَابِ]:

وقد كان النبي ﷺ يتهبأ للوفود إذا قَدِمُوا عليه في غير^(١) بذلته، وفي الصحيح أيضاً: أن عمر قال له في حُلَّةِ عَطَارِدٍ: «تلبسها للوفد إذا قدموا عليك، فقال له^(٢) النبي ﷺ: إنما يلبس هذه من لا خَلَاقَ له في الآخرة»^(٣).

وقد كان مالك يتجمل في ملبسه ولا يتبذل، قال أبو يوسف: «دخل مالك على الرشيد وعليه ثياب عَدَنِيَّةٌ سُودٌ، فوالله ما رأيتُ قطُّ شيئاً أحسن منه، قال: فتزحج له هارون حتى أجلسه معه على المنصة»^(٤)، وذكر قصةً.

وروى محمد بن إسحاق التَّنُوخِي عن الزُّبَيْرِي^(٥) قال: «كان مالك بن أنس يلبس الثياب العَدَنِيَّةَ الجِيَادَ، ويلبس الثياب الخراسانية والمصرية المرتفعة»^(٦).

(١) قوله: «في غير» سقط من (د).

(٢) سقط من (س).

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كتاب الجامع، ما جاء في لبس الثياب، (٣٠٤/٢) رقم: ٢٦١٨-المجلس العلمي الأعلى)، والبخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن ما يجد، رقم: (٨٨٦-طوق).

(٤) ترتيب المدارك: (١٢١/٢).

(٥) في (د): الزبير.

(٦) طبقات ابن سعد: (٥٧٠/٧)، وترتيب المدارك: (١٢٣/١).

وبخاصَّةٍ أهل العلم؛ ينبغي لهم أن يُظهروا مروءاتهم في ثيابهم إجلالاً للعلم، وكان عمر بن الخطاب يقول: «أحبُّ أن يكون القارئ أبيض الثياب»^(١)، وفي صحيح الحديث الحثُّ على الزينة ولُبْسِ البياض^(٢).

وإنَّما فعل عمر لنفسه من ترقيع ثوبه تواضعاً مع رِفْعَتِهِ، ألا تراه يوم دخل القدس كيف لَبَسَ جُبَّةً مبلولةً، وعارضه في ذلك أبو عبيدة، فقال له: «إنَّا قوم أعزنا الله بالإسلام، فإن طلبنا العز بغيره أدلَّنَّا الله، فلمَّا خرجت إليه الأحبار وجدوه لابساً جُبَّةً مبلولةً، على بعير مخطوم بخُلْبَةِ^(٣)، قالوا: كذا»^(٤) وجدنا أنه يَدْخُلُ علينا»^(٥)»^(٦).

[التوسط في جودة الثياب]:

وَأَمَّا التَّوَسُّطُ في الجودة فإنها حالة محمودة، فمن الحكمة المتفق عليها بين العقلاء؛ المأخوذ من أغراض الشريعة والمقاصد النبوية: «خير

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن عمر رضي الله عنه بلاغاً: (٢٩٨/٢)، رقم: (٢٦٠٠-المجلس العلمي الأعلى).

(٢) ينظر: الجامع الصحيح للبخاري: كتاب اللباس، باب الثياب البيض، (١٤٩/٧).

(٣) في (د): بجلبه، والخُلْبَةُ: جبل من اللِّيف، تاج العروس: (٣٨٠/٢).

(٤) في (د): كذا أنه.

(٥) قوله: «أنه يدخل علينا» سقط من (س).

(٦) أخرجه الخطابي في غريب الحديث بلفظ قريب منه عن طارق بن شهاب: (٦١/٢)، وأصله في الزهد لهناد: (٤١٧/١)، رقم: (٨١٧)، والزهد لأبي

داود: (ص ٨٢)، رقم: (٦٩).

الأمر أوساطها»^(١)، ويتأولون ذلك على ما ينتهي إليه الطرفان، فإن الابتداء إذا أخذت منه جهة وأخذ الآخر منه^(٢) جهة، ثم تساوى البعدان، فحملوا ما بين المعنيين على ما بين المكانين.

والأول: وسط، بإسكان السين؛ لأنه ظرف.

والثاني: وسط، بفتحها؛ لأنه معنى معقول غير محسوس.

والمراد بهذه الحكمة في الاستعمال: «خير الأمور أفضلها»^(٣)؛ فإن

وسط الشيء خياره^(٤) - بفتح السين -، ووجه حمد هذه الحالة أنها منزلة بريئة من التكلف، ومدركة في أكثر الأوقات لأكثر الناس دون تكلف.

فأما تكلف الرفيع فيعسر ضبطه، وتكثر المحافظة عليه.

[رَفِيعُ الثِّيَابِ]:

وأما الرفيع من الثياب: في «كتاب أخلاق النبي ﷺ» وغيره: «أنه ﷺ ابتاع حُلَّةً بعشرين بغيراً»^(٥)، وقد كان يتلَّعُ في الرداء، ويتسجى بالشَّمْلَةِ، ويتلَّحِفُ بالقَطِيفَةِ، ويشتمل بالكساء، ويلبس الحُلَّالَ والأبراد،

(١) ينظر: شرح أمثال أبي عبيد: (٣١٧/١)، والمقاصد الحسنة للسخاوي: (ص ٢٠٥)، رقم: (٤٥٥).

(٢) في (س): منه الآخر.

(٣) في (د) و(س): أوساطها، ومرضاها، وأثبتنا ما أثبتته في الطرة وصحَّحه، وجاء على الصواب في (ز).

(٤) تفسير الطبري: (١٤١/٣ - شاکر).

(٥) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ مرسلًا: (١٦٢/١)، رقم: (٢٨٦)، ولفظه: «اشتري حُلَّةً بسبع وعشرين ناقة»، وفي معناه ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس ﷺ: (٣٧/٢١ - شعيب)، رقم: (١٣٣١٥)، وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب اللباس، باب لبس المرتفع من الثياب، رقم: (٤٠٣٤ - شعيب).

كيف ما أمكن واستفاد، ولا يجعل ذلك هِجِيرَاهُ، ولا يقصد التمتع به^(١)،
 ١ فإن / لِبَسَهُ فإنه كأنه عَلَاهُ، وإن كان عَلَاهُ، فقد رَوَى الترمذي وغيره عنه ﷺ [١٤/أ]
 أنه قال: «تَعَسَ عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القَطِيفَةِ، تعس
 عبد الخَمِيصَةِ، تعس وانتكس، وإذا شيك^(٢) فلا انتكش»، ولَفْظُ الترمذي:
 «لُعِنَ عبد الدينار^(٣)، لُعِنَ عبد الدرهم^(٤)»، ولفظ البخاري عن أبي هريرة:
 «تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة، إن أعطي رَضِي، وإن لم
 يُعْطَ سَخِطَ، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتكش، طُوبَى لعبد آخِذٍ بِعِنَانِ
 فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مُغْبِرَّةٌ قدماه، إن كان في الحراسة كان
 في الحراسة، وإن كان في السَّاقَةِ كان في السَّاقَةِ، إن استأذن لم يؤذن له،
 وإن شَفَعَ لم يُشَفَّعْ»^(٥).

وقد كان للنبي ﷺ حَصِيرٌ يَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ، ويبسطه بالنهار يجلس
 عليه، خرَّجه البخاري^(٦)، «وكان له فراش من آدم، حَشُوهُ لَيْفٌ»^(٧).

(١) سقطت من (د) و(ز).

(٢) أي: أصابته الشوكة.

(٣) قوله: «لعن عبد الدينار» سقط من (س).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة ﷺ: أبواب الزهد عن رسول الله
 ﷺ، رقم: (٢٣٧٥-بشار).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ: كتاب الجهاد والسير،
 باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، رقم: (٢٨٨٧-طوق).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة ﷺ، باب صلاة الليل، رقم:
 (٧٣٠-طوق).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة ﷺ: كتاب الرقاق، باب كيف
 كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، رقم: (٦٤٥٦-طوق).

الاستفراشُ

وأما لباسُ الاستفراش: فإنه فراش وإزار^(١)، وكساء ومِرْفَقَةٌ أو وسادة، والزيادة فيها قد تقدّم بيانُ قَدْرِها، ولا بأس بأن يكون له سرير يَرْفَعُ عليه مَرَاكِلُه من التراب والهَوَامِّ.

وفي كتاب ابن حنبل: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «جَعَلْتُ للنبي صلى الله عليه وسلم فراشين، فأبى أن يرقد عليهما^(٢) حتى جعلته واحداً»^(٣).

وفيه من طريق صحيح: «أن امرأة من الأنصار دخلت عليها فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأت عِبَاءَةً مَثْنِيَةً، فرجعت إلى منزلها فبعثت إليّ بفراش حَشْوُهُ الصُّوفُ، فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما هذا؟ فقلت: فلانة الأنصارية دخلت عليّ فرأت فراشك، فبعثت إليّ بهذا، فقال: رُدِّيهِ، فلم أرده، وأعجبني أن يكون في بيتي، حتى قال لي ذلك ثلاث مرات، فقال: يا عائشة رُدِّيهِ، فوالله لو شئتُ لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة، فرددته»^(٤).

(١) في (س): وإزار وإزار.

(٢) في (س): عليها.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الزهد عن عائشة رضي الله عنها: (ص ٢٠)، وفيه: عن ابن جريج:

«أخبرني إسماعيل بن أمية أن عائشة رضي الله عنها قالت»، وإسماعيل لم يدرك عائشة ولا

سمع منها.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الزهد عن عائشة رضي الله عنها: (ص ٢٠).

وصَحَّ صِحَّةً تَامَّةً أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا، حَشْوُهُ لَيْفٌ»^(١)، وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ - وَفِيهِ أَيْضًا -: «كَانَتْ وَسَادَةُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَدَمَ، حَشْوُهَا لَيْفٌ»^(٢).

المهنة:

يَكُونُ لِلرَّجُلِ عِمَامَةٌ وَرِدَاءٌ، وَقَمِيصٌ وَسِرَاوِيلٌ، وَمَا سَمِعْتُ لِلْقَمِيصِ ذِكْرًا صَحِيحًا إِلَّا فِي الْقُرْآنِ، قَوْلُهُ: ﴿إِذْ هَبُوا بِقَمِيصِهِ هَذَا﴾ [يُوسُفُ: ٦٣] الْآيَةُ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَنِي سَلُولٍ^(٣)، جَاءَ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ»^(٤)، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ، وَلَمْ أَرْ لِهَمَا ثَالِثًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي خَاصَّتِهِ صَحِيحًا، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ طَرُقٍ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ»^(٥)، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ عَنِ الدُّنْيَا، رَقْمٌ: ٦٤٥٦ - طُوقٌ).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ، بَابُ التَّوَاضُعِ فِي اللِّبَاسِ، وَالِاِقْتِصَارِ عَلَى الْغَلِيظِ مِنْهُ وَالْيَسِيرِ، فِي اللِّبَاسِ وَالْفِرَاشِ وَغَيْرِهِمَا، رَقْمٌ: (٢٠٨٢ - عَبْدُ الْبَاقِيِّ).

(٣) قَوْلُهُ: «ابْنُ سَلُولٍ» سَقَطَ مِنْ (ص)، وَبَعْدَهُ فِي (د): سَلْوَانٌ، كَذَا.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، ﴿اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾، رَقْمٌ: (٤٦٧٠ - طُوقٌ).

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَبْوَابُ اللِّبَاسِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَمِيصِ، رَقْمٌ: (١٧٦٢ - بَشَارٌ)، قَالَ أَبُو عَيْسَى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

وجاء ذُكْرُ السراويل في حديث سُؤيد بن سعيد قال^(١): «جلبتُ أنا ومَحْرَمَةٌ/ العَبْدِي بَزًّا من هَجْر؛ فأَئينا به مكة، فجاءنا رسول الله ﷺ يمشي، فسَاوَمَنَا سراويل فبعناه، وثَمَّ رَجُلٌ يَزِنُ بالأجر، فقال له رسول الله ﷺ: زِنْ وَأَرْجِحْ»^(٢)، رواه الترمذي وأبو داود، وهذا اللفظ له^(٣).

قال الحافظ أبو بكر^(٤): وتكون للرجل حُلَّةً، ومثل هذه الكسوة كلها، الخمسة^(٥) تكون للجمعة، ففي الصحيح من الحديث: أن النبي ﷺ قال: «ما على أحدكم^(٦) لو اتخذ ثوبين لجمَعَتِه سوى ثَوْبِي مَهْنَتِه»^(٧)، وتلقِّي الوفد، ولتشبيعهم، ولمجالس العامة المشروعة للمصالح والطاعات.

(١) سقطت من (س).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه عن سُؤيد بن قيس ﷺ: كتاب البيوع، باب في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر، رقم: (٣٣٣٦-شعيب)، وأخرجه الترمذي في جامعه: أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرجحان في الوزن، رقم: (١٣٠٥-بشار)، قال أبو عيسى: «حديث سُؤيد حديث حسنٌ صحيحٌ».

(٣) قوله: «وهذا اللفظ له» سقط من (ص).

(٤) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ﷺ، وفي (ز): قال الإمام أبو بكر ﷺ.

(٥) الخمسة هي: العمامة، والرداء، والقميص، والسراويل، والحُلَّة.

(٦) في (س): أحد.

(٧) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد أنه بلغه: كتاب الجمعة، باب الهيئة وتخطي الرقاب واستقبال الإمام يوم الجمعة (١/١٨٣)، رقم: (٢٩٤-المجلس العلمي الأعلى)، وينظر: المسالك: (٤٦٦/٢).

وقد ثبت من كل طريق - كما أشرنا إليه - أن عمر رأى حُلَّةً سِيْرَاءً تُباع^(١) عند باب المسجد فقال: «يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها^(٢) يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ: إنما يلبس هذه من لا خلاق له»^(٣)، فعلمَ عُمَرُ أن السنة التَّجْمُلُ للوفد بحُسْنِ الشَّارَةِ والملبس، ولم يعلم تحريم الحرير، فأفاده النبي ﷺ تحريم الحرير، وجوز له ﷺ ما ذَكَرَهُ له وسمعه منه؛ من التسنن بالتأهب للوفود.

[تَجْمُلُ الزُّهَادِ لَصَلَاتِهِمْ]:

وقد ثبت عن جماعة من الزُّهَادِ أنهم كانوا إذا أرادوا الصلاة لَبَسُوا أحسن ثيابهم، وتأهبوا لمواجَهة الله تعالى ومناجاته بأفضل ما آتاهم من نعمته، وأخلص ما حضر كلُّ واحد منهم من نِيَّتِهِ، ويحق ذلك؛ لأنها لَمَّا كانت أكرم الأحوال تُؤَهَّبُ لها بأكرم^(٤) الهَيِّئاتِ.

الإسراف فيه:

وما زاد على هذا القَدْرِ المذكور فهو مَخِيْلَةٌ وَسَرْفٌ، وسيأتي بيانُ السَّرْفِ أَيْضًا^(٥) في تفصيل المأكول^(٦) إن شاء الله. ومن الأغنياء من يَسْتَجِدُّ لكل عام ثوبًا، ولا أقلَّ من هذا.

(١) سقط من (ص).

(٢) في (ص): فلبستها.

(٣) تقدّم تخريجه.

(٤) في (ص): بأفضل.

(٥) سقط من (ص).

(٦) قوله: «في تفصيل المأكول» سقط من (د).

ومنهم من يَسْتَجِدُّه لكلِّ عِيدٍ .

ومنهم من يستجده لكلِّ جمعة .

ومنهم من يستجده لكلِّ يوم ، فلا يعود إليه .

وهذه المَخِيلَةُ التي حَرَّمَها الله ، وما أظنُّ أحدًا يفعل هذا من حلال ؛ لأنه إن كان ماله حلالًا فليس يُسْرِفُ فيه هكذا ، بل يرى أن إتلافه في الصدقة أفضل من هذا التمتع الجافي ، وإن كان ماله قليلًا لم يحتمل هذا ، وإنما يَخْفُفُ ذلك ^(١) على أهل الحرام ؛ لأنهم مُسَخَّرُونَ للشيطان في إتلافه بالباطل ؛ في الإسراف الممنوع ، حتى يتضاعف الإثم .

[رَقِيقُ الْقُمْصِ]:

وقد رأيتُ من لا يلبس المُبَطَّنَاتِ مِنَ الأَغْنِيَاءِ ، وإنَّما لبَّأه رَقِيقُ الْقُمْصِ ؛ يضاعفها إلى العشرين وقايةً للبرد ، وَيَحُطُّهَا لِلْحَرِّ حتى تعود إلى واحد ، وقد صحبتُ رجلًا ثلاثين سنة ؛ فما زاد على جُبَّةٍ واحدة من كَتَّانٍ وَبُرُنْسٍ من صُوفٍ ، يلتزمه باديةً وحاضرةً لا يخلعهما ^(٢) ، فما أثارَ الزمانَ فيهما ^(٣) ذلك التأثير ؛ لا بتقطيع ^(٤) ولا بتدنيس ^(٥) ، وكان قليل الحركات رَفِيقًا ، وكان يخلعها في منزله ، وإنَّما كان لتصرفه بين الناس ، وكان عاميًا منقبضًا .

(١) في طرة بـ (س): في خ: هذا ، وهو الذي في (د) .

(٢) في (د) و(ز): يخلعهما .

(٣) في (د): فيها .

(٤) في (د): تقطيع .

(٥) في (د): تدنيس .

الألوان

١
[١/١٥] /والألوانُ في التركيب كثيرة، وأصولها اثنتان: الأحمر والأسود،
والأبيض من الأوَّل، والأصفر من الثاني، وبينهما مراتب:

الأوَّل: البياض

ففي الحِسانِ: أن رسول الله ﷺ قال: «اللبسوا البياض، فإنها أطهر وأطيب، وكَفَّنُوا فيها موتاكم»^(١)، «وكُفِّنَ رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيضٍ سَحُولِيَّةٍ»^(٢)، وفي البخاري عن أبي ذرٍّ: «رأيتُ رسول الله ﷺ وعليه ثوبٌ أبيض»^(٣).

[الثاني]: الأحمر

في الصحيح^(٤): عن جابر بن سَمُرَةَ: «رأيتُ رسول الله ﷺ في ليلة

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب رضي الله عنه: أبواب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس البياض، رقم: (٢٨١٠-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن، رقم: (١٢٦٤-طوق).

(٣) أخرجه البخاري عن أبي ذر رضي الله عنه: كتاب اللباس، باب الثياب البيض، رقم: (٥٨٢٧-طوق).

(٤) يقصد: ممَّا صحَّ من الحديث.

إِضْحِيَّانَ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنَ مِنَ الْقَمَرِ»^(١)، وَفِيهِ مِثْلُهُ عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ^(٢) وَالْبَرَاءِ^(٣).

[لُبْسُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ لِبُرْنَسٍ أَحْمَرَ]:

وَقَدْ كُنْتُ لَبِسْتُ بُرْنَسًا أَحْمَرَ سَنَةَ خَمْسِ مِائَةِ^(٤)، وَحَضَرْنَا مَجْلِسًا لِلْأَقْضِيَّةِ وَفِيهَا بَعْضُ الْمُفْتِينَ، فَقَالَ لَمَّا خَرَجْنَا مِنْهَا: «مَنْ لَبَسَ بُرْنَسًا أَحْمَرَ لَمْ تَجْزُ شَهَادَتُهُ»، فَنَمِيَّ ذَلِكَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: «مَنْ قَالَ هَذَا يَسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ»، وَجَعَلْتُ أُسْرِدُ الْأَحَادِيثَ فِي ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: هِيَ مِنْ شِعَارِ الْجُنْدِ؟

قُلْنَا: إِذَا كَانَ شَيْئًا جَائِزًا فِي الشَّرِيعَةِ مَفْعُولًا لِمُبَلِّغِهَا لَمْ يَعْبَهُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ مِنْ لَا تُرْضَى سِيرَتُهُ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه: «أَبْوَابُ الْأَدَبِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّخْصَةِ فِي لِبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ، رَقْمٌ: (٢٨١١-بِشَارٍ)، وَنَقَلَ أَبُو عَيْسَى عَنِ شَيْخِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ تَصْحِيحَهُ لَهُ.

(٢) حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: (١٢٢/٢)، رَقْمٌ: (٢٦٥).

(٣) حَدِيثُ الْبَرَاءِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: «رَأَيْتَهُ فِي حِلَّةِ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ»، كِتَابُ اللَّبَاسِ، بَابُ الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ، رَقْمٌ: (٥٨٤٨-طُوق).

(٤) قَدْ يَفِيدُ هَذَا أَنَّهُ كَانَ مِنْ جَمَلَةِ الْمُشَاوِرِينَ فِي هَذَا التَّارِيخِ، وَهُوَ أَمْرٌ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ مِمَّنْ تَرَجَمَهُ، وَلَا مِمَّنْ تَتَّبَعَ سِيرَتَهُ مِنَ الْعَصْرِينِ.

(٥) سَقَطَ مِنْ (ص).

[الثالث]: الأخضر

أبو رمثة رفاعة بن يثربي قال^(١): «رأيتُ رسول الله ﷺ وعليه بُرْدَانٍ أخضران»^(٢).

[الرابع]: الأسود

عن عائشة^(٣): «خرج رسول الله ﷺ وعليه مِرْطٌ أسود»^(٤).

ومن الصحيح: «دخل النبي عليه السلام مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء»^(٥).

وفي الصحيح: «خرج رسول الله ﷺ في مرضه وعليه عمامة دسما»^(٦).

(١) سقط من (ص).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي رمثة^(٣): أبواب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الثوب الأخضر، رقم: (٢٨١٢-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة^(٤): كتاب اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس، رقم: (٢٠٨١-عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله^(٥): كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، رقم: (١٣٥٨-عبد الباقي).

(٥) في (د): دسما.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس^(٦): كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ: «اقبلوا من مُحْسِنِهِمْ وتجاوزوا عن مُسِيئِهِمْ»، رقم: (٣٨٠٠-طوق)، ولفظه: «وعليه عصابة دسما».

قال بعضهم: استولى عليها الدَّسَمُ^(١).

وقال آخرون: لا يجوز^(٢) أن يقال ذلك في النبي ﷺ؛ لأنه لَفْظٌ في غاية الدَّمِ^(٣).

[تَنْزِيهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّنَسِ وَالْعَرَقِ]:

ألا ترى إلى قوله ﷺ في الصدقة: «إنما هي أوساخ الناس»^(٤)، وقد رُمِيَتْ امرأة من قريش في الجاهلية من زوجها بتهمة زنى، فحُمِلَتْ إلى الكاهن، فقال: «اذهبى غير وَسْخَاءٍ وَلَا زَانِيَةٍ»^(٥)، لأن الوسخ والدَّنَس لا يضاف إلى مُحَمَّدٍ^(٦) ﷺ؛ لأنه الطاهر المطهَّر^(٧) من كل دَنَسٍ وَعَيْبٍ، أما إنه وَقَعَ في «الأخلاق»: «أن ثوب رسول الله ﷺ كان كأنه ثوبُ زِيَّاتٍ»^(٨)، وهذا لَفْظٌ لا حرج فيه، ولم يصحَّ، ومعناه - لو صحَّ - من الغبار والأرض، ولو أن هذا الذي صرَّح في عمامة النبي ﷺ بما صرَّح من اللفظ

(١) بيَّض لها في (ص).

(٢) في (س): في خ: لا يجوز ذلك.

(٣) قال أبو محمد البغوي: «أراد بالدسماء السوداء، لم يُرَدَّ به المتلطح بالودك؛ لأنه ممَّا لا يليق بحاله ونظافته»، شرح السنة: (٢٤٩/٤)، وينظر: أعلام الحديث للخطابي: (١٦١٥/٣)، وشرح ابن بطال: (٥١١/٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عبد المطلب بن ربيعة رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة، رقم: (١٠٧٢-عبد الباقي).

(٥) أخرجه الأجرِّي في الشريعة: كتاب فضائل معاوية، باب ذكر تزويج أبي سفيان بهند أم معاوية، (٢٤٧١/٥)، رقم: (١٩٦٤).

(٦) في (ص): رسول الله.

(٧) بعده في (ص): المعظم.

(٨) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ عن أنس بن مالك رضي الله عنه: ذكُرُ مرآته ومشطه وتدهينه رأسه ﷺ، (١٠١/٣)، رقم: (٥٢٧).

المكروه مُعَبَّرًا به عن المعنى الذي قصده، يقول: «إنها كانت دسماء^(١) من العرق»، لأعطاه المعنى الذي قصده، ولكنني أقول: إنه لم يكن للنبي ﷺ عَرَقٌ، ولا على بدنه الكريم شيء مما يكون على أبدان الأدميين، إنما^(٢) كان عَرَقُهُ وما يَرَشُّحُ على بدنه ويرْفَضُ^(٣) كالمِسْكِ الأَذْفَرِ.

أخبرنا أبو الحسن المبارك بن سعد^(٤) البغدادي^(٥) في رجب سنة ثلاث وثمانين وأربع مائة بإشبيلية - حرسها الله - قال: أنا الرئيس أبو

(١) في (د): دسماء.

(٢) في (ص): بل.

(٣) في (ص): ينتفض.

(٤) في (ص): سعيد.

(٥) أبو الحسن المبارك بن سعيد بن محمد بن الحسن الأسدي البغدادي، ابن الخشّاب التاجر، دخل الأندلس عام ٤٨٣هـ، وحدث بها عن الشهاب القضاعي والخطيب البغدادي، وسمع منه جلّة أهل العلم بالأندلس، ويروي عنه ابن العربي كتاب «التاريخ الكبير» للبخاري، وكتاب «الشهاب»، وغيرهما، قال فيه ابن بشكوال: «كان من أهل الثقة والصدق والثروة»، توفي في ذي القعدة من عام ٥٠٥هـ ببغداد، قال فيه ابن العربي: «كان أبو الحسن قد ورد علينا تاجرًا سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة، فأنزله المعتمد بن عبّاد عندنا، فأكرمه أبي غاية الإكرام، وعقد عليه مجلسنا في السماع، وتخلّى له عن مناظرته في مسجده، وصدّر الرجل عنّا راضياً، فبينما نحن نمشي بعد وردونا مدينة السلام بأيام قلائل في سوق الرّيحانيّين بها؛ إذ لقينا أبو الحسن بن الخشّاب المذكور، فعانقنا ودعا لنا، وقال: ها هنا أنتم؟ وكيف جئتم؟ فرسّ له أبي الحديث، ونقر له عن النّجيث، فمشى إلى الوزير عميد الدولة ابن جَهِير فأعلمه بنا»، قانون التأويل: (ص ١١٥-١١٦)، الصلة لابن بشكوال: (٢/٢٧٦)، تاريخ الإسلام: (١١/٥٩-٦٠)، لسان الميزان: (٦/٤٥٠-٤٥١).

عمرو عثمان بن محمد بن عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَحْمِي فِي مَنْزِلِهِ بِسِكَّةٍ بَرِيدٍ مِنْ /
 نيسابور: أَنَا الشَّيْخُ الزُّكِّي أَبُو الْحَسَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّاهِدِ قَالَ:
 أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الشَّرْقِيِّ قَالَ: أَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ:
 أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١): أَنَا رَوْحٌ قَالَ: أَنَا شَعْبَةُ: «وَذَكَرَ أَنَّ عْتَبَةَ غَزَا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ^(٢)»^(٣).

وبه: قَالَ الْبُخَارِيُّ: نَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ^(٤) عَنْ عِبَادَةَ عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ:
 «حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ عْتَبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ قَالَتْ: «كُنَّا نَتَطَيَّبُ وَنَجْهَدُ لَعْتَبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ أَنْ
 نَبْلُغَهُ فَمَا نَبْلُغُهُ، فَقُلْنَا لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخَذَنِي الشَّرِيُّ^(٥) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ^(٦) وَسَلَّمَ، فَتَقَلَّ^(٧) فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، - وَقَالَ أَيْضًا الْبُخَارِيُّ مِنْ
 طَرِيقٍ أُخْرَى^(٨) نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَتَقَلَّ^(٩) فِي كَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهِ جِلْدِي -، فَكُنْتُ
 مِنْ أَطْيَبِ النَّاسِ رِيحًا، قَالَ حُصَيْنٌ: فَأَخْبَرْتَنِي أُمَّ عَاصِمٍ قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَهُ
 أَرْبَعَ نِسْوَةٍ؛ فَتَجَهَّدُ^(١٠) فِي الطَّيِّبِ فَمَا نُقَارِبُهُ»^(١١).

(١) فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٥٢١/٦): عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٥٢١/٦): غَزْوَتَيْنِ.

(٣) التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: (٥٢١/٦)، رَقْمٌ: (٣١٨٥).

(٤) فِي (ص): سَلِيمٌ.

(٥) الشَّرِيُّ: الْحِكْمَةُ.

(٦) قَوْلُهُ: «فِي ذَلِكَ» سَقَطَ مِنْ (ص).

(٧) فِي (د) وَ(س): ثَقُلَ.

(٨) فِي (ص): أَخْبَرْتَنِي.

(٩) فِي (د) وَ(س): ثَقُلَ.

(١٠) فِي (ص): فَتَجَهَّدُ.

(١١) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ فِي كِتَابِهِ التَّارِيخِ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي

مَعْجَمِهِ الْكَبِيرِ: (١٣٣/١٧)، رَقْمٌ: (٣٢٩)، وَفِيهِ: أُمَّ عَاصِمٍ زَوْجِ عْتَبَةَ، لَا تَعْرِفُ.

قال القاضي رحمته الله (١): فهذا مما لَمَسَ (٢) بيده الكريمة ، وألقى عليه من ريقه المَطَهَّرِ المَطَهَّرِ (٣) ، فكيف بذاته كلها؟

وأخبرنا نصر بن إبراهيم الزاهد (٤) قراءةً علينا بلفظه - لِثَقَلِ سَمْعِهِ - قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن موسى: أنا أبو زيد: أنا أبو عبد الله: أنا البخاري .

وأخبرنا أبو عبد الله الطَّبْرِي (٥) بمكة: أنا عبد الغافر: أنا الجُلُودِي

(١) في (ص): قال الشيخ الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن العربي رحمته الله .

(٢) في (ص): فيما مَسَّ .

(٣) سقط من (س) و(د) .

(٤) الإمام العلامه ، والفقيه المحدث ، والزاهد الصوفي ، أبو الفتح نصر بن إبراهيم النابلسي المقدسي ، نزيل دمشق ودينها ، (٤١٠-٤٩٠هـ) ، برع في المذهب ، وقصده الناس ، وتفقه عليه أبو حامد الغزالي ببيت المقدس - طهره الله - ، له من المصنفات: «الانتخاب الدمشقي» في أحد عشر سفرًا ، و«التهذيب» و«الكافي» في المذهب الشافعي ، و«الحجة على تارك المحجة» ، و«المصباح والداعي إلى الفلاح» ؛ رواه عنه ابن العربي ، وأفاد منه ابن العربي في رحلته ، ولقيه في دمشق قُبَيْل وفاته عام ٤٨٩هـ ، وسمع منه «الجامع الصحيح» لأبي عبد الله البخاري ، وسمع منه مختصر ابن فارس في السيرة ، وعرف به ابن العربي في كتابه هذا - السفر الثاني - ؛ وذكر أحواله وأصله وطريقته ، ينظر في أخباره وسيرته: قانون التأويل: (ص ١٠٤) ، والتبيين لابن عساكر: (ص ٢٨٦-٢٨٧) ، وتاريخ دمشق: (١٥/٦٢-١٨) ، وفهرس ابن خير: (ص ٢٠٣) ، والمعجم في أصحاب أبي علي الصدفي: (ص ٢٠٥-٢٠٦) ، وسير النبلاء: (١٩/١٣٦-١٤٣) .

(٥) الإمام الحافظ ، والفقيه المحدث ، أبو عبد الله الحسين بن علي الطبري ، نزيل مكة المكرمة ودينها ، (٤١٨-٤٩٨هـ) ، لقيه ابن العربي في بغداد ، ثم سمع منه في مكة المكرمة - عظم الله حرمتها - ، وأخذ عنه «الصحيح» لمسلم سماعًا =

قال: أنا ابنُ سفيان: عن مسلم - واللفظ له - : قال أنس: «كان رسول الله ﷺ أزهر اللون، كأنَّ عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ، وما مسستُ ديباجةً ولا حريرةً ألينَ من كفِّ رسول الله ﷺ، وما شمتُ مسكةً ولا عنبرةً أطيبَ من رائحة رسول الله ﷺ»^(١).

وأتفقاً عن أنس: «أنه ﷺ دخل فقال عندهم فعرق، فجاءت^(٢) أمي بقارورة فجعلت تسألُ العرقَ فيها، فاستيقظ النبي ﷺ فقال: يا أم سليم، ما هذا الذي تصنعين؟ قالت: هذا عرقك، نجعله في طيبنا، وهو من أطيبِ الطيب»^(٣).

وانفرد مسلم عن جابر بن سمرة فذكر الحديث، قال^(٤): «فمسح على خدي به، فوجدتُ ليدِه طيباً^(٥) برذاً أو ريحاً، كأنما أخرجه من جونة عطار»^(٦).

= ومناولة، ينظر: قانون التأويل: (ص ١٠٨)، وفهرس ابن خبير: (ص ١٣٥)،

والتبيين لابن عساكر: (ص ٢٨٧)، وسير النبلاء: (٢٠٣/١٩-٢٠٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس ﷺ: كتاب الفضائل، باب طيب رائحة النبي ﷺ، ولين مسه، والتبرك بمسحه، رقم: (٢٣٣٠-عبد الباقي)، وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، رقم: (٣٥٦١-طوق).

(٢) في (د) و(ص): وجاءت.

(٣) أخرجه البخاري من حديث أنس ﷺ: كتاب الاستئذان، باب من زار قومًا فقال عندهم، رقم: (٦٢٨١-طوق)، وأخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبي ﷺ، والتبرك به، رقم: (٢٣٣١-عبد الباقي).

(٤) سقطت من (د) و(ص).

(٥) لم ترد في (ص).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن سمرة ﷺ: كتاب الفضائل، =

وهذا من خصائصه الكريمة التي شرفه الله تعالى بها على الجبلِ
الآدمية، وهي مُعَجَّلَةٌ له من صفات أهل الجنة، فإنهم كما ورد في
الصحيح: «لا يبولون ولا يتغوطون، وإنما هو جُشاء»^(١) كريحِ الْمِسْكِ»^(٢)،
وعرْقٌ مثله، ويأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

[الخامس]: الأصفر

قد تقدّم في حديث قَيْلَةَ: «رأيتُ على رسول الله ﷺ أسْمَالَ مُلَيَّتَيْنِ،
كأنما قد صُبِغَا»^(٣) بزعفران، وقد نَفَضْنَا»^(٤)»^(٥).

وقد تيمّن الناس بالصُّفْرَةَ في نجاح بني إسرائيل في حاجتهم بوصف
البقرة بها^(٦)، وروى قَوْمٌ من المفسرين عن ابن عباس: «أنه من مشى في
حاجته»^(٧) بِنَعْلِ صَفْرَاءٍ أَنْجَحَ مَسْعَاهُ»^(٨).

= باب طيب رائحة النبي ﷺ، ولين مسه، والتبرك بمسحه، رقم: (٢٣٢٩) - عبد
الباقي).

(١) في (س): جُشِي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها،
باب في صفة الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيًا، رقم: (٢٨٣٥) - عبد
الباقي).

(٣) في (د) و(ص): صبغتا، وفي (ز): صبغت.

(٤) في (س): تبضنا، وفي (د): تبصتا.

(٥) تقدّم تخريجه.

(٦) سقطت من (س).

(٧) في (ص): حاجة.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل: (٢٢٨/٦)، رقم: (٢٤٧٣)، والخطيب في =

ورُوي عن الحسن البصري: «أن صفراء في البقرة بمعنى سوداء»^(١)، / وقد حَقَّقنا القول فيه.

وفي الصحيح: أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى النبي ﷺ وعليه أثر صُفْرَةٍ، فسأله رسول الله ﷺ فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، قال: «كم سَقَّتْ إليها؟ قال: وَزَنَ نِوَاةً، قال: أَوْلِمَ ولو بشاة»^(٢).

والمُعَبَّرُونَ^(٣) يكرهون الصُّفْرَةَ في المنام^(٤) لأجل أنها دليل على المرض، وكذلك الحمرة؛ فإن البدن يحمرُّ من الدم، ويصفرُّ باليرقان^(٥)، وَيَسْوَدُّ بالسوداء، ولا أقول بقولهم، وقد بيَّناه في موضعه.

[لَوْنُ لِبَاسِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ]:

وقد يختار الناس من الألوان ما يحتمل الامتهان ولا تظهر عليه الأنداس، كالأسود والأغبر^(٦)، ولذلك تميَّز به أهل الأندلس على تلك

= تاريخ مدينة السلام: (١٦٢/٦)، من طريق ابن العذراء، وهو رجل هالك، وحديثه لا شيء، قال أبو حاتم: «هذا حديث كذب موضوع»، ولفظه عندهما: «من لبس نعلًا صفراء لم يزل في سرور مادام لا بسها».

(١) تفسير الطبري: (١٩٩/٢-شاکر).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك ﷺ: كتاب النكاح، باب الصداق، رقم: (١٤٢٧-عبد الباقي).

(٣) أي: من يفسرون الرؤى والأحلام.

(٤) قوله: «في المنام» سقط من (س).

(٥) اليرقان: داء يصيب الناس، يتغيَّر منه لون البدن تغيرًا فاحشًا إلى صفرة أو سواد، بجريان الخِلْطِ الأصفر أو الأسود إلى الجلد وما يليه بلا عفونة، تاج العروس:

.(٨/٢٥)

(٦) سقط من (ص).

البلاد؛ لكثرة أمطارها وطينها، وفقر أهلها؛ فإن الغني من أهل المغرب بمنزلة الفقير من أهل المشرق؛ في قدر ذات يده.

ولقلة ذات أيديهم^(١) يميلون إلى الأرخص؛ وهو الأغبر، وأكثر أهل الخير^(٢) فقراء، فيغلب عليهم هذا اللون الأغبر، فيدخل عليهم فيه الأغنياء تشبهاً بهم، أو يستصعبه من يطلب الرخص أيضاً، ولا ينبغي أن يقصد بما يلبسه رياءً ولا شهرةً.

الصوف^(٣):

هو لباس العرب وأهل الشعير والوَبَرِ، وساكني الجبال والبلاد الباردة، وهو كان لباس الأنبياء.

ففي كتب التفسير: «أن موسى عليه السلام كلم ربه في جبة صوف»^(٤).

ومن الثابت في الصحيح عن عائشة: أنها أخرجت لقوم فيهم أبو بردة كساءً مُلبِّدًا وإزارًا غليظًا، فقالت: «قبض رسول الله ﷺ في هذين»^(٥).

(١) في (ص): يدهم.

(٢) سقطت من (د).

(٣) ينظر: المسالك: (٣٠٤/٧)، وشرح ابن بطال: (٨٦/٩).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس الصوف، رقم: (١٧٣٣-بشار)، وضعفه، وهو حديث باطل، آفته حميد الأعرج، وهو منكر الحديث، الكامل لابن عدي: (٢٧٣/٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب اللباس، باب الأكسية والخمائن، رقم: (٥٨١٨-طوق).

وروى أحمد بن حنبل عن الصحابة: «أنه^(١) كان لباسها مع رسول الله ﷺ الصوف»^(٢).

وفي الصحيح عن المغيرة بن شعبة - فذكر حديث المسح على الخفين - قال فيه: «وعليه جُبَّةٌ من صوف»^(٣).

وروى أحمد بن حنبل عن ثابت البناني قال: «جاء رجل إلى عمران بن حصين فقال^(٤): يا أبا نُجَيْد، ألم تر إلى أبي بَرَزَةَ الأَسْلَمِي يلبس الصوف؟ قال: يرحم الله أبا برزة، وأين مثل أبي برزة؟ قال: فتركه وانطلق^(٥) إلى أبي برزة فقال: يا أبا برزة، ألم تر إلى عمران بن حصين يلبس الخز؟ قال: فقال: يرحم الله أبا نُجَيْد، وأين مثل أبي نجيد؟»^(٦).

ومن الأحاديث الغريبة عن النبي ﷺ المنكرة الطريق، قال: «كان على موسى يوم كلمه ربه^(٧) كِسَاءٌ من صوف، وكُمَّةٌ صوف، وسراويل صوف، وكانت نعلاه من جلد حمار مَيِّتٍ»^(٨).

(١) سقط من (ص).

(٢) الذي وجدته في كتاب الزهد للإمام أحمد (ص ٧٨): «كانت الأنبياء يحلبون الشاة، ويركبون الحمر، ويلبسون الصوف».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن المغيرة رضي الله عنه: كتاب اللباس، باب جبة الصوف في الغزو، رقم: (٥٧٩٩-طوق).

(٤) في (س): قال.

(٥) في (ص): ثم انطلق.

(٦) لم أجده في المطبوع من كتاب الزهد للإمام أحمد، وهو في تاريخ دمشق لابن عساکر: (٩٨/٦٢).

(٧) في (ز) و(ص) و(س): الله، وعلم عليها، وما أثبتناه صححه بالطرة، وكذلك هو في (د).

(٨) أخرجه الترمذي في جامعه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: أبواب اللباس =

والكُمَّة: هي القَلَنْسَوَة الصغيرة.

وكان شِعَارُ عيسى عليه السَّلَام الصوف ، وبقي في رهبانه إلى اليوم .
والصوفية هو شعارهم^(١) ، ولكنهم يترَفعون فيه حتى يأتي - إِسْرَافًا -
أَرَقَّ من القطن والكتَّان ، وأكثر ثمنًا ، وهي الدنيا ؛ كلما رُفِعَتْ وضعها الله .
وكان سالم بن عبد الله يلبس الصوف^(٢) .

وقال الحَسَنُ بن أبي / الحسن البصري: «إِنَّ قَوْمًا جعلوا خشوعهم في
لباسهم ، وكَبَرَهُم في صدورهم ، وشهروا أنفسهم بلباس الصوف ، حتى إن
لابس الصوف أشدُّ كِبَرًا من صاحب المِطْرَفِ بِمِطْرَفِهِ^(٣)»^(٤) .
وكان الصوفية ظنُّوا أن هذا الاسم من الصُّوفِ ، فاستشعروه اعتقادًا ،
واستشعروه^(٥) ملبسًا ، حتى قال قائلهم^(٦) :

= عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في لبس الصوف ، رقم: (١٧٣٣-بشار) ،
وضَعَفَهُ ، وهو حديث باطل ، آفته حُمَيْد الأعرج ، وهو منكر الحديث ، الكامل
لابن عدي: (٢٧٣/٢) ، وقوله: «من جلد حمار ميت» أخرجه الإمام مالك في
الموطأ من كلام كعب الأحبار ، كتاب الجامع ، ما جاء في الانتعال ، (٣٠١/٢) ،
رقم: (٢٦١٦-المجلس العلمي الأعلى) .

(١) ينظر: إحياء علوم الدين: (ص ١٥٩٩) .

(٢) الاستذكار لابن عبد البر: (٢٦/٢١٥) ، وسالم هو: ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنه .

(٣) في (ص): بمطرفته .

(٤) الاستذكار لابن عبد البر: (٢٦/٢١٥) .

(٥) في (د) و(ز): فاستشعروه .

(٦) من بحر البسيط ، وهما لأبي الفتح البستي في ديوانه: (ص ١٣٤) ، برواية:

تنازع الناس في الصوفي واختلفوا قَدَمًا وظنوه مشتقًا من الصوفِ
لستُ أَمْنَح هذا الاسم غير فتى صافى فصوفي حتى لُقِّبَ الصُّوفِي =

تنازع الناس في الصوفي^(١) واختلفوا فيه وظنوه مُشْتَقًّا من الصوفِ
ولست أنحل هذا الاسم غير فتى صَافِي فُصُوفِي حتى سُمِّي الصُوفِ

وقال آخر^(٢):

تصوَّف فازدهى بالصوف جهلاً وبعضُ الناس يلبسُه مجانَه
يُريك تواضعاً^(٣) ويُجنُّ كِبَرًا وليس الكِبَرُ من شأن المهائنه
ولم يُردِ الإلهَ به ولكن أراد به الطريق إلى الخيائنه

وقال آخر^(٤):

ليس التصوف لبس الصوف ترفعه ولا بكأوك إن غنى المغنون
ولا صياحٌ ولا رقصٌ ولا طربٌ ولا تغاشٍ كأن قد صرت مجنوناً

= وأسندهما ابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمته، وهما في زهر الآداب
للحُضري: (١٧٠/٢).

(١) قوله: «في الصوفي» سقط من (د).

(٢) الأبيات من بحر الوافر، وذكر الحافظ ابن عبد البر في الاستذكار: (٢٦/٢١٦)
الأولين منهما، ونسبهما إلى محمود الوراق، وساقها أربعة بزيادة بيت هو
الثالث:

تصنع كي يقال له أمين وما معنى التصنع للأمانه
ونسبها إليه أيضاً في بهجة المجالس: (١٨٧/١)، وساقها أربعة، ونسبها لذي
النون المصري مُلاً علي القاري في مرقاة المفاتيح: (٦٠/١٣)، والمُنَاوي في
فيض القدير: (٤٠٦/٢).

(٣) في (د) و(ص) و(ز): مهانة، وأشار إليها في (س).

(٤) الأبيات من بحر البسيط، ونسبها ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/١٣٢)
والعماد في خريدة القصر (٤٠٥/٢) لأبي عبد الله محمد بن الحسن ابن الطوبي
الصقلي.

بل التصوف أن تصُفُو بلا كَدْرٍ وتَتَّبِعَ الحق والقرآن والدينَ
وأن تُرى خاشعاً لله مكثرثاً على ذنوبك طول الدهر محزوناً

وقال أيضاً^(١):

لَبِستَ الصوف مرقوعاً وقلتَ: أنا الصوفي، لَسْتُ^(٢) كما زَعَمْتَا
فما الصوفي إلا مَنْ تَصَافَى من الآثام، ويحك لو عَقَلْتَا
فأَمَّا أن تُغْنَى ببيتِ شِعْرِ فتبكي ثم ترقص دَسْتُ بَيْتَا^(٣)
فهذا فَعْلٌ معتوه سخيْفٌ ينال به من الرحمن مَقْتَا

[الثناءُ على الصوفية]:

قال القاضي أبو بكر - رحمه الله^(٤) -: ولقد رأيتُ في هذه الطائفة أعياناً جِلَّةً، يُفخِرُ بهم على سائر المللِ أهلُ هذه المِلَّةِ؛ عِلْمًا وَقُصْدًا^(٥)، وَحُسْنَ سَمْتٍ وَتَوَدَّةً، وَتَبَتُّلاً لله، وَخَشِيَّةً وَزُهْدًا في الدنيا، وَكرامات كثيرة، وَإِنْ كان فيهم مثل هذا الوصف المذموم، فإنهم^(٦) كسائر الطوائف من أصناف العالمين، فإنَّ فيهم العَثَّ والسِّمين، والصالح والطالح، ولذلك كان

(١) الأبيات من بحر الوافر، والأولان ذكرهما في فيض القدير: (٣/٣٦)، والآخران لم أقف عليهما.

(٢) في (ص): ليس.

(٣) في (ز) و(ص): بنتا.

(٤) في (ص): قال الشيخ الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله، وفي (ز): قال الإمام القاضي أبو بكر بن العربي رحمته الله.

(٥) في (ص): وتوودة وحسن سمت.

(٦) في (ص): وهم.

الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن - آخر المشيخة منهم - يقول إذا
رأهم في المُرَقَّعاتِ مُتَمَثِّلًا:

لا والذي حجَّتْ قُرَيْشٌ بَيْتَهُ مُسْتَقْبِلِينَ الرُّكْنَ مِنْ بطحائها
ما أَبْصَرْتُ عَيْني خِيامَ قَبِيلَةٍ إِلَّا ذَكَرْتُ أَحْبَبِي بِفِنَائِهَا
أَمَّا الخِيَامُ فَإِنَّهَا كخِيامهم وأرى نساءَ الحي غيرَ نساءها^(١)

يعني: أن المُرَقَّعاتِ على الأشخاص كالخيام على النساء، إلا أن
نساء الحي قد مَضَوْا وجاء من / ليس مثلهم، كذلك أصحاب المُرَقَّعات،
ذهبوا وجاء من خالف طريقتهم^(٢)، وسُنْشِيرُ إلى شيء من ذلك في «القسم
الثاني» من هذا الكتاب إن شاء الله.

الحَرِيرُ:

في الصحيح: «أن النبي ﷺ نهى عن لُبْسِهِ والجلوس عليه»^(٣).

الخَرُّ^(٤):

هو ما أَحَدُ نَوْعَيْهِ - السَّدَى أو اللُّحْمَةَ - حَرِيرٌ، والآخِرُ سِوَاهُ.

(١) الأبيات من بحر الكامل، والأخير منها كثير الدوران - بدون نسبة - في بطون
الكتب، مثلاً لما مَحْبَرُهُ غيرُ مَظْهَرِهِ، ونسبه أبو طالب المكي في قوت القلوب:
(٢٩١/١) للمجنون، وليس في ديوانه.

(٢) ينظر: العارضة: (٣٤٩/٧)، والإحياء: (ص ١٣٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث حذيفة رضي الله عنه: كتاب اللباس، باب
افتراش الحرير، رقم: (٥٨٣٧-طوق)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب
اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء،
وخاتم الذهب والحرير على الرجل، رقم: (٢٠٦٦-عبد الباقي).

(٤) ينظر: العارضة: (٢٩٢/٧)، والمسالك: (٢٨٦/٧).

واختلف العلماء فيه؛ فمنهم من جَوَّزه، ومنهم من كَرِهَهُ^(١).

فروى ابنُ وَهْبٍ وابنُ القاسم عن مالك كراهيته^(٢).

وقد روى مالك عن عائشة رضي الله عنها: «أنها كَسَتْ عبد الله بن الزبير مِطْرَفَ^(٣) خَزَّ^(٤) كانت تلبسه»^(٥).

وقد^(٦) كان من العشرة - وفقهاء الصحابة فوق العشرة - من يلبسه^(٧).

وقال الشافعي^(٨): «يجوز لباسُ الخز باطنًا غير ظاهر»^(٩).

وقد أنكر^(١٠) ابنُ عَبَّاسٍ على سَعْدٍ لباسه مِطْرَفَ خَزَّ شَطْرَهُ حَرِيْرٌ، فقال له سعد: «إِنَّمَا يَلِي جِسْمِي مِنْهُ الْخَزُّ»^(١١).

(١) ينظر في ذلك: الاستذكار: (١٧٨/٢٦-١٧٩).

(٢) الاستذكار: (٢٦/٢١٠).

(٣) المطرف: كمنبر ومكرم، والأصل فيه الضم، فكسروا الميم ليكون أخف، ومنهم من جعله مُثَلَّثًا، والمطرف رداء من خَزَّ مَرَبَّعٌ ذو أعلام، جمعه مطارف، تاج العروس: (٨٣/٢٤).

(٤) في طرة ب (س): في خذ: مطرفًا من خز.

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الجامع، ما جاء في لبس الخز، (٢/٢٩٩)، رقم: (٢٦٠٥-المجلس العلمي الأعلى)، وينظر: المسالك: (٢٨٦/٧)، والعارضة: (٢٩٢/٧).

(٦) سقطت من (د).

(٧) الاستذكار: (١٧٨/٢٦).

(٨) بعده في (ص): رضي الله عنه.

(٩) الاستذكار: (٢٦/٢١٣).

(١٠) في (د): كان، وهو تصحيف.

(١١) الاستذكار: (٢٦/٢١٣).

وقال أبو حنيفة^(١): «إن كان سداه حريراً ولحمته غيره جاز لبسه، وإن عكس لم يجز»^(٢).

والصحيح جوازه؛ لأن الحرير قد ثبت منعه مع الذهب، وبقي غيره^(٣) على الإباحة، لا سيما مع فعل الأعيان من الصحابة.

وقد اختلف العلماء في الحرير على خمسة أقوال؛ بينها في كتاب^(٤) «أحكام القرآن»^(٥) وغيره.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه لبس جبة من ديباج منسوج فيها الذهب؛ «فلبسها رسول الله ﷺ، فصعد على المنبر فقام أو قعد، فجعل الناس يلمسونها»^(٦)، فقالوا: ما رأينا كاليوم ثوباً قط، فقال: أتعجبون من هذه؟ لمناديل سعد في الجنة خير مما ترون»^(٧).

وقد بينا في ذلك الموضع وغيره أن الصحيح عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً تحريمه.

(١) بعده في (ص): ﷺ.

(٢) الاستذكار: (٢٦/٢١٣).

(٣) قوله: «جاز لبسه»، وإن عكس لم يجز، والصحيح جوازه، لأن الحرير قد ثبت منعه مع الذهب، وبقي غيره «سقط من (د)، لانتقال نظر الناسخ.

(٤) سقط من (د).

(٥) ذكر في أحكامه أنهم اختلفوا على تسعة أقوال: (٤/١٦٧٥)، وفي العارضة على عشرة أقوال: (٧/٢٨٨)، وكذلك في المسالك: (٧/٢٨٧).

(٦) في (س): يلبسونها.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث البراء بن عازب ﷺ: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ ﷺ، رقم: (٢٤٦٨-عبد الباقي).

الْفَرُؤُ (١):

صَحَّ عَنْ سَلْمَانَ (٢): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنِ السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ؛ فَقَالَ: الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ» (٣).

وَالصَّحِيحُ وَقَفُّهُ عَلَى سَلْمَانَ (٤).

الْجُبَّةُ:

صَحَّ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيْقَةَ الْكُمَيْنِ» (٥)، وَفِي الصَّحِيحِ: «شَامِيَّةً ضَيْقَةَ الْكُمَيْنِ» (٦).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَسْمَاءَ: «أَنَّهَا أَخْرَجَتْ جُبَّةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكْفُوفَةً الْكُمَيْنِ وَالْجَيْبِ وَالْفَرْجِ (٧) بِالذِّيَابِ».

(١) ينظر: العارضة: (٣٠٠/٧).

(٢) في (د) و(ز): سليمان، وفي بعده في (ص): ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس الفراء، رقم: (١٧٢٦-بشار).

(٤) رجَّح أبو عبد الله البخاري وأبو عيسى الترمذي وقفه، وهو مبين في الجامع لأبي عيسى: (٣/٣٤٠-بشار).

(٥) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي في جامعه عن المغيرة بن شعبة ﷺ: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس الجبة والخفين، رقم: (١٧٦٨-بشار)، وأصله في الصحيح.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن المغيرة بن شعبة ﷺ: كتاب اللباس، باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر، رقم: (٥٧٩٨-طوق).

(٧) في (س): الفرج والجيب.

وفي صحيح مسلم عنها: أنها قالت: «هذه جبة رسول الله ﷺ، فأخرجت إليَّ جُبَّةً طَيَّالِيسَةً كِسْرَوَانِيَّةً، لها لِيْنَةٌ دِيْبَاجٌ، وفَرَجَاها مكفوفان بالديباج».

وفي صحيح مسلم عنها أنها قالت: «هذه جبة رسول الله ﷺ، فأخرجت جُبَّةً^(١) كانت عند عائشة حتى قُبِضَتْ، فلمَّا قُبِضَتْ قَبِضْتُهَا، وكان^(٢) ﷺ يلبسها، فنحن نلبسها للمرضى يُسْتَشْفَى بها»^(٣).

الكم:

صحَّ «أنَّ كُمَّ النبي ﷺ كان إلى الرُّسْعِ»^(٤)، / «أنَّ كِمَامَ أصحاب رسول الله ﷺ كانت بُطْحًا»^(٥)،^(٦) ويحتمل أن يكون جَيْبُ اليد من الثوب^(٧)، ويحتمل أن يكون القلنسوة.

[١٧/ب]

(١) قوله: «وفي صحيح مسلم عنها أنها قالت: «هذه جبة رسول الله ﷺ، فأخرجت جُبَّةً سقط من (ص)».

(٢) في (ص) و(د) و(ز): وكان النبي.

(٣) الثلاثة حديث واحد؛ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحريير على الرجال، رقم: (٢٠٦٩-عبد الباقي).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القُمُص، رقم: (١٧٦٥-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

(٥) أي: واسعة.

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي كبشة الأنماري: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب كيف كان كمام الصحابة، رقم: (١٧٨٢-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث منكر».

(٧) في (د): اليد.

وروى أحمد بن حنبل^(١): «أن عتبة بن فرقد جاء إلى عمر وعليه قميصٌ طويل الكُمِّ، فدعا بشفرة^(٢) فقطعه^(٣) من أطراف أصابعه، فقال له عتبة^(٤): يا أمير المؤمنين، إنِّي أستحي أن تقطع كُمِّي، أنا أقطعه، فتركه^(٥). واشترى عليٌّ قميصاً، ثم قطع من كُمِّه ما فضّل عن يده^(٦).

الخُفُّ:

ثبت أن النبي ﷺ لبس الخُفَّين في الصحيح^(٧).
وأما النعل فأشهر من أن تُذكر؛ وفي الصحيح عن أنس: «أنه أخرج نعلين جرداوين لهما قبالة، وذكر أنهما نعلًا رسول الله ﷺ^(٨).
وروى «أن دحية أهدى إلى النبي ﷺ خُفَّين وجبَّةً، فلبسهما حتى تحرَّقا^(٩)»، وهو حديث حسن.

(١) في (س) و(د): أحمد بن عليّة.

(٢) في (س): شفرة.

(٣) في (ص): ليقطعه.

(٤) سقط من (س) و(د).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في كتاب الزهد: (ص ١٥٤).

(٦) لم أجده.

(٧) تقدّم تخريجه من حديث المغيرة رضي الله عنه.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب فرض الخمس، باب ما ذُكر

من درع النبي ﷺ، وعصاه، وسيفه، وقَدَحِه، وخاتمه، رقم: (٣٠١٧-طوق).

(٩) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث المغيرة رضي الله عنه: أبواب اللباس عن رسول الله

ﷺ، باب ما جاء في لبس العجة والخفين، رقم: (١٧٦٩-بشار).

المِرْطُ:

في الصحيح: أن عائشة قالت: «خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مِرْطٌ مُرَجَّلٌ من شَعَرٍ أَسْوَد»^(١).

والمُرَجَّلُ: المَوْشَى، يعني: الذي فيه طَرَقٌ.

الجِبْرَةُ:

قال أنس - في الصحيح -: «كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ الجِبْرَةُ»^(٢).

وفيه^(٣): «أنه لما تُوفِّي سَجِّي بِرُودِ جِبْرَةٍ»^(٤).

لباسُ المرأة:

الأصلُ فيه: قَمِيصٌ وَخِمَارٌ وَمِرْطٌ، وقد يُراد عليه، ولكل بلد وزمان سِبْرَةٌ في اللباس لهن، ولكن المُراعى والمحافظ عليه السِّتْرُ، وفي الأثر

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين ﷺ: كتاب اللباس والزينة: باب التواضع في اللباس، رقم: (٢٠٨١-عبد الباقي)، ولفظه: مُرَحَّلٌ، بالمهملة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس ﷺ: كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة، رقم: (٥٨١٣-طوق).

(٣) أي: في الصحيح.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة ﷺ: كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة، رقم: (٥٨١٤-طوق).

الحسن: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»^(١)، وقد أمرت في إرخاء ذئليها شبراً، وأذن لها في ذراع^(٢).

وفي الحديث^(٣) الصحيح: «نساء كاسيات عاريات، مائلات مُميلات، لا يدخلن الجنة ولا يجدن^(٤) ريحها»^(٥).

ومعنى قوله: «كاسيات عاريات»، أي: عليهن ثياب رفاق، هي كسوة من حيث الاسم، وهي عارية من حيث الاطلاع على بدنها، ألا ترى أنه شرع تحسين الكفن، وقال العلماء: «هو صفاقته، لا علوه في القيمة».

وتختص المرأة بالحرير والذهب، تلبسه وتستفرشه، ولا خلاف فيه.

(١) أخرجه أبو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الصلاة، باب المرأة تصلي بغير خمار، رقم: (٦٤١-شعيب)، وحسنه الترمذي في جامعه: أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار، رقم: (٣٧٧-بشار).

(٢) الإشارة هنا إلى حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه: فقالت أم سلمة: «فكيف يصنعن النساء بذبولهن؟ قال: يرخين شبراً، فقالت: إذا تنكش أقدامهن، قال: فيرخينه ذراعاً، لا يزدن عليه»، أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في جر ذبول النساء، رقم: (١٧٣١-بشار).

(٣) سقط من (س).

(٤) في (د) و(ص) و(س): يجدون.

(٥) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، رقم: (٢١٢٨-عبد الباقي).

[مَسْأَلَةٌ فِي جِوَازِ جُلُوسِ الرَّجُلِ عَلَى حَرِيرِ زَوْجِهِ]:

وهاهنا مسألة حسنة^(١)، وهي: أن المرأة لها لباسها وفراشها من الحرير والذهب، فإذا جاءها زوجها جالسها عليه، وضاجعها فيه، وإن دعاها إلى فراشه جاءت إلى إزاره وكسائه، ولا يلزمه إذا أراد الإتيان إليها أن تخرج له عن بيتها إلى بَيْتِ فِرَاشِهِ الصُّوفِ، كما لا يلزمها أن تتجرد له إلى مُدْرَعَةٍ صُوفٍ، ولا خلاف بين الأُمَّةِ أنه يخالطها وعليها ثوبُ الذهب، فيكون ثوبها^(٢) لهما لِفَاعًا واحدًا.

وفي الحديث الصحيح عن جابر قال: «قال لي النبي ﷺ لَمَّا تزوجت: اتخذت أنماطًا؟ قلت: وأني لنا أنماط؟ قال: أما إنها ستكون، قال: فأنا أقول لامرأتي: أَخْرِي عني أنماطك فتقول: ألم يقل النبي ﷺ: أما إنها ستكون لكم أنماط؟ قال: فأدعها»^(٤)، صَحِيحٌ صَحِيحٌ/.

وقد كان أبو هريرة من وَرَعِهِ يقول لابنته: «يا بُنَيَّةُ، لا تلبسي الذهب، إنني أخشى عليك اللهب، ولا تلبسي الحرير»^(٥)، إنني أخشى عليك الحريق»^(٦)، وقد بينا^(٧) ذلك في «شرح الحديث»^(٨).

(١) ينظر: العارضة: (٢٩٣/٧).

(٢) في (س): ثوبًا.

(٣) في (د): رسول الله.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه: كتاب اللباس والزينة، باب جواز اتخاذ الأنماط، رقم: (٢٠٨٣-عبد الباقي).

(٥) في (س): الخز.

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على الزهد: (ص ١٩٢).

(٧) في (ص): بيناه.

(٨) يقصد «كتاب النيرين» في شرح البخاري ومسلم.

وقيل لعائشة: «غسلنا امرأة مسنة ليس عليها قرط ولا خَوْقٌ»^(١) ولا خاتم، قالت: فهل على يديها ورجليها من حِنَاءٍ؟ قالت: لا، قالت: ما أحب غسلها»^(٢).

وروى محمد بن أحمد بن حمّاد^(٣): نا أحمد بن عبد الجبّار: نا أحمد^(٤) بن فضيل عن الأعمش عن حبيب عن كريب عن ابن عباس قال: «بعثني أبي إلى النبي ﷺ في إبل أعطاها إياه من الصدقة، فلما أتاه، وكانت ميمونة خالته، قال: فأتى النبي المسجد فصلّى العشاء، ثم جاء فطرح ثوبه، فدخل مع امرأته في ثيابها»^(٥)، قال: وأخذت ثوبي فجعلت أطويه تحتي، ثم اضطجعت، وقلت: لا أنام الليلة حتى أنظر ما يصنع رسول الله ﷺ، قال: فنام حتى نفخ، وذهب من الليل ما شاء الله أن يذهب، ثم قام فخرج فبال، ثم أتى سقاءً موكاً، فحلّ وكأه وصبّ على يديه من الماء»^(٦)، وذكر الحديث.

(١) في (ص): حوق.

(٢) لم أجده.

(٣) هو الإمام الحافظ أبو بشر الدُّولابي، (٢٢٤-٣١٠هـ)، ترجمته في سير النبلاء: (٣١١-٣٠٩/١٤).

(٤) في (ص): محمد.

(٥) في (س): ثيابه.

(٦) أخرجه النسائي في سننه الكبرى عن ابن عباس رضي الله عنه: كتاب الصلاة، ذكر الاختلاف على عبد الله بن عباس في صلاة الليل، رقم: (١٣٤١)، وأصله في الصحيح، ولم أجدها هذا الحديث في المطبوع من كُتُبِ الدولابي.

فانظر إلى قوله: «فدخل مع امرأته في ثيابها»^(١)، فهو فقه الحديث الذي قصدنا منه؛ من^(٢) أن الزوج يأتي المرأة فيدخل في ثيابها^(٣)، والحرير والذهب من ثيابها.



(١) بعده في (ص): والحرير والذهب من ثيابها.

(٢) سقطت من (ص).

(٣) قوله: «فهو فقه الحديث الذي قصدنا منه، من أن الزوج يأتي المرأة فيه فيدخل

في ثيابها» سقط من (د).

الهِئَةُ

في الأثر الحسن: أن النبي ﷺ قال: «البَدَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

وهي: التواضع في الملبس^(٢).

وقد^(٣) قال قومٌ: «هي تَرْكُ مداومة الزينة».

وفي الحديث الحسن الصحيح^(٤): عن عائشة رضي الله عنها قالت: «طَيَّبَ النبي ﷺ بيدي^(٥) لِحْرَمِهِ وَحِلَّهُ»^(٦).

وفيه - أيضاً - عنها أنها قالت: «كنت أُطَيَّبُ النبي ﷺ بأطيب ما نجد، حتى نجد وَبِيصَ^(٧) الطَّيِّبِ في لحيته ورأسه»^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في الزهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه: (ص ١٢).

(٢) ينظر في تفسير الحديث: شرح ابن بطال: (١٦٤/٩).

(٣) سقطت من (س).

(٤) في (د): في الصحيح، وفي (س): في الحديث الصحيح.

(٥) سقط من (س).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين: كتاب الحج، باب الطيب للمحرم

عند الإحرام، رقم: (١١٨٩-عبد الباقي).

(٧) في (د) و(ز): وبيض، وفي طرة ب (س): «في الأصل المنتسخ منه بإعجام؛

الوييض، وهو تصحيف، لأن القاموس ذكره في باب الصاد المهملة ولم يذكره

في باب الصاد المعجمة أصلاً، فلذلك تركتُ نقطه في الأصل»، قلت: وما فعله

الناسخ هنا لا يجوز، والإصلاح غلط، وجاءت على الصواب في (ص)،

وأخشى أن تكون من إصلاح الناسخ، والله أعلم.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب اللباس، باب الطيب في

الرأس واللحية، رقم: (٥٩٢٣-طوق).

وفي^(١) المشهور: أنه ﷺ قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثٌ^(٢)؛
 الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٣).
 وفي الحديث^(٤): «أَنَّهُ كَانَ لَا يُرَدُّ الطَّيِّبُ»^(٥).
 وفي الصحيح: «أَنَّهُ كَانَ يُرَجِّلُ^(٦) وَيَأْمُرُ بِهِ»^(٧).
 فلم يصحَّ هذا التفسير في البذاذة، وإنما^(٨) البذاذة ما روى أحمد بن
 حنبل^(٩) عن أبي ذر: «قال لي رسول الله ﷺ: انظر إلى أرفع رجل في
 المسجد، فنظرتُ فإذا رجل عليه حُلَّةٌ، قلتُ: هذا، قال: انظر أَوْضَعَ رجل
 في المسجد، فنظرتُ فإذا رجل عليه أخلاق، قلتُ: هذا، قال^(١٠) رسول الله
 ﷺ: لَهَذَا خَيْرٌ»^(١١) عند الله يوم القيامة من مِلءِ الأرض مثل هذا»^(١٢).

(١) في (ص): من.

(٢) في (ص): ثلاثة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس ﷺ: (٣٠٥/١٩)، رقم:
 (١٢٢٩٣-شعيب).

(٤) في (د) و(ص) و(ز): الصحيح.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس ﷺ: كتاب اللباس، باب من لم يردَّ
 الطيب، رقم: (٥٩٢٩-طوق).

(٦) في (ص): يترجل.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة ﷺ: كتاب اللباس، باب الترجيل، رقم:
 (٥٩٢٦-طوق).

(٨) في (ص): لعل.

(٩) في (د) و(ص): ابن حنبل.

(١٠) في (د) و(ص) و(ز): فقال.

(١١) في (ص): أخير.

(١٢) أخرجه الإمام أحمد في الزهد: (ص٣٦)، وهو في المسند: (٣١٥/٣٥)،
 رقم: (٢١٣٩٥-شعيب).

كان أحدهما منافقاً، فبين النبي ﷺ حاله، وأوضح أن البرة لا تقتضي العزة.

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(١).

قال القاضي أبو بكر^(٢) / وقد بين النبي ﷺ الهيئة في الحديث [١٨/ب] الصحيح بقوله: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»^(٣)، وهي هاهنا عبارة عن أصل الخِلقة، فإن الإنسان يُخَلَقُ سليماً من عشرة أقدار، ثم تطرأ^(٤) عليه، فأمر بالتنظف منها^(٥).

وفي الأثر: «إن الله طَيَّبَ يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفئنتكم»^(٦).

وهو وإن لم يصحَّ سنده فإن معناه صحيح، وإنما المكروه من ذلك نسبته إلى النبي ﷺ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، رقم: (٢٥٦٤-عبد الباقي).

(٢) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن العربي، وفي (ز): قال الإمام القاضي أبو بكر.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم: (٢٦١-عبد الباقي).

(٤) في (س): يطرأ.

(٥) سقطت من (س).

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أبواب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في النظافة، رقم: (٢٧٩٩-بشار)، قال أبو عيسى:

«هذا حديث غريب».

الخصلة الأولى: قَصُّ الشارب^(١)

وهو عارضٌ عليه؛ يمنع الأكل، ويذهب الفصاحة، ويستر الحاسة الشريفة^(٢)، ويجتمع فيه الوسخ.

الخصلة الثانية: تَرَكَ اللحية على هيئتها^(٣)

إلا أن تزيد فيأخذ من طولها.

روى أبو داود عن ابن عمر: «أنه كان يقبض على لحيته ويقطع ما زاد»^(٤).

وروي عن قتادة: أنه قال: «حفظتُ ما لم يحفظ أحد، ونسيْتُ ما لم ينس أحد، فأما حِفْظِي فما^(٥) دخل قطُّ شيء أُذُنِي فخرج منها، وأما نِسْيَانِي فإن فلانًا حدّثني عن ابن عمر: أنه كان يقبض بكفه على لحيته، ويقطع ما فاض منها، فقبضتُ عليها وقطعتُ من الأعلى»^(٦).

وقد ذكّر الناس فيها عشر خصال:

(١) ينظر: العارضة: (٥١٩/٩).

(٢) يقصد: حاسة الشَّمِّ.

(٣) ينظر: العارضة: (٥٢٢/٩).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن عن مروان بن سالم المقفع: كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار، رقم: (٢٣٥٧-شعيب)، حسّنه الدارقطني في سننه: (١٥٦/٣).

(٥) في (ص): فإنه ما.

(٦) العقد لابن عبد ربه: (٨٧/٢).

تسويدها، تبييضها، قصها، الزيادة فيها، تضيفها أو تحميرها تشبهاً
بالصالحين، نَتْفُ شَبِيهَا، تسريحها تَرْفُهَا، تشعيثها^(١) تَصْنَعًا، العُجْبُ بها
سوداء، التَّكْبُرُ بها بيضاء.

الخصلة الثالثة: السَّوَاكُ^(٢)

ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
عند كل صلاة»^(٣)، وأنه «كان إذا قام من الليل يَشُوصُ فاه بالسواك»^(٤).

وقد روى عِكْرِمَةُ عن ابن عباس في السواك عَشْرَ خِصَالٍ: «مَطَهْرَةٌ
للفم، مرضاة للرب، مسخطة للشيطان، مَفْرَحَةٌ للملائكة، يُذْهَبُ الْحَفَرُ،
ويجلو البصر، وَيُجِيدُ اللِّثَةَ، ويقطع البَلْغَمَ، وَيُطَيِّبُ النِّفْسَ، وهو من
السنة»^(٥).

وزاد فيه شيخنا أبو بكر الفَهْرِيُّ: «مَثْرَاةٌ للمال، مَنَمَاةٌ للعدد، يزيد في
الحسنات»^(٦)^(٧).

(١) في (س): تسيغها.

(٢) ينظر: العارضة: (١/٧٤-٧٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الطهارة، باب السواك،
رقم: (٢٥٢-عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن حذيفة رضي الله عنه: كتاب الطهارة، باب السواك، رقم:
(٢٥٥-عبد الباقي).

(٥) أخرجه الدارقطني في سننه: كتاب الطهارة، باب السواك، رقم: (١٦٠)، وأشار
أبو الحسن إلى ضعفه.

(٦) في (س): الحساب.

(٧) وهو في القبس: (١/٢١٣).

وروى^(١) النسائي عن عائشة: «السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»^(٢).
وهو متأكد في سبعة أحوال:

[الأول]: في الصلاة، للخبر المتقدم.

الثاني: عند الانتباه من النوم، كما تقدم عنه ﷺ.

الثالث: عند الجوع لتغير الفم به^(٣)، إذ تصعد أبخرة المعدة إليه.

الرابع: عند طول السكوت لذلك.

الخامس: عند المرض لسببه.

السادس: عند أكل ما يُعَيِّرُ الفم؛ كالثوم والبصل.

السابع: عند الفراغ من الطعام لما يتعلق بالأسنان منه.

فإن لم يجد سواكاً فليُنْبِ شيئاً مَنَابَهُ^(٤)؛ من خرقة أو صوفة، وَيَسْتَاكُ

عَرَضاً لأنه أصح للثقة، وهو تفسير الشَّوْصِ المتقدم.

الخصلة الرابعة والخامسة: المضمضة والاستنشاق^(٥)

وهما تُنْقِيَانِ الفم والأنف.

(١) في (د) و(ص): وروى.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب الطهارة، باب الترغيب في السواك، رقم: (٤ - شعيب).

(٣) سقط من (س).

(٤) في (ص): مقامه.

(٥) ينظر: العارضة: (١/٨١).

الخصلة السادسة: قَصُّ الأظفار^(١)

الخصلة السابعة: الاستحداد

فلا يجتمع في الموضوعين وسخ.

الخصلة الثامنة: غسل البراجم^(٢)

ومعناه: أن اليد وإن كانت تُغسل فإن البراجم يجب أن تُخَصَّ؛ لما فيها من الغُضون والتكسير^(٣) الذي يلتوي على الوسخ، فإذا قُصِدت بالغسل زال ما تعلَّق بها^(٤)؛ وهي رؤوس السَّلَامِيَات التي في ظاهر الكف، والرَّوَابِجُ بَطُونُهَا، والأمر عندي فيها^(٥) بالعكس، وعلى ما قُلْتَهُ يَدُلُّ الاشتقاق، والله أعلم.

الخصلة التاسعة: نَتْفُ الإِبْطِ^(٦)

وهو موضع مغموم مضغوط على مرور الأزمان، فيجتمع فيه وَدَحٌ^(٧)، ويخرج عليه صُنَانٌ^(٨)، فإذا كان فيه شَعْرٌ تَلَبَّدَ به، فإذا نَتَفَهُ لم يكن للوَدَحِ^(٩)

(١) ينظر: العارضة: (٥٢٠/٩).

(٢) ينظر: العارضة: (٥٢٠-٥٢١/٩).

(٣) في (ص): التفسير.

(٤) في (ص): به.

(٥) في (د) و(ص) و(ز): فيها عندي.

(٦) ينظر: العارضة: (٥٢٠/٩).

(٧) في (س) و(د): ودح، وفي (ز): وضح.

(٨) الصُّنَان: رائحة المغابن ومعاطف الجسم إذا فَسَدَ وتغيَّر، تاج العروس:

(٣١٥/٣٥).

(٩) الودح: ما تعلق بأصواف الغنم من البعر والأبوال، ومعناه هنا: القَدْر، تاج

العروس: (٢٠٦/٧).

مُتَعَلِّقٌ فِيهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ يُجَافِي يَدَيْهِ عَنِ جَنْبِيهِ، حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِيهِ»^(١)، يَعْنِي: بِيَاضِهِمَا^(٢)، وَكُلُّ أَحَدٍ تَكُونُ مِنْهُ مُتَعَيِّرَةٌ اللَّوْنُ إِلَّا هُوَ ﷺ، فَمَنْ جَمَالُهُ أَنَّهُمَا كَانَا أَغْفَرَيْنِ أَغْرَيْنِ.

الخصلة العاشرة: الاستحداد^(٣)

وَهُوَ حَلْقُ شَعْرٍ^(٤) الْعَانَةَ بِالْحَدِيدِ، وَشُرِعَ النَّتْفُ فِي الْإِبْطِ لِأَنَّهُ أَذْهَبُ لِلشَّعْرِ، فَلَا يَزَالُ يُضْعَفُهُ حَتَّى يَقْطَعَهُ، وَالْحَلْقُ يُقَوِّيه، وَلَمْ يُشْرَعْ النَّتْفُ فِي الْعَانَةِ لِلْمَشَقَّةِ فِي ذَلِكَ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّهُ ﷺ: «وَقَّتْ فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأظْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»، وَطَعَنَ فِي رِوَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ^(٥).

وَمِنَ الْعَاشِرَةِ انْتِقَاضُ^(٦) الْمَاءِ؛ هُوَ الْاسْتِنْجَاءُ^(٧)، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَاءَ إِذَا اسْتُنْجِيَ بِهِ خَرَجَ عَنِ الطُّهُورِ بِهِ، فَكَانَ نَقْصَانًا مِنَ الْمَاءِ الطُّهُورِ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَقْرَمِ الْخَزَاعِيِّ ﷺ: أَبْوَابُ الصَّلَاةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَافِي فِي السُّجُودِ، رَقْمٌ: (٢٧٤-بِشَارٍ)، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ، وَيَنْظُرُ: الْغَرِيبُ لِابْنِ سَلَامٍ: (٣٥٠/١).

(٢) فِي (س) وَ(د): بِيَاضِهِمَا.

(٣) يَنْظُرُ: الْعَارِضَةُ: (٥١٧/٩).

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (س).

(٥) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَهُوَ حَدِيثٌ لَيْسَ بِالْقَوِي، أَنْفَرَدَ بِهِ جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ الضَّبْعِيُّ عَنِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنِ أَنَسٍ، لَا يَعْرِفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ بِحُجَّةٍ عِنْدَهُمْ فِيمَا أَنْفَرَدَ بِهِ؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ غَلْطِهِ، وَإِنْ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا»، الْاسْتِذْكَارُ: (٢٤٣/٢٦).

(٦) فِي (س): انْتِقَاضُ، وَفِي (د): انْتِقَاضُ.

(٧) فِي طَرَةِ ب (س): فِي خ: الْاسْتِجْمَارُ.

قال القاضي أبو بكر^(١): فإذا تنظف هكذا فقد حسنت هيئته، وحمدت صمته، وحييت سنته، وعلت همته، وابتهجت في العبادات طريقته.

ثم يستجمر بالألوة؛ بالوتر، كما قال النبي ﷺ: «وإذا استجمر فليوتر»^(٢).

قال مالك: «يجعل قطع الألوة في النار ثلاثاً»^(٣)»^(٤).

ويتنظف بالمسك^(٥) والذريرة وما شاكل ذلك، ففي الطيب عشر خصال.

ويكون كُم ثوبه إلى الرُسخ، وطوله إلى أنصاف ساقه، فإن زاد فإلى الكعبين، ما أسفل من ذلك ففي النار، ولا بأس بالسدل في الصلاة ما لم يتجاوز الثوب الكعبين، وهكذا كان قميص سليمان عليه السلام، فيما رواه أحمد بن حنبل^(٦)، وذكر عن النبي ﷺ: «أنه رأى رجلاً وقد طوّل كُمِّي

(١) في (ص): قال الشيخ الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ﷺ، وفي (ز): قال الإمام القاضي أبو بكر بن العربي ﷺ.

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ من حديث أبي هريرة ﷺ: كتاب الطهارة، العمل في الوضوء، (١/١٠٩)، رقم: (٣٦-المجلس العلمي الأعلى).

(٣) في (ص): ثلاثة.

(٤) تفسير الموطأ للبوني: (١/٩٤)، والمسالك: (٢/٢٩).

(٥) في (س) و(د): والمسك.

(٦) الذي في الزهد هو لباس رسول الله سيدنا محمد لا سليمان عليهما السلام، (ص ١١).

قميصه^(١) فدعا بشفرة فقطعه من طرف أصابعه^(٢)، وروى عنه^(٣): «أنه رأى على / العلاء بن الحضرمي قميصاً قُبْطَرِيًّا»^(٤)، ولا أدريه^(٥).

وذكر أحمد عن عمران - يعني: ابن حُصَيْن - أنه قال: «لا ألبس القميص المُكْفَفَ بالديباج»^(٦).

وقد تقدّم في الصحيح صِفَةُ جُبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ في ذلك^(٧).

وروى أحمد بن حنبل - أيضاً - عن النبي ﷺ أنه قال: «من تَرَكَ اللباس وهو يقدر عليه تواضعاً لله دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق؛ حتى يُخَيَّرَهُ في أي حُلَلِ الجنة يلبس»^(٨).

تَرْكَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

ثبت أن عائشة رضي الله عنها أخرجت إزاراً غليظاً ممّا يُعمل^(٩) باليمن، وكساءً

(١) في (س): قميصه .

(٢) لم أجده في المطبوع من كتاب الزهد، فلعله الذي يأتي بعده .

(٣) سقطت من (ص) و(ز) .

(٤) الزهد للإمام أحمد: (ص ١١)، وفيه: قطريّاً .

(٥) القُبْطَرِي: ثياب كتّان بيض، تاج العروس: (٣٥٩/١٣) .

(٦) الزهد للإمام أحمد: (ص ١٢) .

(٧) تقدّم تخريجه .

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه:

(٢٤/٣٩٤)، رقم: (١٥٦٣١-شعيب) .

(٩) في (ص): يصنع .

مُلبِّدًا، وقالت: «في هذا قبض رسول الله ﷺ»^(١)، وكانت له بردتان ونَمْرَةٌ يَخْتَلِفُ إِلَيْهِمَا^(٢) تُنْسَجُ لَهُ^(٣).

ومن الصحيح: عن عائشة رضي الله عنها: «ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهماً، ولا شاة ولا بعيراً»^(٤).

قال الراوي: «وأشك في العبد والأمة»^(٥).

وعن عمرو بن الحارث أخي جويرية: «ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحه وبغلته، وأرضاً جعلها صدقة»^(٦)، صحيح.



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس، رقم: (٢٠٨٠-عبد الباقي).

(٢) في (د) و(ص): إليها.

(٣) أخلاق النبي لأبي الشيخ: (١٠٢/٢)، رقم: (٢٥٦)، وفي إسناد أبي الشيخ من لا يعرف، وفيه انقطاع أيضاً.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، رقم: (١٦٣٥-عبد الباقي).

(٥) قول الراوي هذا أورده الترمذي في شمائله: (ص٢٤٥)، رقم: (٣٩٣).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد، باب من لم يكسر السلاح عند الموت، رقم: (٢٩١٢-طوق).

كيفية الطعام^(١)

إن الله تعالى جَعَلَ الطعامَ أصلَ حياةِ الآدمي وقوامَ بقاءه، فهو تعالى ﴿يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٥]، والآدميُّ يَطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ^(٢)، وكذلك قرأناه في «سورة الأنعام»: ﴿أَعْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذَ وَلِيًّا قَابِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يَطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾، بفتح الياء الأولى، وضم الثانية^(٣)، وذلك صحيحٌ في غير الله، فإنها صفة اللّازمة له.

والمُقَدَّسُ عن الطعام هو الله سبحانه، ولهذا نبّه بهذه الحكمة على حال عيسى وأمه بقوله تعالى: ﴿كَانَا يَأْكُلِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٧]، ولما جعله الله قوامَ بقاء الآدمي وحياته قسّمه على المنفعة والمضرة؛ لتتمّ حكمة الدنيا في ذلك، وتخلص الآخرة للنفع المحض والضرر^(٤) المحض.

[الخُبْزُ]:

وأقلُّ الأطعمة ضرراً الخبز، ويقال: «إنها الشجرة التي أخرجَ أكلها

(١) ينظر: المسالك: (٧/٣٦٩-٣٧٢).

(٢) قوله: «والآدمي يطعم ولا يطعم» سقط من (د) و(ز).

(٣) ينظر: الجامع للقرطبي: (٨/٣٣٣)، وهي قراءة شاذة.

(٤) في (ص): الضر.

آدم من الجنة»^(١)، وقد ورد في الحديث ذكُّره كثيراً، منه في الصحيح: «أن رسول الله ﷺ ما شبع من خُبْزِ بَرِّ قَطُّ»^(٢)، ولا رأى «مَرْقَقًا»^(٣).

وفي الحسن: «يكفي ابن آدم جُلْفُ الخبز والماء»^(٤).

وفي الصحيح: «أن أم سُلَيْمٍ أرسلت إلى رسول الله ﷺ أقراصاً من شعير»^(٥).

وفيه: «أن النبي أَوْلَمَ على زينب فأوسع المسلمين^(٦) خُبْزًا»^(٧)، وساق الحديث.

(١) تفسير الطبري: (١/٥١٨-شاکر).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب الزهد والرفائق، رقم: (٢٩٧٠-عبد الباقي).

(٣) لفظه في جامع الترمذي: «ما أكل رسول الله ﷺ على خوان، ولا أكل خبزاً مرققاً حتى مات»، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، رقم: (٢٣٦٣-بشار)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، رقم: (٢٣٤١-بشار).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حلف أن لا يأتمم فأكل تمرًا بخبز وما يكون من الأدم، رقم: (٦٦٨٧-طوق).

(٦) في (د): المسلمون.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس، رقم: (١٤٢٨-عبد الباقي).

اللَّحْمُ:

في الصحيح: «أن النبي ﷺ كان يُعجبه الذَّرَاعُ»^(١).

وروى الترمذي عن عائشة: «ما كان الذراع أحب إلى رسول الله ﷺ، ولكنه كان لا يجد اللحم إلا غَيَّبًا، فكان يعجل إليها^(٢) لأنها أعجله نُضْجًا»^(٣).

وفيه: «أنه^(٤) ﷺ كان يَحْتَرُّ من كتف شاة»^(٥).

وثبت وصحَّ عن أم سلمة: «أنها قرَّبت للنبي ﷺ^(٦) جَنْبًا مَشْوِيًّا؛ فأكل منه ثم قام إلى الصلاة وما توضَّأ»^(٧).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٤-عبد الباقي).

(٢) قوله: «يعجل إليها» سقط من (س).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن أم المؤمنين: أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ، رقم: (١٨٣٧-بشار)، وقال: «حديث حسن».

(٤) في (د) و(ص) و(ز): أن النبي.

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه عن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه: أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء عن النبي ﷺ من الرخصة في قطع اللحم بالسكين، رقم: (١٨٣٦-بشار).

(٦) في (د): عليه السلام.

(٧) أخرجه الترمذي في جامعه عن أم سلمة رضي الله عنها: أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أكل الشواء، رقم: (١٨٢٩-بشار).

وصحَّ / أنه أكل لحم دجاج^(١) .

ورُوي: «أنه أكل لحم حُبَارَى»^(٢) .

وصحَّ أنه أكل لحم الأرنب^(٣) .

وأكل الصحابةُ معه في سبع غزوات الجراد^(٤) .

قال القاضي أبو بكر^(٥) رحمته الله: وملازمةُ أكل اللحم مكروه، ورُوي أن

عمر كان يقول: «إياكم واللحم؛ فإن له ضراوةً كضراوةِ الخمر»^(٦) .

الثريدُ:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فَضُلُّ عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر

الطعام»^(٧) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب الذبائح

والصيد، باب الدجاج، رقم: (٥٥١٧-طوق).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن سفينة رضي الله عنها: أبواب الأطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

باب ما جاء في أكل الحُبَارَى، رقم: (١٨٢٨-بشار)، وضعفه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه: كتاب الصيد والذبائح، باب

إباحة الأرنب، رقم: (١٩٥٣-عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن أبي أوفى رضي الله عنه: كتاب الصيد

والذبائح، باب إباحة الجراد، رقم: (١٩٥٢-عبد الباقي).

(٥) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز):

قال الإمام القاضي أبو بكر.

(٦) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجامع، ما جاء في أكل اللحم،

(٣١٥/٢)، رقم: (٢٦٥٧-المجلس العلمي الأعلى).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي موسى رضي الله عنه: كتاب فضائل الصحابة، باب

فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم: (٢٤٣١-عبد الباقي).

المَرْقَةُ:

ثبت عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحقرن أحدكم شيئاً من المعروف، وإن لم يجد فليلق أخاه بوجهه طلقٍ، وإذا اشتريت لحماً أو طبخت قدرًا فأكثر مرقته، واغترف لجارك منه»^(١).

اللَّبَنُ:

لا يخفى امتنانُ الله به^(٢) علينا، ودلالته على سعة القدرة والعلم فيه؛ بإخراجه من بين فزثٍ ودمٍ لبنًا خالصًا سائغًا للشاربين، وهو كان أكثر طعام النبي ﷺ، وأول شرابه في هجرته.

حديث: «خرَجَ النبي ﷺ مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه مهاجرين حتى آواهما السَّيْرُ إلى صخرة يطلبون ظلَّها، فوجدوا عندها راعياً، فاستخبره أبو بكر رضي الله عنه^(٣)، فأخبره أنه لرجل من قريش، فاستحلبه؛ فحلب له وصبَّ عليه من الماء حتى برد أسفله، ثم سقاه رسول الله ﷺ»^(٤)، وظهرت فيه بركة النبي ﷺ كما سبق في حديث أبي هريرة المتقدم^(٥).

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي ذر رضي الله عنه: أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في إكثار ماء المرقة، رقم: (١٨٣٣-بشار)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) سقط من (ص).

(٣) قوله: «مهاجرين حتى آواهما السير إلى صخرة يطلبون ظلَّها، فوجدوا عندها راعياً، فاستخبره أبو بكر رضي الله عنه» سقط من (س).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب رضي الله عنه: كتاب المناقب، باب علامات النبوة، رقم: (٣٦١٥-طوق).

(٥) يشير إلى قصة أبي هريرة مع أهل الصفة، وقد تقدّم تخريجها.

وقالت عائشة: «لقد كان يأتي علي محمد ﷺ شهراً ما يختبئ فيه^(١)، قلت^(٢): فما كان يأكل رسول الله ﷺ؟ قالت: كان لنا جيران من الأنصار - جزاهم الله خيراً - كانت لهم منائح^(٣)، يهدون^(٤) إلى رسول الله ﷺ من اللبّن^(٥)».

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أكل طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، إلا اللبن، فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزي من الطعام والشراب غيره^(٦)».

السَّمْنُ:

في الصحيح عن أم سليم، «وعصرتُ عَكَّةً لها من سَمْنٍ، في حديث بركة النبي ﷺ للطعام، وأكلهم له عشرة عشرة، وهم ثمانون رجلاً^(٧)»، حديث مشهور.

(١) سقط من (ص).

(٢) في (ص): فقلت.

(٣) في (د): منائح.

(٤) في طرة ب (س): يُسَيِّرُونَ، ووصَّحَهَا.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة ؓ: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، رقم: (٦٤٥٩-طوق).

(٦) أخرجه الترمذي في جامع عن ابن عباس ؓ: أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما يقول إذا أكل طعاماً، رقم: (٣٤٥٥-بشار).

(٧) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجامع، جامع ما جاء في الطعام والشراب، (٣٠٨/٢)، رقم: (٢٦٣٩-المجلس العلمي الأعلى).

وثبت أن النبي ﷺ دخل على أم سليم فأتته بتمر وسمن، فقال: «أعيدوا تمركم في وعائه وسمنكم في سقائه؛ فإني صائم»^(١).

الْخَلُّ:

ذَكَرَ اللهُ الامْتِنانَ بِهِ فِي كِتَابِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧].

قيل: إنه الخل^(٢).

وثبت وصح أنه قال: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»^(٣).

التَّمْرُ:

لا يَخْفَى فَضْلُهُ، وَكَوْنُهُ قُوَّةً حُلْوًا يَشُدُّ الْمِصْغَ، وَيُعْنِي عَنِ كُلِّ الطَّعَامِ، وَقَدْ ضَرَبَ اللهُ بِهِ الْمَثَلَ لِلْإِيمَانِ، فَقَالَ: ﴿كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [ابراهيم: ٢٦]، لا إله إلا الله، ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾؛ النخلة.

وصح عنه ﷺ أنه قال: «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِياعٌ أَهْلُهُ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الصوم، باب من زار قومًا فلم يفطر عندهم، رقم: (١٩٨٢-طوق).

(٢) تفسير الطبري: (٢٨٣/١٤-التركي).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب الأشربة، باب فضيلة الخل والتأدم به، رقم: (٢٠٥١-عبد الباقي).

(٤) في (ص): أكل.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الأشربة، باب في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال، رقم: (٢٠٤٦-عبد الباقي).

وصحَّ أنه قال ﷺ: «من تصبَّح بسبع تمرات عَجْوَةٍ كل يوم لم يضره ذلك اليوم سُمٌّ ولا سِحْرٌ»^(١).

وقال النبي ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُ لَهَا»^(٢).

الإِدَامُ:

أَصْلُهُ مِنْ دَامٍ يَدُومُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْخُبْزَ يَطِيبُ بِهِ؛ فَيَدُومُ الْأَكْلُ مَدَّةً / [٢٠/أ] أكثر من مدة أكلِ خُبْزٍ^(٣) لا يكون معه إِدَامُهُ.

وفي الحديث الصحيح: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِخُبْزٍ وَإِدَامٍ مِنْ أُذْمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرُ بُرْمَةً تُفُورُ مِنْ لَحْمٍ؟ فَقِيلَ لَهُ: ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: قَدْ بَلَغْتَ مَحَلَّهَا، هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ»^(٤).

وليس ذلك من السَّرَفِ دِينًا^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه: كتاب الأشربة، باب فضل تمر المدينة، رقم: (٢٠٤٧-عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة حافظ القرآن، رقم: (٧٩٧-عبد الباقي).

(٣) في (س) و(د): الخبز.

(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطلاق، ما جاء في الخيار، (١٦/٢)، رقم: (١٧٦٧-المجلس العلمي الأعلى).

(٥) في (د) و(س): دنيا.

الفاكهة:

ثبت وصحَّ أن النبي ﷺ كان يأكل الفِثَاءَ بالرُّطْبِ^(١)، وأنه جَمَعَ بين لَوْنَيْنِ^(٢).

الحَلْوَاءُ وَالْعَسَلُ:

في البخاري: «كان النبي ﷺ يحب الحلواء والعسل»^(٣)، وذكر فيه حديث المرأتين اللَّتَيْنِ تظاهرتا على النبي ﷺ مُطَوَّلًا، هذا هو المقصود منه.

وجاءه رجل فقال: «إن أخي يشتكى بَطْنَهُ، فقال: اسقه شَرْبَةَ عَسَلٍ، وتكرَّرَ عليه مِرَارًا، كلُّ ذلك يقول: اسقه شربة عسل، فقال له في الآخِرَةِ: صدق الله وكذب بطن أخيك»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه: كتاب الأشربة، باب أكل الفِثَاءَ بالرُّطْبِ، رقم: (٢٠٤٣-عبد الباقي).

(٢) أخرج أبو داود في سننه من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله يأكل البطيخ بالرُّطْبِ، فيقول: نكسر حَرَّ هذا ببرد هذا، ويرد هذا بحرَّ هذا»، أبواب الأطعمة، باب في الجمع بين اللَّوْنَيْنِ في الأكل، رقم: (٣٨٣٦-شعيب)، وهو في جامع الترمذي: كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرُّطْبِ، رقم: (١٨٤٣-بشار).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: كتاب الحيل، باب ما يكره من احتيال المرأة مع زوجها والضرائر، وما نزل على النبي ﷺ في ذلك، رقم: (٦٩٧٢-طوق).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد رضي الله عنه: كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، رقم: (٥٦٨٤-طوق).

«وكان ابن عمر وعوف بن مالك إذا اشتكيا أو شكيا إليهما مزجا^(١)
الماء المبارك^(٢) بالعسل الذي هو شفاء للناس^(٣)»^(٤).

الخَضِرَاتُ^(٥):

في الصحيح: «أن النبي ﷺ أُتِيَ بِبَدْرٍ^(٦) فيه خَضِرَاتٌ فأكل منها»^(٧).

وكان النبي ﷺ يُحِبُّ الدُّبَاءَ^(٨).

وثبت أن ابن عمر قال: «كانت عجوز تأتي في كل جمعة فتُكْرِكِرُ
حَبَّاتٍ من شعير بشيء من سَلْقٍ، فتكون عُرَاقَةً - يعني: بمنزلة اللحم

(١) في (س): مزج.

(٢) في (س): في خ: البارد.

(٣) في (س): الناس.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (٣٦٩/١٢).

(٥) واحدها خَضِرَةٌ، فاكهة أو ثمرة.

(٦) مَرَّضُهُ في (ص)، وكتب بالطرة: طبق، وصحَّحه، وأشار إليه في (س) من غير
تصحيح له، وفي (ز): بِدْرٍ.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن حابر بن عبد الله رضي الله عنه: كتاب الاعتصام، باب
الأحكام التي تعرف بالدلائل، وكيف معنى الدلالة وتفسيرها، رقم: (٧٣٥٩-
طوق).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب الأطعمة، باب
الدباء، رقم: (٥٤٣٣-طوق).

فيه - ، فكنا نصلي الجمعة وندخل فنتغدى عندها، فكنا^(١) نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك»^(٢).

وكان ﷺ^(٣) يكره لنفسه البصل والثوم^(٤).



-
- (١) قوله: «نصلي الجمعة وندخل فنتغدى عندها، فكنا» سقط من (س).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: كتاب الأطعمة، باب السلق والشعير، رقم: (٥٤٠٣-طوق).
- (٣) في (د): عليه السلام.
- (٤) أخرج البخاري في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه حديث النهي عن أكلهما، وفيه: «فلما رآه كرهه أكلها، قال: فإني أناجي من لا تناجي»، كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النبي والبصل والكراث، رقم: (٨٥٥-طوق).

[آدابُ الأكل]

قال القاضي أبو بكر^(١) رحمته الله: وللأكل آدابٌ كثيرةٌ جمعناها وأزيناها على العلماء فيها، ورتبنا أعدادها على الأحوال أبواباً وفصولاً^(٢)، جماعها خمسة فصول:

الفصل الأول:

قد بينّا أن الآدميَّ مخلوقٌ على جِبَلَةِ الأكل، مُوظَّفٌ^(٣) عليه فيه وظائف؛ من حين أوّله إلى حين تناوله، أمره الله بعبادته^(٤)، وأذن له في التمتع بطيباته، فقال: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً﴾

(١) في (ص): قال الإمام الفقيه الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

(٢) قال الإمام ابن العربي في العارضة (٤٢١/٧): «كنا تذاكرنا في مجلس المليك آداب الأكل، فقلت: هي نحو من مائة وخمسين، فقال بعض الحاسدين من المترسمين بالفتوى: ما جمعها اللوح المحفوظ قط، فأطلق الحسد لسانه حتى أوقعه في الكفر، وسألني المليك جمعها ففعلت، فحزني المسكين، وباء به إلى حزه اللعين».

(٣) في المنشور من المسالك (٣٧٣/٧): موضح، وفي نسخة القرويين (٧٠/أ): موضح.

(٤) في (ز): بعبادته.

[المؤمنون:٥٢]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف:٣٠]، فإذا حصل الطعام في حَدِّ التناول فعليه فيه آدابٌ، وهي تنقسم إلى حالات الطعام، فما يتقدّم على الأكل نذكره في هذا الفصل.

الأول: أن يتناول شراؤه بنفسه؛

الثاني: أن يتناول عمله بنفسه؛

الثالث: أن يكون حلالاً طيباً في ذاته^(١)؛

الرابع: أن يكون حلالاً في جهة كسبه^(٢)؛ فقد يكون الشيء حلالاً في

ذاته ويحرم تناوله من جهة كسبه؛ كبيع فاسدٍ ونحوه؛

الخامس^(٣): ألا يكون ثمنًا عن مداينة^(٤)؛

السادس: ألا يكون رشوة؛

السابع: ألا يكون عوضه^(٥) فاسدًا حرامًا؛

الثامن: ألا يكون بيد مبتدع؛

التاسع: ألا يكون بيد ظالم؛

(١) الإحياء: (ص ٤٣٣)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٠).

(٢) الإحياء: (ص ٤٣٣)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٠).

(٣) الإحياء: (ص ٤٣٣)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٠).

(٤) في (ص): مراهنه.

(٥) في المسالك (٧/٣٧٣): عوضاً.

العاشر: ألا يكون بيد من يعتمل^(١) بالربا؛

الحادي عشر: ألا يكون بيد فاجر؛

الثاني عشر: ألا يكون بيد من يُغلبُ على ماله الحرام؛

الثالث/عشر: أنه إذا قدّمه له ضيف صالح لم يبحث عن الأسباب، [٢٠/ب] ولا سأل: هل انتقل إليه من يد أحد من هؤلاء أم لا؟

الرابع عشر: أن يرى النعمة فيه من الله تعالى؛

الخامس عشر: أن يأكله بنية التقوي على طاعة الله^(٢)؛

السادس عشر: إن نوى اللذة أجزأه وجاز له^(٣)؛

السابع عشر: أن يرى للمُنعم وجه الشكر، فإنه يقال: «إنه وصل

إليه^(٤) على يديّ ثلاث مائة وستين صانعاً، أو لهم: ميكائيل^(٥)»^(٦)؛

(١) في المسالك (٣٧٤/٧): يشتغل.

(٢) قوت القلوب: (١٤١٠/٣).

(٣) كأنه ينقد قول الإمام أبي حامد: «ولا يقصد التلذذ والتنعيم بالأكل»، الإحياء: (ص ٤٣٤).

(٤) سقطت من (د).

(٥) في المسالك (٣٧٤/٧): «وآخرهم الخبّاز».

(٦) قال الإمام ابن العربي في العارضة (٤٠٤/٧): «قد سمعتُ بعض العلماء يقول: إنه لا تقع اللقمة من الفم حتى تمر على يديّ ثلاث مائة وستين ملكاً، فأما كثرة المتولّين لذلك فمعلوم قطعاً، وأما تحديدهم بمقدار معلوم فمعلوم قطعاً عندي أنه لا يتعدى هذه العِدَّة المحصورة»، وقد ذكّر عدّتهم أبو طالب في قوت القلوب: (٥٧٧/٢).

الثامن عشر: أن يجهر به ؛

التاسع عشر: أن يقول بلسانه: بسم^(١) الله ؛

المؤفّي عشرين: أن يُجَدِّدَهُ^(٢) مع كل لقمة ، فهو أفضل له^(٣) ؛

الحادي والعشرون^(٤): أن يغسل يده في أوّل الطعام للنظافة والمروءة ، إلا أن يتحقّق طهارتها ونظافتها^(٥) .

وقد روى إسماعيل بن أبي أُويس عن مالك: «أنه دخل على عبد الملك بن صالح يُسَلِّمُ عليه ، فجلس ساعة ثم دُعِيَ للطعام ، ودُعِيَ بالوضوء لغسل يده ، فقال عبد الملك: ابدؤوا بأبي عبد الله يغسل يده ، فقال مالك: إن أبا عبد الله لا يغسل يده ، فاغسل أنت يدك ، فقال له عبد الملك: لم يا أبا عبد الله ؟ فقال مالك^(٦): ليس هو من الأمر الذي أدركتُ عليه أهل بلدنا ، وإنما هو^(٧) من زيّ الأعاجم ، وقد بلغني عن عمر بن الخطاب كان يقول: «إيّاكم وزيّ الأعاجم وأمورها»^(٨) ، وكان عمر بن الخطاب إذا أكل

(١) في (س): اسم .

(٢) في (ص): يجدد .

(٣) بعده في المسالك (٣٧٤/٧) : «وإن كان لم يأت ذِكْرُ ذلك عن النبي ﷺ» .

(٤) في (س): العشرين ، وكتب فوقها: كذا .

(٥) الإحياء: (ص ٤٣٣) ، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١١) .

(٦) قوله: «إن أبا عبد الله لا يغسل يده ، فاغسل أنت يدك ، فقال له عبد الملك: لم

يا أبا عبد الله ؟ فقال مالك» سقط من (د) و(س) ، ولعله سقط من الأصل الذي

اعتمد عليه ناسخاها .

(٧) في (د) و(ص): هي .

(٨) الاستذكار: (٣٤٧/٢٦) .

مسح يده بظهر قَدَمَيْهِ ، فقال له عبد الملك: أفترى لي تركه يا أبا عبد الله؟ قال^(١): إبي والله ، فما عاد عبد الملك إلى ذلك^(٢) .

الثاني والعشرون: أن ينوي بغسلها العبادة ؛ لأنه إذا نوى بالأكل التَّقْوِيَّ عَلَى الطَّاعَةِ^(٣) كان التأهب بالغسل له عبادة^(٤) ؛

الثالث والعشرون: أن يجعل طعامه على الأرض دون خِوَانٍ ؛

الرابع والعشرون: إن لم تطمئن^(٥) بذلك نفسه وَضَعَهُ عَلَى سُفْرَةٍ ؛

فإن وضعه على مائدة جاز^(٦) ، والأوَّلُ أَوْلَى ، وهو الخامس والعشرون .

السادس والعشرون: إن كان خُبْرًا أو غيره لا يباشر به الأرض ؛ لئلا يتعلَّقَ به من عُشْبِ الْأَرْضِ ما يقتله^(٧) ، فقد سمعنا ذلك وتحققناه ؛

السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: أن يجلس على الأرض ؛

الثامن والعشرون^(٨): على رُكْبَتَيْهِ أَفْضَلُ ؛

(١) في (د) و(ص): فقال .

(٢) ترتيب المدارك: (٩٩/٢) .

(٣) في (ص): طاعة الله .

(٤) الإحياء: (ص ٤٣٣) .

(٥) في (س): يطمئن .

(٦) ينظر: الإحياء: (ص ٤٣٣) .

(٧) في المنشور من المسالك (٣٧٥/٧): ما يغمله ، وما في المسالك - نسخة

القرويين - موافق لما أثبتناه .

(٨) قوله: «الثامن والعشرون» سقط من (س) .

وينصب رجله اليمنى، ويجلس على اليسرى، وهو التاسع والعشرون؛

المُوفِّي ثلاثين: أَلَّا يَتَكَبَّرَ^(١)؛

الحادي والثلاثون: أَلَّا يَضْطَجِعَ^(٢)؛

الثاني والثلاثون: أَلَّا يَأْكُلَ حَتَّى يَمْسَهُ الْجُوعُ، وَلَا يَأْكُلَ بِالْعَادَةِ دُونَ أَنْ يَجِدَهُ^(٣)؛

الثالث والثلاثون: عَلَى مَذْهَبِ الْعُبَّادِ وَالزُّهَّادِ^(٤): أَنْ لَا يَأْكُلَ^(٥) حَتَّى يَطِيبَ لَهُ الْخَبْزُ وَحْدَهُ؛ فَهُوَ الْجُوعُ، فَأَمَّا بِالْإِدَامِ - وَلَا سِيَّمَا الْمَأْلُوفَةَ مِنْهُ - فَإِنَّهُ يَطِيبُ وَإِنْ كَانَ عَنْهُ فِي غِنَى؛

الرابع والثلاثون: أَنْ يَرْضَى بِمَا تَبَسَّرَ وَلَا يَتَكَلَّفَ؛

الخامس والثلاثون: أَنْ لَا يَأْكُلَ وَحْدَهُ؛

السادس والثلاثون: أَنْ يُكَثِّرَ الْأَيْدِيَ عَلَى الطَّعَامِ مَا اسْتَطَاعَ^(٦)؛

السابع والثلاثون: أَنْ يَأْكُلَ مَعَ عِيَالِهِ وَأَوْلَادِهِ؛

الثامن والثلاثون: أَنْ لَا يَتَعَوَّدَ طَعَامًا وَاحِدًا؛

(١) قوت القلوب: (٣/١٤١١).

(٢) قوت القلوب: (٣/١٤١١).

(٣) الإحياء: (ص ٤٣٥).

(٤) سقطت من (د) و(ص) و(ز).

(٥) في (د): أَلَّا يَكُونُ يَأْكُلُ.

(٦) الإحياء: (ص ٤٣٥)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١١).

التاسع والثلاثون: يُجْلِسُ معه^(١) الذي عمله له؛

المَوْفِيَّ أربعين^(٢): إن لم يُجْلِسْهُ فليُتَاوَلْهُ لِقَمَةً منه^(٣) أو لِقَمَتَيْنِ؛

[أ/٢١]

الحادي والأربعون: ويكون ما يُتَاوَلُهُ/ من أوَّلِهِ لا من فَضْلَتِهِ؛

الثاني والأربعون: لا يأكل من آنية مجوسي إلا أن يغسلها بالماء؛

الثالث والأربعون: أنه يجوز له أن يجمع في خِوانِهِ أو سفرتِهِ^(٤) بين

لونين أو إدامين؛

الرابع والأربعون: أن يُعَدِّدَ العُرَاقَ^(٥) على الخادم ليدفع عن نفسه

سوء الظن؛ كما كان يفعل سلمان.

الفصل الثاني: في آداب حالة الأكل

الأوَّل: أن يأكل بيمينه؛

الثاني: تصغير^(٦) اللقمة^(٧)؛

(١) في (س) و(د): يجلس مع.

(٢) في (س): الأربعين.

(٣) سقط من (د) و(س).

(٤) في (د): صفرته.

(٥) في المسالك - نسخة القرويين -: العدان، وفي المنشور (٣٧٦/٧): العيدان،

ومعنى العُرَاق: العظم الذي أُكِلَ معظم اللحم وهبره، وبقي عليها لحوم رقيقة

طيبة، تاج العروس: (١٣٦/٢٦).

(٦) في المسالك (٣٧٧/٧): أن يصغر.

(٧) الإحياء: (ص ٤٣٥)، وأصله في قوت القلوب: (١٤١١/٣).

الثالث: عدُّها إن قَدَرَ؛

الرابع: أن^(١) يأكل في نصف بطنه^(٢)؛

الخامس: يُجِيدُ المَضغ^(٣)؛

السادس: لا يذمُّ طعامًا؛

السابع: تقدِيمُهُ على الصلاة، وعلى كل عبادة وعمل؛

الثامن: لا ينظر إلى غيره، فإنه شَرَّةٌ أو تَلَّةٌ^(٤)؛

التاسع: يبدأ بالأكل إن كان صاحب المنزل أو ممَّن يُقْتدى به^(٥)؛

العاشر: يُقدِّمُ لطيفَ الألوان قبل الثقيل؛

الحادي عشر: لا يجعل على الخبز زَفْرًا^(٦)؛

الثاني عشر: أن يأكل ممَّا يليه؛

الثالث عشر: ألا يختار إذا كان الطعام جنسًا واحدًا؛

الرابع عشر: يختار إذا كان الطعام أنواعًا؛

(١) سقطت من (د) و(ص).

(٢) قوت القلوب: (١٤١١/٣).

(٣) الإحياء: (ص ٤٣٥)، وأصله في قوت القلوب: (١٤١١/٣).

(٤) في (ص): تَلَّهِي.

(٥) قوت القلوب: (١٤١١/٣).

(٦) في المنشور من المسالك (٣٧٧/٧): دُقم، وهو تصحيف، وما في نسخة

القرويين من المسالك موافق لما أثبتناه.

الخامس عشر: ألا يُقَدَّم الثريد على الطعام؛

السادس عشر: ألا يأكل من أعلى القصعة^(١)؛

السابع عشر: أن يأكل من الحواشي دون الوسط^(٢)؛

الثامن عشر: إذا أكل من الحواشي فيأكل من استدارة الرغيف^(٣)؛

التاسع عشر: أن يكون الرغيف من رطل ونصف؛ يقسمه^(٤) على ست

وثلاثين لقمة؛

المؤفّي عشرين: تقليل اللحم، فإن كان الخبز قليلاً كثر من اللحم؛

الحادي والعشرون: يأكل بيد واحدة، إلا أن يكون طعام يدَيْن؛

الثاني والعشرون: يقدم الفاكهة قبل الطعام؛

الثالث والعشرون: يختم بالحلاوة؛

الرابع والعشرون: ينهش اللحم إن كان نَضِجًا^(٥)؛

الخامس والعشرون: لا يمسح يده في الخبز^(٦)؛

السادس والعشرون: إذا وقعت اللقمة أماط عنها الأذى وأكلها؛

(١) الإحياء: (ص ٤٣٦)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٢).

(٢) الإحياء: (ص ٤٣٦)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٢).

(٣) الإحياء: (ص ٤٣٦)، وأصله في قوت القلوب: (٣/١٤١٢).

(٤) في المسالك (٧/٣٧٧): فليقسمه.

(٥) في (ص): نضيجًا.

(٦) الإحياء: (ص ٤٣٦).

السَّابِعَ والعَشْرُونَ: لا يَنْفَخُ فِي الطَّعَامِ؛

الثَّامِنَ والعَشْرُونَ: لا يَأْكُلُ حَارًّا^(١)؛

التَّاسِعَ والعَشْرُونَ: يَقَابِلُ الْأَطْعِمَةَ؛ يَأْكُلُ ثَقِيلًا بِخَفِيفٍ، وَرَطْبًا

بِيَابِسٍ، وَحَارًّا بِبَارِدٍ؛

الْمُوَفِّي ثَلَاثِينَ: يَقْسِمُ الصَّائِمَ أَكْلَهُ بَيْنَ الْفِطْرِ وَالسَّحُورِ، فَيَسْلَمُ مِنْ

الشَّبَعِ وَيَقْوَى عَلَى الصَّوْمِ؛

الْحَادِيَ والثَّلَاثُونَ: لا يَتَابَعُ الشَّهَوَاتِ؛

الثَّانِي والثَّلَاثُونَ: يَتَوَسَّطُ الْأَكْلَ؛ فَيَأْكُلُ مُدًّا^(٢) مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ

كَانَ قَفَّارًا^(٣)، وَإِنْ كَانَ بِإِدَامٍ فَيَنْقُصُ مِنْ قَدْرِ الْخَبْزِ بِمَقْدَارِ مَا يَزِيدُ مِنْ

الإِدَامِ^(٤)؛

الثَّالِثَ والثَّلَاثُونَ: أَنْ يَأْكُلَ وَثْرًا؛

الرَّابِعَ والثَّلَاثُونَ: أَلَّا يَقْطَعَ اللَّحْمَ بِالسَّكِينِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَوِيًّا^(٥)؛

الخَامِسَ والثَّلَاثُونَ: أَنْ لَا يُسْرِفَ؛ وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَرْفَعَ يَدَهُ وَهُوَ

يَشْتَهِيهِ^(٦)؛

(١) فِي (س) وَ(د): حَرًّا، وَلَعَلَّهَا غَفْلًا عَنْهَا فَرَسَمَاهَا كَمَا وَجَدَاهَا بِالْأَصْلِ.

(٢) فِي (ص): مُدَّيْنِ.

(٣) فِي الْمَسَالِكِ (٣٧٨/٧): قَفَّارًا، وَهُوَ تَضْحِيفٌ، وَالْقَفَّارُ: كُلُّ طَعَامٍ كَانَ بغيرِ

إِدَامٍ، تَاجُ الْعُرُوسِ: (٤٥٩/١٣).

(٤) فِي (ص): الطَّعَامِ.

(٥) الْإِحْيَاءُ: (ص ٤٣٦)، وَأَصْلُهُ فِي قُوَّةِ الْقُلُوبِ: (١٤١٢/٣).

(٦) قُوَّةِ الْقُلُوبِ: (١٤١١/٣).

السَّادِسُ والثلاثون: أَلَّا يَنْهَشَ الْبِضْعَةَ وَيُرْدِهَا فِي الْقَصْعَةِ؛

السَّابِعُ والثلاثون: لَا يَغْمَسُ الزَّرْفَ فِي الْمَرِيءِ وَالخَلَّ فَيَزْفُرُهُ^(١)؛ / [٢١/ب]

الثَّامِنُ والثلاثون: لَا يَأْكُلُ فِي الْخَلْوَةِ إِلَّا مَا يَأْكُلُ فِي الْمَلَأِ، فَإِنْ

خَلَّافَهُ رِيَاءٌ؛

التَّاسِعُ والثلاثون: لَا يَأْكُلُ فِي سُكْرَجَةٍ؛

المَوْفِيُّ أَرْبَعِينَ: لَا يَخْبِزُ مَرْفَقًا^(٢)؛

الحَادِي والأربعون: لَا يُحَمِّرُ وَلَا يُصَفِّرُ؛

الثَّانِي والأربعون: لَا يَأْكُلُ فِي قِصْعَةِ ذَهَبٍ؛

الثَّالِثُ والأربعون: لَا يَأْكُلُ فِي قِصْعَةِ فِضَّةٍ؛

الرَّابِعُ والأربعون: وَلَا فِي رَفِيعِ نَوْعِهِ، كَالْيَاقُوتِ وَشِبْهِهِ؛

الخَامِسُ والأربعون: يُؤَاسِي مِمَّا يَأْكُلُ.

الفصل الثالث: في آداب الشراب

الأوَّل: أَنْ يَسْمِيَ اللَّهَ تَعَالَى؛

الثَّانِي: يَجْهَرُ بِهِ؛

الثَّالِث: يَأْخُذُ الْإِنَاءَ بِيَمِينِهِ؛

الرَّابِع: لَا يَشْرَبُ الْمَاءَ فِي أَثْنَاءِ الطَّعَامِ؛

(١) قوت القلوب: (٣/١٤١٣).

(٢) في المسالك (٧/٣٧٩): مرفقًا، وما أثبتناه مُتَّجِهًا، وهو نوعٌ من الخبز.

الخامس: إذا شرب الماء فليقسمه؛ على كل ثلاث لُقْمٍ جُرْعَةً؛

السادس: يجلس إذا شرب؛

السابع: يُناول مَنْ على يمينه؛

الثامن: يُمصُّ الماء مَصًّا ولا يُعَبِّه؛

التاسع: لا يتنفس في الإناء؛

العاشر: يتنفس في المقدار الذي يحتاج منه ثلاثاً؛

الحادي عشر: يُنحِّي الإناء إذا تنفس عن فيه؛

الثاني عشر: لا يشرب من في السقاء؛

الثالث عشر: لا يشرب من كَسَّرِ الإناء^(١)؛

الرابع عشر^(٢): لا يشرب من العروة^(٣)؛

الخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر: لا يشرب في إناء ذهب

ولا فضة^(٤)، ولا في رفيع نَوْعِ ذلك، كالياقوت والزَّبْرَجَدِ؛

الثامن عشر: لا ينفخ في الإناء؛

(١) قوت القلوب: (١٤٣١/٣).

(٢) قوت القلوب: (١٤٣١/٣).

(٣) في المنشور من المسالك (٣٨٠/٧): العُدوة، وهو تصحيف، وما أثبتناه موافق

لما في نسخة القرويين من المسالك، والعروة هي مقبض الكوز، تاج العروس:

(٢٥/٣٩).

(٤) في (ص): الذهب والفضة.

التاسع عشر: يحمد الله ؛

المَوْفِي عشرين: يجهر بذلك ؛

الحادي والعشرون^(١): يحمده بما ورد في الأثر، فإن اقتصر على

الحمد لله أجزاءه ؛

الثاني والعشرون: إن كان كَبَنًا قال: الحمد لله ، اللهم بارك لنا فيه

وزدنا منه ، ولا يقل: وأطعمنا خيرًا منه ، إلا في غير اللبن ؛

الثالث والعشرون: لا يشرب حارًّا ؛

الرابع والعشرون: يستعذب الماء ؛

الخامس والعشرون: يُبرده ؛

السادس والعشرون: يمزجه بالحلاوة ؛

السابع والعشرون: لا يشرب خَلِيطَيْن ؛

الثامن والعشرون: أن يكون السَّاقِي آخِرَهُمْ شُرْبًا^(٢).

الفصل الرَّابِع: في آداب الفراغ

الأوَّل: يَلْقُطُ ما سقط من الثُّنَات^(٣) ؛

الثاني: يَلْعَقُ^(٤) أصابعه ؛

(١) في (د) و(س): العشرين .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) الإحياء: (ص ٤٣٧) .

(٤) في (س): يعلق ، وهو سبق قلم .

الثالث: أو يُلَعِقُهَا^(١)؛

الرابع: يمسحها بالمنديل، وقد روى مالك: «أن عمر كان يمسحها برجليه»^(٢)، ورواه غيره؛

الخامس: أن يستعمل الأُشْنان، ولست أدري من أين قاله أصحابنا^(٣)؟ إلا على تَأْوِيلٍ ذكرناه في «شرح الحديث»^(٤)، وقد كان من مضى لا يستعمله؛

السادس: يتمضمض، وهي سنة قائمة؛

السابع: يُبَالِغُ فِي المضمضة؛

الثامن: أن يدلك أسنانه بأصابعه فيها؛

التاسع: أن يَتَخَلَّلَ؛

العاشر: يغسل يديه^(٥)، وفيه خلاف قد تقدّم؛

الحادي عشر: يحمّد الله تعالى؛

الثاني عشر: يجهر به؛

الثالث عشر: ذكر بعضهم أنه يُعَقِّبُهُ بالصلاة على النبي ﷺ، ولست أراه، وقد سئل مالك: هل يُسَمِّي الله إذا توضأ؟ فقال: لا، أريد أن يذبح؟ / [٢٢/أ]

(١) في المسالك (٣٨١/٧): يغسلها.

(٢) النوادر والزيادات: (١٤١/١).

(٣) النوادر والزيادات: (١٤٠/١).

(٤) في المسالك (٣٨١/٧): شرح النيرين.

(٥) في (س) و(د): يده.

الفصل الخامس: في آداب طعام الجماعة

قال علماؤنا - رحمة الله عليهم^(١) - : لا يخلو أن يَنْهَدُوا^(٢) ؛ وهو أن يجعل كل واحد منهم شيئاً شيئاً، فيتاعوا به ما يأكلونه^(٣) ، أو يكون الطعام لواحد منهم ويشتركون فيه بدعاء صاحبه إليه^(٤) ، فعليهم في ذلك آدابٌ ووظائفُ :

الأول: أن يُقَدَّمَ الخَبِزُ^(٥) عندهم قبل ذلك بيوم؛

الثاني: أن يفتح بابه؛

الثالث: أن يُقَدَّمَ إليهم نُزْلاً^(٦) يسيراً حتى يأتي بما جمع؛

الرابع: أن يُقَدَّمَ الخبز قبل الإدام؛

الخامس: ألا يُقَدَّمَ ما يكرهه؛

السادس: أن يُقَدَّمَ طعامه جملة؛ حتى يقف جميعهم على جميعه؛

السابع: إن لم يقدمه كله أعلمهم به؛

(١) في (ص): رضي الله عنهم.

(٢) في (د): يهدوا.

(٣) في (ص): يأكلون.

(٤) في طرة بـ (س): في خ: إليهم.

(٥) في المنشور من المسالك (٣٨٢/٧): الخبز، وهو تصحيف، وما أثبتناه موافق

لنسخة القرويين من المسالك.

(٦) في المنشور من المسالك (٣٨٢/٧): نزرًا، وهو تصحيف، وفي نسخة القرويين

من المسالك: نزلاً، وهو الذي أثبتناه، والنزُّل: ما هُبِّيَ للضيف، فهو قِراه، تاج

العروس: (٤٨٠/٣٠).

الثامن: لا ينوي رجوع ما قدّمه^(١)؛

التاسع: لا يصف طعاماً إلا أن يكون عنده؛

العاشر: لا يتكلف لهم؛

الحادي عشر: لا يدّخر شيئاً عنهم^(٢)؛

الثاني عشر: إن تقدّمت الدعوة جاز التكلف على قدرهم؛

الثالث عشر: ألاّ يُقدّمهم على عياله؛

الرابع عشر: لا يُطعمهم إلا ما يأكل؛

الخامس عشر: لا يُنتظر غير الخبز إذا حضر، ويُبادر بأكله؛

السادس عشر: إذا كان صائماً دعَا؛

السابع عشر: أن يقول في دعائه: «أكل طعامكم الأبرار، وأفطر

عندكم الصائمون، وصَلّت عليكم الملائكة»^(٣)؛

الثامن عشر: إذا تقدّم عنده الخبز^(٤) كان الفطر^(٥) أفضل له^(٦) من

الصوم؛

(١) قوت القلوب: (١٤٣٩/٣).

(٢) قوت القلوب: (١٤٣٩/٣).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الأطعمة، باب في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده، رقم: (٣٨٥٣-شعيب).

(٤) في المنشور من المسالك (٣٨٣/٧): الخبز، وهو تصحيف، وما أثبتناه موافق لما في نسخة القرويين من المسالك.

(٥) في (س): الفطر عنده.

(٦) سقط من (س).

التاسع عشر: يجمع^(١) على مائتته بين فقير وغني^(٢)؛
المَوْفِيَّ عشرين: يُحَدِّثُ صاحبُ المنزلِ القومَ، فإنه جانبٌ من
القَرَى؛

الحادي والعشرون^(٣): يخدمهم بنفسه؛
الثاني والعشرون: يُخَدِّمُهُمْ أهله، وإن كانت عَرُوسًا، وفي ذلك كلام
طويل؛

الثالث والعشرون: وإن لم يَتَّفِقْ له ذلك لَعُذْرٍ قَدَّمَ من يفعله؛
الرابع والعشرون: يبدأ بالأكل؛
الخامس والعشرون: إن دُعِيَ أجاب، قال مالك: «إلا أن يكون من
أهل الفضل»، وفيه كلام ونظر؛

السادس والعشرون: لا يُحَوِّجُهُمْ^(٤) إلى قوله: كُلُّ^(٥)؛
السابع والعشرون: لا يُكْرِّرُ على جلسائه: كُلُّ^(٦)، فإنه إِخْجَالٌ^(٧)؛
الثامن والعشرون: لا يستحقر ما دُعِيَ إليه، وإن كان كُرَاعًا؛

(١) في (د) و(س): لا يجمع.

(٢) ينظر: العارضة: (٦٨/٥).

(٣) في (د): العشرين.

(٤) في المنشور من المسالك (٣٨٣/٧): يخرجه، وهو تصحيف، وما أثبتناه
موافق لنسخة القرويين من المسالك.

(٥) قوت القلوب: (١٤١٢/٣).

(٦) في (ص): كلوا.

(٧) قوت القلوب: (١٤١٢/٣).

التاسع والعشرون: إذا حضروا قَدَّمَ ما عنده مُعَجَّلًا ، ولم يُبْطِئْ به
ليستكثر؛

المَوْفِي ثلاثين: لا يَتَخَيَّرُ المدعو على الداعي ، إنما يأكل ما حضر؛

الحادي والثلاثون^(١): لا يَجْعَلُ على مائدته قائمًا^(٢)؛

الثاني والثلاثون: يأكل ما يشتهي ، فإن تركه إيثارًا جاز ،

الثالث والثلاثون: لا يدخل موضعًا فيه صورة؛

الرابع والثلاثون: لا يحضر مائدة فيها خَمْرٌ؛

الخامس والثلاثون: إن حُيِّرَ فلا يَتَشَطَّطُ؛

السادس والثلاثون: لا يقرن بين لُقْمَتَيْنِ ولا تمرتين إلا بإذن

الأصحاب؛

السابع والثلاثون: إن كان الطعام نَهْدًا^(٣) فلا يعتمد^(٤) الزيادة ، وإن

كان طَعَامًا وَاحِدٍ هو دعاهم فهو أخف^(٥)؛

(١) قوت القلوب: (١٤٣٨/٣).

(٢) بعده في (ز): «وذكر أحمد أن أنسًا كان إذا أوتي بطعامه قِيمَ على رأسه بمذْبَبَةٍ من صوف ، وذلك لكثرة الذباب ، فهو عذر» ، ولم ترد في النسخ الأخرى ، وفي (س) أثبتتها بهامش الورقة ، ووضع فوقها: ط ، أي: طرة ، فلا تُلْحَقُ بأصل الكتاب.

(٣) في المنشور من المسالك (٣٨٤/٧): نَهْرًا ، وهو تصحيف ، وينظر في معنى

النَّهْدِ: تاج العروس: (٢٤٣/٩).

(٤) في (ص): يعتمد.

(٥) في المنشور من المسالك (٣٨٤/٧): أحق ، وهو تصحيف.

الثامن والثلاثون: / ألا يعطي لأحد منه^(١) شيئاً إلا بإذن صاحب [٢٢/ب]

المنزل؛

التاسع والثلاثون: إذا كان الوقت الذي وعدهم فلا ينتظر من غاب؛

المَوْفِي أربعين: إذا طَعِمَ انتشر وخرج، ولا يلبث؛

الحادي والأربعون: يجتمعون على الطَّسْتِ، فهو آدَبٌ؛

الثاني والأربعون: لا يبزق في الطَّسْتِ؛

الثالث والأربعون: يُدار به يُمْنَةٌ؛

الرابع والأربعون: بعد أن يتقدم الأفضل، وحينئذ يكون يمنة؛

الخامس والأربعون: يغسل صاحب المنزل آخرهم إن كان أكل معهم

الطعام^(٢)؛

السادس والأربعون: لا بأس أن يعزل نصيباً لنفسه أو لغائب إن كان

يثق بصاحب الطعام؛

السابع والأربعون: لا يتحدث بعد تمام الطعام؛

الثامن والأربعون: لا يُعَدَّدُ تقصيراً إن رآه^(٣)؛

التاسع والأربعون^(٤): لا يطأ حريراً^(٥).

(١) في (س): منهم.

(٢) سقط من (س) و(د).

(٣) في طرة بـ (س): خفي.

(٤) في (س) و(د): المَوْفِي خمسين، وسقط من (ص).

(٥) في (س): حبراً، وفي (د): حرراً.

فهذه جملة الآداب^(١) مختصرة، وعلى كل أدبٍ منها خبر مأثور،
وأثر مذكور، وحُجَّةٌ بيِّنة^(٢)، جماعها مائةُ أدبٍ وأربعةٌ وسبعون أدباً^(٣).



(١) في (ص): آداب.

(٢) في (ص): تُبيِّنه.

(٣) قال الإمام ابن العربي في العارضة (٤٢٥/٧): «كل ما ذكرتُ منها معلقٌ بأثر أو بخبر، ولكن لم أطوّل بذكرها؛ فإنه لو سُلِكَ ذلك فيه جاء منه كتاب كبير مُفْرَدٌ، وهو مذكور في «أنوار الفجر»، أو يُخرجه الحافظ؛ فإنه إذا سمع المسألة كان معه أحد النُصَفَيْنِ»، وقال أبو طالب في القُوتِ (١٤١٠/٣): «الطعامُ والأكل يشتمل على مائة وسبعين خصلة، ما بين فرض وسُنَّةٍ، وأدب وفضيلة، واستحباب وكرهة، ومُرُوَّةٌ وفتُوَّةٌ؛ من طرائق السَّلَفِ، وصنائع العَرَبِ».

النَّعِيمُ

وهو عبارة في اللغة عن الزيادة، وعليه يدل بناء^(١) «ن ع م» كيفما تردّد.

أخبرنا أبو المعالي ثابت بن بُندار^(٢) البغدادي بها: أنا أبو بكر البرقاني الحافظ، قال: قرأتُ على أبي العباس بن حمدان^(٣): حدّثكم الحسن^(٤) بن علي السّري^(٥)، وذَكَرَ أسانيدَه^(٦)، قال كلهم: حدّثنا سعيد بن منصور: نا فُلَيْح بن سليمان^(٧) عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله: «أن رسول الله ﷺ دخل حائط رجل من الأنصار ومعه رجل من أصحابه، وهو يُحوّل الماء في حائطه، فقال: إن كان عندك ماء بائت في شَنِّ وإلَّا

(١) في (س) و(د): بيان.

(٢) المقرئ المحدث، أبو المعالي ثابت بن بُندار الديبوري، ثم البغدادي، ابن الحمّامي البقّال، (٤١٦-٤٩٨هـ)، كان من أعيان القراء وثقات المحدثين، وأوّل سماعه عام ٤٢٣هـ، أخذ عنه ابن العربي في بغداد، وسمع منه بداره التي نزل بها في جوار نهر مُعلّى، ينظر: العارضة: (٦٩٨/١٠)، وفهرس ابن خير: (ص ٥١٢)، وسير النبلاء: (٢٠٤/١٩-٢٠٥).

(٣) ترجمته في: سير النبلاء: (١٩٣/١٦).

(٤) في (ص): الحسين.

(٥) في سير النبلاء (١٩٣/١٦): السّري.

(٦) في (د) و(ص) و(ز): أسانيد.

(٧) في طرة بـ (س): في خـ: سليم.

كَرَعْنَا؟ قَالَ: بَلْ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنٍّْ، فَاَنْطَلِقُ إِلَى الْعَرِيْشِ فَسَكَبَ مِنْهُ فِي قَدَحٍ، وَحَلَبَ عَلَيْهِ دَاجِنًا - يَعْنِي: شَبَاةٌ -، فَسَقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْعَرِيْشِ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَقَى صَاحِبَهُ»^(١).

وَالْمَاءُ فِي الْأَصْلِ يَكْفِي؛ فَاسْتَعْذَابَهُ وَتَبْرِيْدَهُ، وَمَرْجُهُ بِاللَّبَنِ وَخَلَطَهُ بِالزَّبِيْبِ، كُلُّهُ نَعِيْمٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ قَوْلُهُ: «لْتَسْأَلَنَّ عَنْ نَعِيْمِ هَذَا الْيَوْمِ»^(٢).

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثٌ لَا يُحَاسَبُ بِهَا الْعَبْدُ؛ ظِلُّ حِجْشٍ^(٣) يَسْتِظِلُّ بِهِ، وَكِسْرَةٌ يَشُدُّ بِهَا قَلْبَهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي بِهِ عَوْرَتَهُ»^(٤).

وَالأَصْلُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ بَدِيْعٌ عَجِيْبٌ؛ وَهُوَ إِنْ كَانَ^(٥) مَا لَا بَدَ لِلْعَبْدِ مِنْهُ فَلَا يُحَاسَبُ عَلَى ذَاتِهِ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنْهُ^(٦) بُدٌّ وَعَنْهُ بِهِ غِنَى فَهُوَ الَّذِي يُحَاسَبُ عَلَيْهِ، وَالِدَلِيْلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي لَا بُدَّ لَهُ^(٨) مِنْهُ تَنَاوَلَهُ

(١) لَمْ أَجِدْهُ مِنْ طَرِيْقِ سَعِيْدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ: كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ، بَابُ شَوْبِ اللَّبَنِ بِالمَاءِ، رَقْمٌ: (٥٦١٣-طوق).

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٣) فِي (ص): حِصْنٌ، وَالْحِجْشُ: - بِالْكَسْرِ - هُوَ الْبَيْتُ مِنْ شَعْرِ، مِنْ بِيُوتِ الْأَعْرَابِ، صَغِيرٌ جَدًّا، تَاجُ الْعُرُوسِ: (١٥٥/١٧).

(٤) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيْقِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَرْسَلًا: (ص ١٨).

(٥) سَقَطَ مِنْ (د).

(٦) فِي (ص): كُلِّ.

(٧) فِي (س): بِهِ.

(٨) سَقَطَ مِنْ (س).

فرضٌ عليه، وما فرض الله على العبد لا يحاسبه^(١) عليه^(٢)، وإنما يُجازيه به، أمّا إنه يحاسب على جهة كسبه وطريق تملكه خاصّةً، وهذا من الكلام النفيس فتمسّكوا به.

تَمِيمٌ: [في دُخُولِ الْحَمَّامِ وَشُرُوطِهِ]

[٢٣/أ]

ومن النعيم المشروع / الإرفاء، وذلك بتنظيف البدن من الأقدار زائداً على الطهارة، ومن^(٣) الأنجاس بالادّهان والحمام، وقد بيّنا في «شرح الحديث» حال الحمام واختلاف الناس فيه، ولا بأس بدخوله مُفْرَدًا، إلا أن يكون الرجل مع أهله الذين يجوز له^(٤) النظر إليهم ويجوز^(٥) لهم النظر إليه، وإن دخله مع الناس تستر بصفيقي من الأزر، وغضّ بصره وصرفه عن مظانّ الاهتتاك والانهتاك^(٦)، ولكنه يُكره التماذي على ذلك دائماً حتى يصير الرجل بضاً نيّراً دهنًا مُزْهِراً، ويُسْتَحَبُّ له أن يكون عليه أثرُ الخمول والذبول والشعث.

ولمّا كانت هذه منزلةً عليّاً، وكانت الأولى منزلةً سُفلى، وكانت أقرب إلى الدنيا؛ سَمَحَ الشَّرْعُ للخلق فيها فعلاً، وَنَدَبَ إلى الأخرى

(١) في (س): يحاسب.

(٢) قوله: «والدليل على صحة ذلك أن الذي لا بد منه تناوله فرض عليه، وما فرض الله على العبد لا يحاسب عليه»، سقط من (د).

(٣) في (ص): من.

(٤) سقط من (س).

(٥) في (س): ولا يجوز، وفي (ص): أو يجوز.

(٦) في طرة بـ (س): الاهتتاك، وفي طرة أخرى: هتاك الستر وغيره يهتكه فانتهتك، وتهتكت جذبه فقطعه من موضعه، فسُقِّ منه جزءاً.

فُضِّلًا^(١)، ولا يتفق أن يكون الخلق كلهم على المنزلة العليا؛ لأن ذلك فساد الدنيا، ولا يُدرك الآخرة إلا أبناءها الذين عزفوا عن الدنيا، ولم يطمئنا إليها، وأنزلوها منزلة القنطرة، تُعبر ولا تُعمر، والطريق يُمرُّ عليها ولا تُسكن، والله يُوفِّقُ لطاعته برحمته.

فإن قيل: فالحمَّامُ دارٌ يغلب فيها المنكر، فدخلها أقرب^(٢) إلى أن يكون حراماً منه إلى أن يكون مكروهاً، فكيف أن يكون جائزاً^(٣)؟

قلنا: الحمَّامُ مَوْضِعٌ تَدَاوٍ وَتَطَهُّرٍ، فصار بمنزلة النهر؛ فإن المنكر قد غلب فيه بكشف العورات وتظاهر المنكرات، فإذا احتاج إليه المرء دخله ودفع المنكر عن بصره وسمعه ما أمكنه، فالمنكر اليوم في المساجد والبلدان، فالحمَّام كالبلد عموماً، وكانهر خصوصاً.



(١) سقط من (ص).

(٢) في (ص): فدخلها إلى أن يكون حراماً أقرب منه إلى أن يكون مكروهاً.

(٣) ينظر: قوت القلوب: (٣/١٦٤٩).

النِّكَاحُ

إن الله تعالى لو شاء خَلَقَ الأمةَ كلها دَفْعَةً واحدةً، وعمَّهم بالرزق جملةً، ولكنه سبحانه ببديعِ حِكْمَتِهِ ونافذِ مَشِيئَتِهِ وواسعِ عِلْمِهِ وشمولِ رَحْمَتِهِ خلقهم أطواراً، وأوجدهم قرونًا، وأنشأهم من نفس واحدة إنشَاءً؛ على ترتيب عَجِيب، وتدرِيج في تدرِيب، وخالَقَ في نوعيهم - الذكر والأنثى - الميل والهوى، ولم يتركهم سُدَى في اقتضائها^(١) فيكونوا أمثال الأنعام، فشرع لهم النكاح، ووعد فيه بالتوفيق والإصلاح، وأزال الكلفة عند تعذر ذلك، ورفع الخبال، وقد تباينت فيه المِلل، فختم الله بِمُحَمَّدٍ فَاتِحَتِهَا، وألحق به سابقتها، وندب رسول الله ﷺ إليها كثيرًا، حتى بالغ قَوْمٌ فقالوا: «إنه فَرَضَ على كل محتلم إذا قَدَرَ عليه»^(٢)، والصحيح أنه مندوب إليه.

قال النبي ﷺ: «يا معشر الشباب، عليكم بالباءة؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، فمن لم يستطع فعله بالصوم؛ فإنه له وجاء»^(٣).

(١) في (ص): في اقتضائها سدى.

(٢) ممن قال بوجوبه أهل الظاهر، المسالك: (٤٢٦/٥)، والإشراف: (٦٨٥/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، رقم: (١٩٠٥-طوق).

وفيه أيضاً: «أنه ﷺ رَدَّ عَلَى عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذِنَ لَهُ لاختصيننا»^(١).

فأما اليوم فإنما يقع النظر فيه بين ترجيح فعله أو تركه^(٢)، على تركه أو فعله، بسبب تكلف الزوج النفقة عليها وعلى الأولاد إن حَدَّثُوا، وقد ضاق نطاق الحلال، وغلب في المكاسب الاختلال.

فإن قَدَّرَ المرءُ على البقاء عفيفاً دون نكاح فالنظرُ في قُوتِ شخص واحد أخفُّ مؤونة من النظر في قوت العيال والبنين.

وإن لم يَكُنْ ^(٣)/أَقْدَمَ على النكاح واجتهد في طلب الحلال ما استطاع، والله يهبه الخلاص برحمته.

والحكمة فيه نفوذ القضاء به، واستبقاء^(٤) الوجود للخلق المقدور^(٥) ووجودهم، وتكثير أمة مُحَمَّدٍ ﷺ.

والناسُ يَرَوُونَ عنه ﷺ أنه قال: «تناكحوا تناسلوا؛ فإني مُكَاثِرٌ بكم الأمم يوم القيامة»^(٦)، ولم يصح.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقَت نفسه إليه ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، رقم: (١٤٠٢-عبد الباقي).

(٢) في (س) و(د): وتركه.

(٣) في (ص): يمكن.

(٤) في (س) و(د): استيفاء.

(٥) في (ص): المقدم.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: كتاب النكاح، باب وجوب النكاح وفضله، رقم: (١٠٣٩١)، وفيه انقطاع، وأورده الشافعي في الأم بلاغاً: (٣٧٣/٦)، قال ابن المُلقِّن: «وقد ضعّفوه»، البدر المنير: (٤٢٣/٧).

أما إنَّ الذي ثبت في الصحيح - واللفظ للبخاري - : عن أنس بن مالك قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أُخبروا كأنهم تَقَالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ ؟ قد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أمّا أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر^(١)، وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أمّا والله إنني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنّتي فليس مني»^(٢)، فأوضح ﷺ الشريعة، وبَيَّنَّ السنة والطريقة.

وفيه: عن سعيد بن جبير قال: «قال لي ابن عباس: تزوجت؟ قلت: لا، قال: فتزوج؛ فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء»^(٣).

وقال سعد بن أبي وقاص: «رَدَّ رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أُذِنَ له لاختصمنا»^(٤).

وقال فيه: عن عبد الله بن مسعود: «كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس لنا شيء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن تُنكح

(١) في (د): ولا أفطر أبداً.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس ﷺ: كتاب النكاح، الترغيب في النكاح، رقم: (٥٠٦٣- طوق).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب كثرة النساء، رقم: (٥٠٦٩- طوق).

(٤) تقدّم تخريجه.

المرأة بالثوب ، ثم قرأ علينا: ﴿يَأْتِيهَا الدِّينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٩] (١).

[قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: إن التخلي للعبادة أفضل من النكاح]:

قال القاضي أبو بكر (٢) رحمه الله: لقد عَجِبْتُ من الشافعي مع فَهْمِهِ وبَدِيعِ فَهْمِهِ يقول (٣): إن التخلي للعبادة أفضل ، إِلَّا أَلَّا يَقْدِرَ عَلَى الصَّبْرِ عَنْ (٤) النساء ، لقول الله تعالى في قصة يحيى: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ [آل عمران: ٣٩] ، وهو الذي لا يأتي النساء مع القدرة على إتيانهن ، فمدح الله به ، ولو كان النكاح أفضل ما مدح الله به .

وأيضاً: فإن عَقَدَ النكاح عقد معاملة ، فلاشتغال به دون الاشتغال بالعبادة كالبيع ، وهذا تَفَقُّهُ (٥) ، وذلك أن المعاملات شُرِعَتْ للعباد ، والعبادة شُرِعَتْ لِلْمَوْلَى ، ونصيبُ المولى أشرف من نصيب العباد .

يزيده تحقيقاً: أن النكاح شُرِعَ لقضاء الشهوة التي تتعلَّق بهوى النفس وحظ البدن ، فالعبادة التي شُرِعَتْ لطاعة الله بِقَصْدِ القلب أفضل منه ، كما

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كتاب النكاح ، باب ما يكره من التبتل والخصاء ، رقم: (٥٠٧٥-طوق).

(٢) في (د): قال الفقيه القاضي ، وفي (ص): قال الشيخ الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ، وفي (ز): قال الفقيه الإمام .

(٣) الأم: (٣٧٦/٦-٣٧٧).

(٤) في (س): على ، ومرضاها ، وأثبت بالطرة ما أثبتنا وصحَّحه .

(٥) في (ص): لفقّه .

كان الصيام^(١) أفضل من الأكل ، إلا أن يخشى^(٢) العنت^(٣) على نفسه فيكون النكاح له أفضل ، فراراً عن الزنى ، فإن ترك الزنى فريضة ، ألا ترى أنه إذا اضطرَّ إلى الأكل افترضَ عليه ، وإذا أراد الصوم في مرضه كان الفطر له أولى .

انفصال: [في نقد قول الشافعي]

وهذا كله لا يُحتاج إليه^(٤) ، ولا يصحُّ الاحتجاج به مع ما قدمنا من الآثار الصَّحاح .

وقد قال النبي ﷺ: «من رَغِبَ عن سُنتي فليس مني»^(٥) ، فجعل النكاح سنَّةً مطلقةً /، وعبادةً مُبتدأةً ، ولم يجعله معاملةً ، ولا أخرجه مخرج الأكل بالعادة والجِبلة ، وهذا ما لا جواب له عنه ، لا سيما وقد ردَّ رسولُ الله ﷺ على أصحابه التخلي للعبادة ، وهذا نصٌّ آخر لا كلام فيه له ، وردَّه التبتل نصٌّ ثالث .

وأما تعلقه بقصة يحيى عليه السَّلام ؛ فذلك شرعٌ من قبلنا لا شرعنا ، وهو لا يرى شرعٌ من قبله شرعاً له ، فكيف يحتج علينا بما لا يراه ؟

(١) سقطت من (ص).

(٢) في (ص): يخاف .

(٣) في (ص): على نفسه العنت .

(٤) قوله: «لا يحتاج إليه» سقط من (ص).

(٥) تقدَّم تخريجه .

ونحن نعتقد أن شَرَعَ من قبلنا شرعٌ لنا ما لم يَرِدْ من شرعنا ما يردُّه،
وقد رَدَّه النبي ﷺ كما قدَّمناه^(١) وبينَّاه^(٢).

وأما قوله: «إنها معاملة»، فهو نظَرٌ إلى ظاهره وصورته في العَقْدِيَّةِ
واقْتِضَاءِ الشَّهْوِيَّةِ^(٣)، وليس له أن ينظر إلى الصُّورِ ويترك المعاني؛ فإنه ليس
من أصله ذلك، ولو كان التخلي للعبادة خيراً من النكاح نظراً إلى صورته ما
قَطَعَ النبي عليه السَّلام حُكْمَ الصُّورَةِ بِالسُّنَّةِ، ولا خَلَقَهُ اللهُ مُقْبِلاً عَلَيْهِ،
راغباً فيه، قادراً على اقْتِضَاءِ الشَّهْوَةِ مِنْهُ.

فإن الله تعالى لم يَعْجِزْ طَيْبَتَهُ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ إِلَّا عَلَى أَكْرَمِ السَّجَايَا
وَأَجَلِّ الصِّفَاتِ وَأَطْهَرِ الْأَخْلَاقِ، كما جعل مِلَّتَهُ خَيْرَ الْمِلَلِ، وَسُنَّتَهُ أَفْضَلَ
السُّنَنِ، وهو خير الرسل، وليس في مدح حال يحيى عليه السَّلام ما يدلُّ
على أنه أفضل من النكاح، فإن مَدْحَ الصِّفَةِ فِي ذَاتِهَا لَا يَقْتَضِي ذَمَّ غَيْرِهَا،
وهذا لِفِئَةِ صَحِيحٍ.

وذلك أن النكاح لم يفضل التخلي للعبادة بصورته، وإنما تميَّز عنه
بمعناه في تحصيل الناس، وبقاء الولد الصالح، وتحقيق السُّنَّةِ^(٤) فِي النَّسَبِ
وَالصَّهْرِ، فِقْضَاءُ الشَّهْوَةِ فِي النِّكَاحِ لَيْسَ مَقْصُوداً فِي ذَاتِهِ، وَإِنَّمَا أَكَّدَ النِّكَاحَ
بِالْأَمْرِ قَوْلًا، وَأَكَّدَهُ بِخَلْقِ الشَّهْوَةِ خَلْقَةً، حتى يكون ذلك أدعى للوفاء

(١) سقطت من (ص).

(٢) ينظر: العارضة: (١١/٥-١١).

(٣) في (س) و(د): الشهوة.

(٤) في (ص): المنة.

بمصالحه، وللتيسير^(١) بمقاصده، وهذا أمرٌ غاب عن الشافعي، وتفطن له مالكٌ وغيره من العلماء^(٢)، والله أعلم.

توكيدٌ:

ومن الثابت برهانه على فضلِ النكاح أنه يجوز مع الإعسار^(٣)، ولا ينتظر به حالة الثروة، بل هو سببها إن كانا فقيرين، قال الله سبحانه: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ﴾ [النور: ٣٢]، فندب إلى النكاح ووعده به الغنى والإصلاح، وقوله صدقٌ، ووعده حقٌّ^(٤).

وفي الصحيح: «جاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت أهبُّ لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ؛ فصعدَ النظر فيها وصوبه، ثم طأطأ رأسه^(٥) ﷺ»، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله زوّجنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال: وهل عندك من شيءٍ / تُصدِّقها به؟ فقال: لا، والله يا رسول الله، فقال: اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً؟ فذهب ثم رجع، فقال: لا، والله يا رسول الله، ما وجدت شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: انظر

(١) في (ص): التيسير.

(٢) المسالك: (٥/٤٢٥).

(٣) في (س): الاعتبار.

(٤) المسالك: (٥/٤٢٩)، والأحكام: (٣/١٣٧٩).

(٥) سقط من (ص).

(٦) في (د) و(ز): رسول الله ﷺ رأسه.

ولو خاتماً من حديد، فذهب ثم رجع، فقال: لا، والله يا رسول الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزازي - قال سهل: ما له رداء - فلها نصفه، فقال رسول الله ﷺ: ما تصنع بإزارك؟ إن لبيسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبيسته لم يكن عليك شيء، فجلس حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله ﷺ مؤلياً، فأمر به فدعي، فلما جاء قال: ما معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وكذا، عدّها، فقال^(١): تقرؤون عن ظهر قلبك؟ قال: نعم، قال: اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن^(٢).

وهذا نص في نكاح من لا يقدر على فطر تلك الليلة التي يئني بها فيها.

وقد يؤلف الله بينهما في أبرك وقت، وقد يجمع بينهما في وقت لا بركة فيه، والأمر مغيّب، فلهذه^(٣) الدقيقة شرع الله الطلاق؛ فيخرج به عن قيد النكاح إذا لم يستقم لهما أن يقيما فيه حدود الله.

[الوصاة بالنساء]:

وعلى الرجل بفضل قواميته التي جعل الله له أن يداريها، وذلك باحتمال أذاها، والصبر على أخلاقها، والإغضاء عما يراه من تفریطها.

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج

(١) في (س): قال.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد رضي الله عنه: كتاب فضائل القرآن، باب القراءة عن ظهر قلب، رقم: (٥٠٣٠-طوق).

(٣) في (س): ولهذه.

شيء في الضَّلَعِ أعلاه، فإن ذهبت تُقِيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً»^(١).

وفي الصحيح: أن ابن عمر كان يقول: «كُنَّا نَتَّقِي الكلام والانبساط إلى نساتنا على عهد النبي عليه السلام هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النبي ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا»^(٢).

خاتمة^(٣):

ويجوز له^(٤) النكاح رَغْبَةً في مال الزوجة لتعود عليه بفضلها، ففي الصحيح: «تُنَكِّحُ المرأة لجمالها ومالها ودينها، فاظفر بذات الدين تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٥)^(٦).

مقاصد النكاح عشرة:

الأول منها: ينبغي للمرء أن يتخير في الأزواج، كما ندب إليه النبي ﷺ في هذا الحديث، ومن المأثور في السنة الناس^(٧): «تَحَيَّرُوا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء، رقم: (٥١٨٦-طوق).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء، (٥١٨٧-طوق).

(٣) في (ص): حالة.

(٤) سقط من (د).

(٥) في (د) و(ص) و(ز): «تنكح المرأة لجمالها ومالها ودينها، وعليك بذات الدين تربت يداك».

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، رقم: (٥٠٩٠-طوق).

(٧) في (س) و(د): المأثور في السنة.

لُنُطْفِكُمْ»^(١)، ولم يصحَّ، لكن قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قَرِيشٍ؛ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغُرِهِ»^(٢)، وأرعاها على زوج في ذات يده»^(٣).

الثاني: أن يفعل ما قال النبي ﷺ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ، فَذَكَرَ رَجُلًا كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي، وَعَبَدُ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ»^(٤).

الثالث: أن يطلب البكر/ إذا قَدَرَ عليها، لقول النبي ﷺ لجابر: «وَقَالَ لَهُ»^(٥): تزوجت، فقال له: أِبْكَرًا أَمْ ثَبِيًّا؟ قال: ثَبِيًّا، قال: فَهَلَا بِكَرًّا تَلَاعِبَهَا وَتَلَاعَبَكَ، قال: إِنْ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ عَلَيْهِنَ مِنْ يَوْمِ بَهَنٍ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ عَلَيْهِنَ مِثْلَهُنَّ»^(٦).

(١) أخرجه الدارقطني في سننه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: كتاب النكاح، رقم: (٣٧٨٨)، قال ابن حجر: «مداره على أناس ضعفاء»، تلخيص الحبير: (٣٠٤/٣).

(٢) في (س) و(د): صغر.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب إلى من ينكح، وأي النساء خير، وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب، رقم: (٥٠٨٢-طوق).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ جميع الملل بملته، رقم: (١٥٤-عبد الباقي).

(٥) بعده في (ص): جابر.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب تستحد المغيبة وتمشط، رقم: (٥٢٤٧-طوق).

الرابع: أن لا يخطب ولا ينكح ولا يُواعد في العدة.

الخامس: ألا يتزوّج حتى يرى إن أمكن، وفي ذلك حديثان

صحيحان؛

أحدهما: حديث الواهبة، وقد تقدّم^(١).

الثاني: حديث عائشة؛ قالت: «قال لي رسول الله ﷺ: أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ، يَجِيءُ الْمَلَكُ بِكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشَفَ عَنِّي^(٢) وَجْهَكَ الثَّوْبَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتَ، فَقُلْتُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِهِ»^(٣).

[رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ]:

ولم يشكَّ ﷺ فيما رأى، «فإن رؤيا الأنبياء وحي»^(٤)، وإنما احتمل عنده أن تكون الرؤيا اسماً، أو^(٥) تكون كنية، فإن الرؤيا^(٦) أسماء وكنى، فسموها بأسمائها، وكنّوها بكنّاها، واسمها أن تخرج بعينها، وكنيتها أن تخرج على مثالها، وهي أختها، أو قرينتها^(٧)، أو جارتها، أو سميتها.

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) في (ص): عنك.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها، رقم: (٣٨٩٥-طوق).

(٤) أخرجه البخاري من حديث عبيد بن عمير موقوفاً: كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، رقم: (١٣٨-طوق).

(٥) في (ص): واحتمل أن.

(٦) في (ص): للرؤيا.

(٧) في (ص): قرينتها.

السَّادِس: أن يشترط لنفسه وتشرط هي عليه، ولا يكون في جملة الشروط طلاق، قال النبي ﷺ: «لا تسأل المرأة طلاقَ أختها لتكتفي صَحَفَتها، ولتَنكحَ، فإنَّما لها ما قُدِّرَ لها»^(١).

فإذا وقع الشرط وجب لها^(٢) الوفاء، سواء كان مُعَلَّقًا بِيَمِينٍ، أو لم يُعَلِّقْ بِيَمِينٍ، قال النبي ﷺ: «أحقُّ الشروط أن يُوفَى به ما استحللتم به الفروج»^(٣)، وهذا نصٌّ، وهو تَفَقُّهُ^(٤) صَحِيحٌ، وذلك أن حِلَّ الفَرْجِ ما وَقَعَ عَوْضًا فِيهِ أو شَرْطًا له كان في الإِخْلَالِ به إِخْلَالٌ^(٥) بِالْحِلِّ^(٦).

فأمَّا إن عَلَّقَ الشرط بِيَمِينٍ فإنه لا يلزمه الوفاءُ به، وخرج عن العَهْدِ^(٧) الذي يلزم الوفاءُ به إلى الأيمان التي لها حُكْمٌ آخَرٌ معلومٌ في بابها^(٨).

السَّابِع: أنه يجوز له أن يتخذ فيه اللهُو؛ كالدُّفِّ والمزمار، ففي الصحيح: «أن عائشة رضي الله عنها قالت: زُفَّتِ امرأةٌ إلى رجلٍ من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهُو»^(٩).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، رقم: (١٤٠٨-طوق).

(٢) في (د) و(ص) و(ز): به.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن عقبه بن عامر رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب الوفاء بالشروط في النكاح، رقم: (١٤١٨-عبد الباقي).

(٤) في (ص): وهذا لفقه.

(٥) في (ص) و(س): إخلالاً.

(٦) في (د): في الحل.

(٧) في (د) و(س): العبد.

(٨) المسالك: (٤٧٨/٥).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه عن أم المؤمنين رضي الله عنها: كتاب النكاح، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة، رقم: (٥١٦٢-طوق).

وقال أبو بكر رضي الله عنه: «أَمْزُورُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَجَوَارٍ سَمِعَهُنَّ يُعَيِّنَنَّ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَهُمَا^(١) يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهُ يَوْمَ عِيدٍ»^(٢).

فَأَبَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣) جَوَازَهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ تَوَالٍ إِلَّا مُعَلَّقًا بِالْأَسْبَابِ؛ كِيَوْمِ الْعِيدِ وَلِلْعَرَسِ^(٤) وَغَيْرِهِ^(٥).

الثامن: يُؤَلِّمُ بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ، وَأَقْلَهُ شَاةً، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ، وَهُوَ^(٦) أَقْلٌ مَا أَوْلَمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ^(٧)، صَحِيحٌ^(٨).

[٢٥/ب] وَيُطْعِمُ الْفُقَرَاءَ وَالْمَعَارِفَ، فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّ بِخِيَمَاتٍ^(٩) أُمُّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بَزِينَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: أَفْعَلِي، فَعَمِدْتُ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً^(١٠) فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: ضَعُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي

(١) في (س) و(د): دعهما.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب العيدين، باب سنة العيدين

لأهل الإسلام، رقم: (٩٥٢-طوق).

(٣) في (د) و(ص) و(ز): ﷺ.

(٤) في (ص): العرس.

(٥) العارضة: (٣٧/٥)، (١٣٢/٦).

(٦) في (د): هذا.

(٧) ينظر: العارضة: (٣٤/٥).

(٨) في (ص): في الصحيح.

(٩) في طرة ب (س): في خ: بخيمات، وهو الذي في (د).

(١٠) في طرة ب (س): من خطه: الحيس: ثريد من أخلاط.

فقال: ادع لي رجلاً سَمَّاهم، وادع من لقيت، قال: ففعلت الذي أمرني، فرجعتُ والبيت قد غَصَّ بأهله، فرأيتُ النبي ﷺ وضع يده على تلك الحَيَسَةِ وتكلَّم بما شاء الله، ثم جعل يدعو عَشْرَةَ عَشْرَةَ، يأكلون منه ويقول لهم: اذكروا اسم الله، وليأكل كل رجل ممَّا يليه، قال: حتى تصدَّعوا كلهم عنها»^(١).

التاسع: يُطلبُ الولد لِقَصْدِ الأجر في وطء الزوجة، لوجوه منها: أن يعصمها ويبلغها مطلبها، ففي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «يصبح على كل سُلامى من ابن آدم كل يوم صدقة، ثم ذكر خِصَالاً، فأمره بالمعروف صدقة، ونهيُّه عن المنكر صدقة، إلى أن قال^(٢): وبَضْعُهُ أَهْلَهُ صدقة، قيل: يا رسول الله، أيقضي شهوته ويؤجر؟ قال: رأيت لو وضعها في حرام، أليس^(٣) كان يأثم؟»^(٤).

العاشر: أن يطلب الولد، ففي حديث جابر في شراء الجمل المشهور أن النبي ﷺ قال له^(٥) في آخِرِهِ: «إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسَ الْكَيسَ»^(٦)، يعني: الولد.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ: كتاب النكاح، باب الهدية للعروس، رقم: (٥١٦٣-طوق).

(٢) قوله: «إلى أن قال» سقط من (س).

(٣) سقط من (س).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه عن أبي ذر ﷺ: كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، رقم: (١٢٨٥)، وأصله في الصحيح.

(٥) سقط من (س) و(د).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن جابر ﷺ: كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحمير، رقم: (٢٠٩٧-طوق).

[حقوق الزوجية]:

قال القاضي الإمام أبو بكر^(١) رضي الله عنه: وبين الزوجين حقوقٌ تتعین^(٢) لكل واحد على الآخر، وحقوق الزوج على الزوجة أكثر وأكثد، قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

وقال النبي ﷺ في خطبته يوم حجة الوداع، فذكر ووعظ، فذكر في الحديث نصّه فقال: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَلْبِهَا مِثْقَلُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِثْمِ﴾ [الطلاق: ١] فإن فعلن ف﴿اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ ضرباً غير مبرح، ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾، ألا إنَّ لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليكم حقاً، فأما حقكم على نساءكم فلا يُوطئنُ فرشكم من تكرهون، ولا يأذنُ في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن»^(٣)، وهذا ثابت.

(١) في (ص): قال الإمام العالم أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

(٢) في (د): تتغير.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه: أبواب الرضاع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم: (١١٦٣-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

[حَقُّ الْوَطْءِ]:

قال القاضي أبو بكر^(١) رضي الله عنه: ولم يذكر الوطء لأنه مشترك بينهما، فالزوج هو الذي يطلبه، فإن قَصَّر فيه فهل للمرأة^(٢) طلبه؟ اختلف الفقهاء في ذلك، والصحيح أن للمرأة أن تطلبه به إذا كان تزكُّه له ضِرَاراً^(٣)، فإن كان لَعُدْرٍ لم يكن لها كلام، وهذا أَمْرٌ أجمعت عليه الأمة فيما قرأته، ولولا ذلك لقلت: إن^(٤) لها أن تطلبه^(٥) به، فإن حَقَّ عصمتها واجب لها عليه، فربُّك أعلم بما انتهى إليه إجماع العلماء.

[من حقوق الزوج على زوجته]:

وقد قال النبي ﷺ: «لو كنتُ/ أَمْرٌ أَحَدًا أن يسجد لأحد لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها»^(٦).

وقال عليه السَّلَام: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلاَّ بإذنه»^(٧).

(١) في (ص): قال الإمام أبو بكر بن العربي، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

(٢) في (ص): للزوجة.

(٣) وهو قول إمامنا مالك رحمه الله، ينظر: العارضة: (٢٠٩/٥).

(٤) سقطت من (ز).

(٥) في (س): تطلب.

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الرضاع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم: (١١٥٩-بشار).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه، رقم: (٥١٩٥-طوق).

وقالت عائشة رضي الله عنها: «لقد كان يكون عليّ الصوم من رمضان، فما أستطيع أن أقضيه^(١) إلا في شعبان، للشُّغل برسول الله صلى الله عليه وآله»^(٢).

وهذه أحاديث صحاح، ومنها:

قال صلى الله عليه وآله: «يا عبد الله، ألم أُخْبِرُ أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صُمْ وأفطر، وقُمْ ونَمْ؛ فإن لجسدك عليك حقاً، وإن^(٣) لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً»^(٤).

وهذا نصّ في حق الزوج على زوجها في الوطء، فكيف يتركه؟

ومن حقوق الزوج على المرأة أن ترعى ماله وتحفظه، إلا على حقها، ففي صحيح الحديث: «أن هنداً بنت عُثْبَةَ قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيئٌ؛ لا يعطيني ما يكفيني وولدي، قال: خُذِي ما يكفيك وولداك بالمعروف»^(٥).

(١) في (ص): أصوم.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الصوم، باب متى يقضى قضاء رمضان؟ رقم: (١٩٥٠-طوق).

(٣) سقط من (س) و(د).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، رقم: (١٩٧٥-طوق).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، رقم: (٥٣٦٤-طوق).

إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ الْيَسِيرَ ، فَقَدْ أُذِنَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ :
«إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ،
وَلِزَوْجِهَا مِثْلُ ذَلِكَ»^(١) .

[النَّهْيُ عَنْ ضَرْبِ الْمَرْأَةِ وَإِهَانَتِهَا]:

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُهَيِّنَهَا بِالسَّبِّ وَالضَّرْبِ ؛ وَفِي الصَّحِيحِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢)
: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يَجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(٣) .

فَإِنْ خَافَتْ مِنْهُ كِرَاهَةً أَوْ إِعْرَاضًا جَازَ لَهَا أَنْ تَتْرِكَ حَقَّهَا وَتَفَارِقَهُ ،
وَطَابَ لَهُ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ ضِرَارٍ .

وَمَنْ حَقَّهَا عَلَيْهِ إِلَّا يَعْزِلَ عَنْهَا^(٤) ، وَإِنَّمَا أُذِنَ فِي الْعَزْلِ فِي حَقِّ
الْإِمَاءِ ، عَلَى كِرَاهَةٍ فِيهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ^(٥) .

نَكْتَةٌ عَظِيمَةٌ : [فِي قَدْرَةِ سَلِيمَانَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَى الْجَمَاعِ]

وَهِيَ مَا رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ - وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ - : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : «قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لِأُطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ؛

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بَابُ أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا
تَصَدَّقَ بِأَمْرٍ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ ، رَقْمٌ : (١٤٣٧-طوق) .

(٢) فِي (د) وَ(ص) وَ(ز) : النَّبِيُّ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ مَا
يَكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ ، رَقْمٌ : (٥٢٠٤-طوق) .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (س) .

(٥) الْعَارِضَةُ : (٢٠٦/٥) .

تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله ، فقال له الملك: قل: إن شاء الله ، فلم يقل ونسي ، فأطاف بهن ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان^(١) ، قال النبي ﷺ: لو قال: إن شاء الله ، لم يحنث ، وكان أرجى لحاجته^(٢) .

فاقتضى هذا الخبر أن سليمان كان قادراً على وطء مائة امرأة - يَنْزِلُ في كل امرأة ماؤه - في ليلة واحدة ، وفي رواية: «إحدى وتسعين»^(٣) ، وفي رواية: «سبعين» ، وفي رواية: «ستين» ، فربك أعلم .

وهذا ممّا ليس في قدرة البشر عادة ، ولكن الله تعالى يختص بقدرته من يريد ، كما يختص برحمته من يشاء ، ولسنا نحفظ في ذلك خبراً صحيحاً غير هذا ، إلا ما ثبت عن النبي ﷺ: «أنه أُعْطِيَ قوة ثلاثين رجلاً في الجماع»^(٤) ، وهذه القوة أكثر من قوة سليمان ، وقد كان النبي ﷺ قادراً عليه ، مُجِبّاً فيه ، ولكنه لم يكن يبلغ غايته ولا يستوفيه .

وقد أتى الله رسوله خِصِيصَةً عَظْمَى ؛ وهي قلة الأكل ، والقدرة على الجماع ، فكان أفتح الناس في الغداء ، تكفيه العُقَّةُ^(٥) ، وتقنعه العُلُقَةُ^(٦) ،

(١) سقط من (س).

(٢) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب النكاح ، باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نساءه ، رقم: (٥٢٤٢-طوق).

(٣) في (ص): تسعين .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الغسل ، باب إذا جامع ثم عاد ، ومن دار على نساءه في غسل واحد ، رقم: (٢٦٨-طوق).

(٥) العُقَّة: البلغة من العيش ، تاج العروس: (٢٤/٢٢٢).

(٦) في (س): البلغة ، وفي (ز): اللُّعَّة ، والعُلُقَةُ: ما يُتَبَلَّغُ به من العيش ، وإن لم يكن تاماً ، تاج العروس: (٢٦/١٨٦).

وَتَشْبَعُهُ الْحَزَّةُ، وَكَانَ أَقْوَى النَّاسِ عَلَى الْوَطْءِ، «فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَطَافَ عَلَيْهِنَ بِغُضَلٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَبِيْتُ عِنْدَ الَّتِي هِيَ لَيْلَتُهَا»^(١).

وقد اختلف العلماء في ذلك:

فقيل: كان هذا قبل أن يُشْرَعَ الْقَسْمُ^(٢).

وهذا باطل فاسد؛ لأنه لم يُعرف في الشريعة إهماله.

وقيل: كان هذا لأن النبي ﷺ كان قادراً على تَوْفِيَةِ حَقُوقِ النِّسَاءِ^(٣)، فكان هذا زيادة، وليس يقدر على ذلك غيره.

وقد أخبرنا أبو محمد [عبد الله بن] عبد الرزاق بن فُضَيْلٍ بدمشق قال: أنا أبو بكر المالكي: أنا الفسوي^(٤).

[ح] أنا أبو بكر بن الوليد ببيت المقدس - واللفظ له - عن أبي بكر بن عبد الباقي قال: قال أبو سليمان الخطَّابي^(٥): «كان رسولُ الله ﷺ بشراً مخلوقاً على خلق^(٦) الجِبَلَةِ الأدمية، والناس يختلفون في تركيب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة ؓ: كتاب النكاح، باب دخول الرجل

على نسائه في اليوم، رقم: (٥٢١٦-طوق).

(٢) هو قول الإمام أبي سليمان الخطَّابي، أعلام الحديث: (٣/٢٠٠٧).

(٣) في طرة ب- (س): الأزواج، وصحَّحها، كما صحَّح ما أثبتنا.

(٤) في (س) و(د): الغنوي.

والفسوي: هو الحافظ محمد بن عبد الملك الفارسي، ذكره الذهبي في تلاميذ

الخطَّابي، وهو أحد رواة كتابه في شرح البخاري، ينظر: فهرس ابن خير:

(ص ٢٥٣)، وسير النبلاء: (١٧/٢٤).

(٥) بعده في (س): قال.

(٦) في (ص): حكم.

الْخِلْقَةِ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُقَلَاءِ أَنْ مِنْ صَحَّتْ بِنَيْتِهِ، وَقَوِيَتْ جُسْتُهُ،
وَاسْتَقَامَتْ هَيْئَتُهُ^(١)، حَتَّى يَكُونَ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْأَخْبَارِ عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ مِنْ حُسْنِ النِّعَتِ، وَجَمَالِ الْهَيْئَةِ، وَنِضَارَةِ اللَّوْنِ، وَإِشْرَابِ
الْحُمْرَةِ، وَقُوَّةِ الْبَطْشِ، وَشِدَّةِ الْأَسْرِ، إِلَى سَائِرِ مَحَاسِنِ الصِّفَاتِ، الَّتِي مِنْ
كَانَ عَلَى خِلَافِهَا كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى ضَعْفِ الْمُنَّةِ^(٢)، وَنَقْصِ الْقُدْرَةِ^(٣)»^(٤).

وَقَدْ قَالَ لِي أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ الْمَنْفُوحِ^(٥) الطَّيِّبُ بِمِصْرَ عَنِ ابْنِ
رِضْوَانَ^(٦) الطَّيِّبِ: «إِنْ صِفَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ دَلِيلٌ عَلَى قُوَّتِهِ، لِأَنَّ تِلْكَ الْخَلْقَةَ
الْمَرْوِيَّةَ لَا تَكُونُ أَبَدًا إِلَّا لِمَنْ خُصَّ بِالْمَرْتَبَةِ^(٧) النَّبَوِيَّةِ»^(٨).

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ بِتَأْوِيلِهِ وَتَحْقِيقِهِ فِي «كُتُبِ الْأَصُولِ»، وَخَاصَّةً فِي
كِتَابِ^(٩) «الْعَوَاصِمِ مِنَ الْقَوَاصِمِ»^(١٠).

(١) فِي طَرَةِ بـ (س): فِي خـ: هَمَّتْهُ.

(٢) الْمُنَّةُ: الْقُوَّةُ، تَاجُ الْعُرُوسِ: (١٩٥/٣٦).

(٣) فِي (ص): النِّحْيَةُ.

(٤) أَعْلَامُ الْحَدِيثِ لِلنَّخَطَابِيِّ: (٢٠٠٧/٣-٢٠٠٨).

(٥) لَمْ أَجِدْ مَا يَفِيدُ فِي تَجْلِيَةِ أَمْرِهِ، وَغَالِبُ الظَّنِّ أَنَّ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَذَكَرَهُ فِي
الْعَوَاصِمِ: (ص ١٩٢)، وَفِي الْمَطْبُوعِ مِنْهُ: الْمَنْفَرَجُ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، صَوَابُهُ مَا
أُثْبِتَ، وَذَكَرَ الْقَاضِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَرْقَاقَ الْقِنَادِيلِ.

(٦) تُوُفِيَ عَامَ ٤٥٣ هـ بِمِصْرَ، تَرَجَمَتْهُ فِي: عَيُونَ الْأَنْبَاءِ لِابْنِ أَبِي أَصْبِيْعَةَ:
(ص ٥٦١-٥٦٧).

(٧) فِي (د): الْمَزِيَّةُ.

(٨) الْعَوَاصِمِ: (ص ١٩٢).

(٩) سَقَطَ مِنْ (ص).

(١٠) الْعَوَاصِمِ: (ص ١٩٢-١٩٣).

قال الإمام القاضي^(١) أبو بكر بن العربي رحمته الله: وإذا تأملت إلى الفضائل العربية^(٢) رأيت أن العرب كانت تتباهى بقوة النكاح، وتذم من ضَعَفَ فيه وقَصُرَ شَبْرُهُ، وقد قالت شاعرة العرب حين خطبها دُرَيْدُ بن الصِّمَّةِ^(٣):

معاذ الله يَنْكِحُنِي حَبْرَكِي قصيرُ الشَّبرِ من جُشمِ بنِ بَكْرٍ

والحَبْرَكِي: هو المْتَنَاهِي في ضعف المُنَّةِ والمُوهَنِ^(٤).

وكان عندها قلة الطُّعم وضعف المطعم والاجتزاء بالعلقة محموداً مُمَدَّحاً، وإذا كان متمجعاً أكولاً ذمته.

وفي حديث أم^(٥) زرع في صفة الابن: «مضجعه كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ»^(٦).

وكانت تَمْدَحُ بِقِلَّةِ التلَفْتِ إلى ذلك والاهتبال به، ألا ترى إلى قول الأَعشى^(٧):

(١) في (ص) و(ز): الحافظ.

(٢) في (ص): العربية.

(٣) من بحر الوافر، وهو من قصيدة للخنساء، وهو في ديوانها: (ص ٣٧٢)، برواية: «يرضعني»، قائلها في دريد بن الصمة لما خطبها، ورواية: «ينكحني» في الأغاني: (٧٤/١٥)، وأساس البلاغة: مادة (ش ب ر)، وغيرهما، وفي التاج نقله عن الجوهري: «فلست بمُرْضِعٍ»، تاج العروس: (١٠٦/٢٧).

(٤) في (ص): الوهن.

(٥) في (س) و(د): أبي.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، رقم: (٥١٨٩-طوق).

(٧) البيت من بحر البسيط، وهو لأعشى باهلة؛ أبي قحافة عامر بن الحارث، من =

لا يتأرى^(١) لما في القدر يرقبه ولا يعضُّ على شُرُوفِهِ^(٢) الصَّفْرُ

يعني: لا يجد مسَّ الجوع.

وقال مُتَمِّمٌ^(٣):

لقد كَفَنَ المنهال تحت رداءه فتنى غير مِبْطَارِ العَشِيَّاتِ أَرْوَعًا^(٤)

= قصيدة يرثي بها أخاه لأمه، وهي في الأسمعيات: (ص ٩٠)، والكامل للمبرد: (٢٣٤/٢)، والتعازي والمراثي له: (ص ٢٤)، وأمالي المرتضى: (٢٢/٢).

لا يتأري: لا يتحس.

الشرسوف: رأس الضلع مما يلي البطن.

الصفرة: دابة - زعموا - تعض الضلوع والشراسيف إذا جاع الإنسان.

وبعضهم يذكره هكذا:

لا يَعْصُ السَّاقُ من أين ومن وصب ولا يَعَضُّ على شُرُوفِهِ الصَّفْرُ

لا يتأرى لما في القدر يرقبه ولا يَزَالُ أَمَامَ القَوْمِ يَقْتَفِرُ

يقتفر: من الاقتفار؛ وهو اتباع الأثر.

(١) في (س): يتأوى، وفي (ز): يتأدى.

(٢) في (س) و(د): شرفوه.

(٣) البيت من بحر الطويل، وهو لمُتَمِّم بن نُؤيرة، من قصيدة يرثي أخاه مالكا؛

الذي قتله خالد بن الوليد في القصة المشهورة، وهي في المفصليات:

(ص ٢٦٥).

(٤) بعده في طرة ب (ص): أخبرنا القاضي أبو المطهر: أنا أبو نعيم الحافظ: أنا ابن

خلاد: أنا أبو محمد: نا عبد العزيز بن أبان: نا إسرائيل عن ثوير عن مجاهد

قال: «أعطي رسول الله ﷺ قوة أربعين رجلاً، كل رجل من أهل الجنة»،

وصحَّحها.

ولقد كان ﷺ يَطْوِي الأَيَّامَ، ويواصل الليالي، وَيَتَجَوَّعُ حتى ينحني عمود ظهره، وَيَشُدُّ الحَجَرَ على بطنه، وقد أُوتِيَ الكنزَيْنِ^(١) فَرَدَّهُمَا تَوَاضِعاً^(٢)، ودعا إلى المناكحة/ رَدًّا على تبطل النصارى.

١
[٢٧/١]

وقد قال لي أبو بكر الفهري^(٣): «إن الله تعالى لما أراد من شَرَفِ رسوله ﷺ عن تطاع النفس إلى ما في حَوْزِ أُمَّتِهِ، والنظر إلى شيء غيره، أباح له أن يتزوّج ما شاء، وأُمَّتُهُ لَمَّا ضَاقَ^(٤) ذلك عليهم قُصِرُوا على ما يقدرُون^(٥)».

وقد رُوِيَ عن بعض العرب أنه قَدِمَ على أهله فَتَحَرَ بعيرين، فأكل أحدهما، وأكل أهله الآخر، ودَنَا لِينالها فحالت بطونهما بينهما، فقالت له: كيف تنالني وبينني وبينك بعيران^(٦)؟

فجمع الله لرسوله ﷺ فضل القناعة، وكثرة الباء، وشَرَفَهُ بذلك على الأمة.

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن ثوبان رضي الله عنه: أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته، رقم: (٢١٧٦-بشار).

(٢) في (ص): فنبذهما نزاها.

(٣) هو الإمام الطُّرطوشي، وقد تقدّم التعريف به.

(٤) في (ص): جاز.

(٥) في (ص): يعولون.

(٦) في (س) و(د): بعيرين.

أخبرنا القاضي ^(١) أبو ^(٢) المُطَهَّرِ ^(٣) قال: حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ ^(٤) الحافظ، قال: حدَّثنا ابن خَلَّاد، قال: أخبرنا أبو محمد ^(٥): نا ^(٦) عبد العزيز بن أبان، قال ^(٧): أنا إسرائيل عن ثُوَيْرٍ ^(٨) عن مجاهد قال: «أُعطي رسول الله ﷺ قوة أربعين رجلاً؛ كل رجل من أهل الجنة» ^(٩).

(١) سقط من (س) و(د).

(٢) في (د) و(س): ابن، وهو تصحيف.

(٣) الفقيه القاضي، أبو المُطَهَّرِ الأثِيرِي، سعد بن أثير الدولة أبي محمد عبد الله بن أبي الرجاء الأصبهاني، شيخ الشافعية بها، لقيه ابن العربي ببغداد وسمع منه عام ٤٩٠هـ، يروي عنه «المسند» للحارث بن أبي أسامة، و«كتاب العقل» لداود بن المحبَّر، وخرَّج له في جزء «مصافحة البخاري ومسلم»، وأفاد منه في «مسائل الخلاف»، فنشر بعضاً من أقواله واعتلالاته في كتبه؛ «القبس»، و«العارضة»، ينظر: قانون التأويل: (ص ١٠٥)، وفهرس ابن خير: (ص ٢١٤)، ورخلة ابن رُشَيْد: (٢/٢٦٤)، وتاريخ الإسلام: (١٠/٦٤٩)، ومقدمة العارضة لطارق الشيباني: (ص ١٣١).

(٤) في (س) و(د): تميم.

(٥) هو الإمام الحافظ الحارث بن أبي أسامة، صاحب المسند، توفي عام ٢٨٢هـ.

(٦) سقطت من (س) و(د) و(ز).

(٧) سقط من (ص).

(٨) في (س) و(د): ثور، وهو تصحيف.

(٩) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده: كتاب علامات النبوة، باب فيما فضَّله الله به وأجلَّه ﷺ، رقم: (٩٤٤-بغية الباحث)، وأخرجه ابن سعد في طبقاته: (١/٣٢٢)، والحديث لا يصح.

تكملة: [في التداوي^(١)]

قد قدّمنا^(٢) أصولَ ضَرُورَاتِ الأَدَمِيِّ وَضِرَارَاتِهِ^(٣) وَمَنَافِعِهِ فِي مَقَامِهِ الأَوَّلِ، وَهِيَ الحَيَاةُ الدُّنْيَا - وَأَوْضَحْنَا مَا لَا غَنَى بِهِ عَنْهُ - فِي طَعَامِهِ وَشِرَابِهِ وَنِكَاحِهِ، وَقَدْ تَطَرَّأَ عَلَيْهِ بَعْدَ تَنَاوُلِهِ لِهَذِهِ عَوَارِضُ تَقَطُّعِ بِهِ عَنْ عِبَادَاتِهِ وَعَادَاتِهِ فِي ذَلِكَ وَحَاجَاتِهِ، فَإِذَا تَغَيَّرَ بِهَا حَالُهُ يَسْمَى مَرَضًا، وَهُوَ مَقْدِمَةُ المَوْتِ الَّذِي المَصِيرُ إِلَيْهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ المَرَّةَ فليَعْلَمَنَّ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ ذَكَرَهُ بِخَيْرٍ، وَأَرَادَ تَكْفِيرَ ذُنُوبِهِ، قَالَ النَبِيُّ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ»^(٤)، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

وَفِيهِ عَنْهُ: «مَثَلُ المَوْمِنِ كَمَثَلِ الخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكْفَأُ بِالبَلَاءِ، وَالفَاجِرُ كَالأَرزَّةِ، صَمَاءٌ مَعْتَدِلَةٌ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللهُ إِذَا شَاءَ»^(٥).

(١) يَنْظُرُ: العَارِضَةُ: (٢٥٩/٨)، وَالمَسَالِكُ: (٤٤٥/٧)، وَشَرَحَ ابْنُ بَطَّالٍ: (٣٩٤/٩).

(٢) بَعْدَهُ فِي (س) وَ(د): أَنْ.

(٣) فِي (س) وَ(ز): ضِرَارَاتِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كِتَابُ الطَّبِّ، مَا جَاءَ فِي كِفَارَةِ المَرَضِ، رَقْمٌ: (٥٦٤٤-طُوق).

(٥) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كِتَابُ الطَّبِّ، مَا جَاءَ فِي كِفَارَةِ المَرَضِ، رَقْمٌ: (٥٦٤٤-طُوق).

وَأَوْهَمَ قَوْمٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَظَنُّوا أَنْ مَعْنَاهُ: «يُذَنِّبُ الْعَبْدَ ثُمَّ يَتُوبُ وَيَعُودُ إِلَى الْحَقِّ».

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ يَرْجِعُ إِلَى الصَّحَّةِ وَالْمَرَضِ لِقَوْلِهِ: «تُكْفَى بِالْبَلَاءِ»، وَهَذَا نَصٌّ.

وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ يُوعَكُ^(١) وَعَعَكًا شَدِيدًا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَجَلٌ؛ إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، قُلْتُ: إِنْ لَكَ لِأَجْرَيْنِ، قَالَ: أَجَلٌ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ^(٣) ﷺ:

جَوَازُ التَّطَبُّبِ:

فَإِذَا نَزَلَ الدَّاءُ جَازَ التَّدَاوِي بِإِجْمَاعِ مِنَ الْأُمَّةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً»^(٤).

(١) قَوْلُهُ: «وَهُوَ يُوعَكُ» سَقَطَ مِنْ (س).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ أَشَدِّ النَّاسِ بِلَاءً، رَقْمٌ: (٥٦٤٨-طُوق).

(٣) فِي (ص): قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَرَبِيِّ، وَفِي (ز): قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْعَرَبِيُّ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، رَقْمٌ: (٥٦٧٨-طُوق).

وفي حديث جابر منه: أن النبي ﷺ قال: «لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله»^(١).

طُرُقُ التَّطَبُّبِ^(٢):

له أربعة طرق: / الرُّقِيَّةُ، وَشَرْطَةُ مِخْجَمٍ، وشربة عسل، ولذعة^(٣) بنار^(٤).

الطريقة الأولى: الرُّقِيَّةُ

وأحاديثُ الرُّقَى كثيرة، أمهاتها ستة:

الأوَّل^(٥): عن عائشة^(٦): «أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفَثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا، وَكَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ»^(٧).

الثاني: حديث أبي سعيد: «أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حَيٍّ من أحياء العرب فلم يَقْرُوهُم، فَبَيَّنَّا هُم كَذَلِكَ إِذْ لُدَّ سَيِّدُ أَوْلَائِكَ،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: كتاب السلام، باب لكل داء دواء، واستحباب التداوي، رقم: (٢٢٠٤ - عبد الباقي).

(٢) ينظر: المسالك: (٤٤٦/٧).

(٣) في (س) و(د): لذغة، وفي المسالك - نسخة القرويين -: لدغة.

(٤) سقطت من (س)، وفي (د) و(ز): ناز.

(٥) في (د): الأولى.

(٦) بعدها في (د) و(ص): رضي الله عنها.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب في المرأة تزقي الرجل، رقم: (٥٧٥١ - طوق).

فقالوا: هل معكم دواء أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تَقْرُونَا، ولا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بَزَاقَهُ وَيَتْفَلُّ، فَبَرَأَ، فَأَتُوا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ، وَقَالَ: مَا أَرَاكَ^(١) أَنَّهُا رَقِيَةٌ؟ خَذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسُهُمْ^(٢).

الثالث: عن أم سلمة: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ جَارِيَةً فِي وَجْهَهَا سَعْفَةٌ فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنْ بَهِتَتْ النَّظْرَةَ^(٣)»^(٤).

الرابع: عن عائشة: «أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّقِيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ^(٥)».

الخامس: قال أنس لثابت - وقد اشتكى - : «أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مَذْهَبَ الْبَأْسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا^(٦)».

-
- (١) في (س) و(ص): ما أدراك، وفي طرة ب (س): في الأصل: ما أراك.
 (٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب، رقم: (٥٧٣٦-طوق).
 (٣) في طرة ب (س): «وَنُظِرَ الرَّجُلُ أَصَابَتَهُ نَظْرَةٌ مِنَ الْجِنِّ، قَالَ فِي مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ»، وينظر: العارضة: (٢٩٦/٨).
 (٤) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أم سلمة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب رقية العين، رقم: (٥٧٣٩-طوق).
 (٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب رقية الحية والعقرب، رقم: (٥٧٤١-طوق).
 (٦) أخرجه البخاري عن أنس رضي الله عنه: كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، رقم: (٥٧٤٢-طوق).

وفي رواية عائشة: «كان يُعوذُ بعضهم؛ يمسحه^(١) بيمينه ويقول: أذهب البأس»^(٢)، الحديث.

السَّادِس: عن عائشة: «كان النبي ﷺ يقول للمريض: بسم الله، تُربة أرضنا، بِرِيقَةٍ^(٣) بعضنا، يُشفي سقيمنا، بإذن ربنا»^(٤).

وأما سائر الطرق: فمنها شرطة محجم، قال جابر بن عبد الله: «سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إن يكن في شيء من أدويتكم خيرٌ ففي شرطة محجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار، وما أحبُّ أن أكتوي»^(٥).

وعن ابن عباس: «احتجم النبي ﷺ من شقيقة كانت به وهو مُحْرِمٌ»^(٦).

قال القاضي أبو بكر رضي الله عنه: وتحقيقُ هذه الأصول الأربعة: أن الرقية عمَلٌ من خارج البدن^(٧)، وهؤلاء الثلاثة هي في داخل البدن، ويلحق بهؤلاء الثلاثة نظائرُ لها^(٨) ثمانية:

(١) في (د): يمسح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، رقم: (٥٧٤٣-طوق).

(٣) في طرة بـ (س): في خ: وريقة، وصححها.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، رقم: (٥٧٤٦-طوق).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، رقم: (٥٦٨٣-طوق).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب الطب، باب الحَجْم من الشقيقة والصداع، رقم: (٥٧٠١-طوق).

(٧) في المسالك (٤٤٧/٧): «وتحقيق هذه الأصول الأربعة هي أصل الطب؛ لأن الرقية عمل من خارج البدن».

(٨) سقطت من (ز).

الأولى: ألبان الإبل

الثانية: ألبانها

فقد^(١) روى أنس: «أن ناسًا استوخموا المدينة، فكان بهم سقم، فأنزلهم^(٢) النبي ﷺ الحَرَّةَ في ذُوذِ له، فقال: اشربوا من ألبانها وألبانها^(٣)»^(٤).

وَرُوِيَ عن ابن مسعود أنه قال: «عليك بألبان البقر، فإنها تبرىء من السحر»^(٥)، ولم يصحَّ عنه.

الثالثة: الحبة السوداء

روى خالد بن سعد قال: «خرجنا ومعنا غالب بن أبجر فمرض في الطريق، فقَدِمنا/ المدينة وهو مريض، فعاده ابن أبي عتيق، فقال لنا: عليكم بهذه الحبيبة السوداء، فخذوا منها خمسًا أو سبعًا فاسحقوها، ثم

(١) في (د) و(س): وقد.

(٢) في (د): فحولهم.

(٣) سقطت من (س).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل، رقم: (١٥٠١-طوق).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا: كتاب الأشربة، باب ألبان البقر، رقم: (١٧١٤٤)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه عنه مرفوعًا: كتاب الطب، ذُكِرَ خبر أوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن ألبان البقر نافعة لكل من به علة من العلل، رقم: (٦٠٧٥-إحسان)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن طارق بن شهاب: (١٢٧/٣١)، رقم: (١٨٨٣١-شعيب)، ولفظه فيها: «تَرْمُ من كل الشجر».

اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب، فإن عائشة حدثتني: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء، إلا السم، قلت: وما السم؟ قال: الموت»^(١).

الرابعة: التليينة

كانت عائشة ؓ تأمر بالتليينة للمريض والمحزون على الهالك، وتقول: «هو البغيض النافع»^(٢).

وكانت تقول: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن التليينة تُجِمُّ فؤاد المريض، وتذهب ببعض الحزن»^(٣).

ولفظ مسلم عن عائشة: «أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع النساء لذلك ثم تفرقن، إلا أهلها وخاصتها، أمرت بِرْمَةٍ من تليينة فطَبِخَتْ، ثم صَنَعَ ثريد، فصَبَّت التليينة عليها، ثم قالت: كُلْنَ منها، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: التليينة مُجِمَّةٌ لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن خالد بن سعد ؓ: كتاب الطب، باب الحبة السوداء، رقم: (٥٦٨٧-طوق).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة ؓ موقوفاً: كتاب الطب، باب التليينة للمريض، رقم: (٥٦٩٠-طوق).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة ؓ: كتاب الطب، باب التليينة للمريض، رقم: (٥٦٨٩-طوق).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة ؓ: كتاب السلام، باب التليينة مُجِمَّةٌ لفؤاد المريض، رقم: (٢٢١٦-عبد الباقي).

الخامسة: السَّعُوطُ

رُوي: «أن النبي ﷺ احتجم واستعط»^(١).

السادسة: العود الهندي

قال ﷺ: «عليكم بهذا العودِ الهندي، فإن فيه سبعة أشفية؛ يُسَعِّطُ من العُدْرَةِ، ويُلدِّدُ به من ذات الجنبِ»^(٢)، روته أمُّ قَيْسٍ بنتِ مِحْصَنِ. وروى أنس بن مالك: «إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقُسْطُ البحري»^(٣).

السابعة: الكَمَاءُ^(٤)

انفرد سعيد بن زيد عن النبي ﷺ بقوله: «الكَمَاءُ من المَنِّ، وماؤها شفاء للعين»^(٥)، وصحَّ وثبت مع ذلك.

الثامنة^(٦):

ثبت «أن النبي ﷺ لَمَّا جُرِحَ ورَأَتْ فاطمة - رضوان الله عليها -

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب الطب، باب السعوط، رقم: (٥٦٩١-طوق).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أم قيس رضي الله عنها: كتاب الطب، باب السعوط بالقسْطِ الهندي البحري، رقم: (٥٦٩٢-طوق).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الطب، باب الحجامة من الداء، رقم: (٥٦٩٦-طوق).

(٤) سقطت من (ص).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن سعيد بن زيد رضي الله عنه: كتاب الطب، باب المن شفاء للعين، رقم: (٥٧٠٨-طوق).

(٦) في (س) و(د): الثامن.

الدم لا يرقأ أحرقت حصيراً وحشّت به جُرَحَ النبي ﷺ ، أو ألصقتها عليه^(١) فرقأ الدم»^(٢).

الماء:

ثبت عنه ﷺ - وخاصةً من طريق أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها - : «أنها كانت إذا أُتيت بامرأة قد حُمّت تدعو لها، أخذت الماء فصَبَّته بينها وبين جَبِيْهَا، وقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نَبْرُدَهَا بالماء»^(٣).

وفي الصحيح - حين مرض النبي ﷺ - : «فلَمَّا^(٤) أفاق قال: صُبُّوا عليَّ من سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ»^(٥).

العسل:

في الصحيح عن أبي سعيد: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي يشتكي بطنه، قال: اسقه عسلاً، فسقاه، ثم جاء فقال: إني سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً، فقال له ثلاث مرات/، ثم جاءه الرابعة فقال له: لقد سَقَيْتُهُ فلم يزد إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: صدق الله وكذب بطن أخيك، فسقاه فَبْرَأَ»^(٦).

١
[٢٨/ب]

(١) سقط من (د).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: كتاب الطب، باب حرق الحَصِيرِ لِيُلْدَّ به الدم، رقم: (٥٧٢٢-طوق).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب، باب الحمى من فيح جهنم، رقم: (٥٧٢٤-طوق).

(٤) في (د): قال، وهو تصحيف.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الطب، باب، رقم: (٥٧١٤-طوق).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، رقم: (٥٦٨٤-طوق).

الكَيُّ:

في الصحيح: «أن أُبيًّا رُمي يوم الأحزاب على أَكْحَلِهِ، فبعث النبي ﷺ إليه طبيبًا، فقطع منه عِرْقًا ثم كواه عليه»^(١).

ورُمي سعد بن معاذ في أكحله، قال: «فحَسَمَهُ النبي ﷺ بِمِشْقَصٍ ثُمَّ وَرَمَتْ، فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ^(٢)»^(٣).

الزيت:

صحَّ عن زيد بن أرقم قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ».

وثبت أن عمران بن حُصَيْن قال: «نهى النبي ﷺ عن الكَيِّ، قال: فما زال البلاء بنا حتى اکتويننا، فما أفلحنا ولا أنجحنا - وفي رواية: فما أفلحن ولا أنجحن -، وكان يُسَلَّمُ عَلَيَّ، فَلَمَّا اکتويتُ فقدت ذلك، ثم راجعني^(٤) بعد ذلك السَّلام»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: كتاب السلام، باب لكل داء دواء، رقم: (٢٢٠٧-عبد الباقي).

(٢) في (س): ثانية.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: كتاب السلام، باب لكل داء دواء، رقم: (٢٢٠٨-عبد الباقي).

(٤) في (د) و(ص): راجعه.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب، باب في الكي، رقم: (٣٨٥٥-شعيب)، وأخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الطب عن رسول الله ﷺ، باب ما

جاء في كراهية التداوي بالكي، رقم: (٢٠٤٩-بشار).

قال الحافظ أبو بكر^(١) رحمه الله: فصار التداوي أصلاً في هذا الباب من هذه الأحاديث، وقد جمعتُ وجوه المداوات كلها على أنواع الأدوية بجملتها حسبما بيّناه في «شرح الحديث^(٢)»^(٣)، وليس هذا موضع التطويل به فيه، لأنه لم يَبْنِ عليه هاهنا، وإنما هي^(٤) للأصول في الأبواب والأركان في المقاصد، واستعمالها مختلف فيه.

تتميم^(٥):

فمن الناس من يستعملها بصورها^(٦)، ومنهم من يستعملها بقوانينها في «كتب الأطباء».

فأمّا الصدر الأوّل فكانوا يستعملون منها بصورها، «فكان عوف بن مالك - وفي زواية: عبد الله بن عمر - يخلطون الماء بالعسل والزيت ويتداونون به»^(٧)، لأن الله تعالى قال: ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مَبْرُكَةٍ رَيْثُونَةٍ﴾ [النور: ٣٥]، وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]، وقال في العسل: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، وهذا إن اتفق في هذه الأعيان فليس

(١) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز): قال الإمام أبو بكر بن العربي.

(٢) يقصد كتابه: «النيرين في شرح الصحيحين».

(٣) ينظر: العارضة: (٢٥٩/٨)، والمسالك: (٤٤٥/٧).

(٤) في (ص) و(ز): هو، وأشار إليه في (س).

(٥) سقطت من (ص).

(٦) في (ص): صورتها.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: (٣٦٩/١٢).

يتفق على الإطلاق في سائر الأعيان المذكورة في الحديث في كل حال ،
ولا على صفاتها في كل وقت ، ألا تراه كيف ذَكَرَ القُسْطَ ونَوَّعَ وجوه
استعماله ؟ وقال : «الكَمَاءُ مِنَ المَنِّ ، وماؤها شفاءٌ للعَيْنِ»^(١) ، ولا يكون
ماؤها شفاءً للعَيْنِ إِلَّا بنوعٍ مِنَ التَّحِيلِ ، والحَمِيَّاتُ أصْنَافٌ^(٢) كثيرة .

ومنها ما لا ينفعه تبريد الماء .

وخرج كلامُ النبي ﷺ على^(٣) المعهود في أرضه ، وعلى ما يناسبها
في غيره .

وذكرَ أيضاً ﷺ من الأدوية ما كان عام الوجود ، قريب التناول في
الديساكر^(٤) والقرى ، ولها أمثال كثيرة مما خلق الله لذلك^(٥) ، وإنما ذكرتُ
هذه لعوارض^(٦) من / الأسولة بإحالات^(٧) من الأجوبة على مجرى العادة ،
ورفقاً بالناس في عاداتهم^(٨) من الركون إلى الأسباب والرغبة في^(٩) طلب
الصحة وإيثارها على الأسقام .

(١) تقدّم تخريجه .

(٢) في (س) و(د) : وأصناف .

(٣) في (د) : عن .

(٤) في (د) : الديساكن ، والديساكر : هي القرى .

(٥) سقطت من (س) .

(٦) في (ص) : العوارض .

(٧) في (ص) : الإحالات .

(٨) في (د) و(ص) و(ز) : عاداتهم .

(٩) قوله : «والرغبة في» سقط من (س) .

[أحوال المريض^(١)]:

وإذا انتهى الكلام إلى هذا المقام فَلِلْمَرِيضِ أحوال:

الحالة الأولى:

الرضى بالقضاء، والاستسلام للبلاء، وترك التطب رأساً، والإمساك عن^(٢) الخبر عن المرض، ولم تكن هذه المنزلة فيما بلغنا بالصدق إلاَّ لكَرِيمَيْنِ؛ الأوَّل بالزمان أيوب، والأوَّل بالمكانة محمد ﷺ، هو الآخرُ السَّابِقُ.

[ابتلاءُ أيوب عليه السَّلام^(٣)]:

فأمَّا أيوب فإن الله ابتلاه ببلاءٍ^(٤) يشبُّ عنه طوق الصبر، ويضيق عنه نطاق الاحتمال، ورُويت في ابتداء قضائه^(٥) وسبب بلائه أقاصيصُ قصيَّة عن سُبُلِ الحق، نذكر منها ما يفتقر إلى البيان، لئلاَّ يغتر^(٦) به الأحداثُ الأسنان؛ الذين لم تحنكهم تجارب العلوم، ولا قاموا بحق العصمة للأنبياء والتعظيم.

(١) ينظر: المسالك: (٤٥٢/٧).

(٢) في (ص) و(د): من.

(٣) أفاد أبو عبد الله القرطبي من هذا الفصل في جامعه، وتتبع نكته، واحتوى على مقاصده ومراصده: (٢١٣/١٨-٢١٦).

(٤) في (س): بلاء.

(٥) في (د): مصابه.

(٦) في طرة ب (س): في خ: يُغتر، وهو الذي في (د).

قال المفسرون: «كان أيُّوبُ روميًّا من البَثِّيَّةِ، اصطفاه الله للنبوَّة^(١)، وآتاه جملة عظيمة من الثروة؛ في أنواع الأموال والأولاد، وكان شاكراً لأنعم الله، مواسياً لعباد الله، بَرًّا رحيماً، ولم يؤمن به إلا ثلاثة نفر، وكان لإبليس موقف من السماء السابعة في يوم من العام، فوقف به إبليس على عادته، فقال له الله أو قيل له عنه: أقدرت من عبدي أيوب على شيء؟ فقال: يا رب، وكيف أقدر منه على شيء وقد ابتليته بالمال والعافية؟ لو ابتليته بالبلاء والفقر ونزعت عنه ما أعطيته لحال عن حاله، وخرج عن طاعتك، قال الله: قد سلَّطتك على أهله وماله، فانحطَّ عدو الله فجمع عفاريت الجن وأعلمهم، فقال قائل منهم: أكون إحصاراً فيه نارٌ أُهْلِكُ ماله فكان، فجاء أيوبُ في صفة^(٢) قِيَمٍ^(٣) في ماله فأعلمه بما جرى، فقال: الحمد لله، هو أعطاهما وهو منعها، ثم جاء قَصَرَ أهله وولده^(٤) فاحتمل القصر من نواحيه حتى ألقاه على أهله وولده، ثم جاء إليه فأعلمه، فألقى التراب على رأسه، ثم تاب، وصعد إبليس إلى السماء فسبقته توبة أيوب، فقال: يا رب سلَّطني على بدني، قال: قد سلَّطتك، إلا على لسانه وقلبه وبصره، فنفخ في جسده وهو ساجد نفخة اشتعل، فصار في جسده تآليلٌ، فحكَّ بأظفاره حتى دَمِيَّتْ، ثم بالفخار حتى تساقط لَحْمُهُ على عظمه، ولم يخلص إلى شيء من حُسْوَةِ البطن؛ لأنه لا بقاء للنفس إلا بها، فهو^(٥) يأكل

(١) في (ص): بالنبوَّة.

(٢) في (ص): صورة.

(٣) في (ص): قيم ماله.

(٤) في (ص): قصره بأهله وماله وولده.

(٥) في (د): وهو.

ويشرب ، فمكث كذلك ثلاث سنين ، فلَمَّا غلبه أيوبُ اعترض لامرأته في هيئة أعظم من هيئة بني آدَمَ في القَدْرِ والجمال ، فقال لها: أنا إله الأرض ، وأنا الذي صنعتُ بصاحبك ما صنعت ، ولو سجد لي سجدة واحدة لرددت / عليه حاله وماله ، وهُم عندي ، وعَرَضَ لها في بطن الوادي ذلك كله في صورته ، وقد سَمِعَتْ: أنه لو أكل طعامًا ولم يذكر اسم الله لعُوفي من البلاء ، فأخبرتُ أيوب ، فأقسم أن يضربها إن عافاه الله^(١) .

١
[٢٩/ب]

وذكروا كلامًا طويلًا ؛ من مراجعته في القول لربه ، وتَبَرُّمِهِ من البلاء الذي نزل به ، وأن نفر الثلاثة الذين آمنوا به نَهَوْهُ عن ذلك واعترضوا عليه وبصَّروه ، وتَرَكْتَهُ لظوله واختلاله^(٢) وقلة الفائدة فيه .

وقيل : استعان به مظلوم فلم ينصره فابتلي بسبب ذلك .

وقيل : استضاف يوماً الناس فمنع فقيراً الدخول فابتلي لذلك .

وقيل : كان أيوب يغزو مَلِكًا ، وكان له غنم في ولايته فداهنه لأجلها ، فعُوتِبَ^(٣) بذلك .

إلى أخبار جمعها كل أحد منهم^(٤) على قَدْرِ ما ظهر إليه^(٥) .

(١) أخرجه الطبري عن وهبه بن منبه: (١٦/٣٣٤-التركي)، وينظر: الكشف والبيان:

(٢٨٧/٦-٢٩٠)، والخبر من الإسرائيليات .

(٢) سقط من (د) .

(٣) في (ص): عوقب .

(٤) سقط من (س) و(د) .

(٥) ينظر: الكشف والبيان: (٦/٢٨٧-٢٩٩) .

ذِكْرِي فِي حَالِ الْأَنْبِيَاءِ^(١):

قال الحافظ أبو بكر^(٢): قد بينّا تنزيه الأنبياء عن شُبُههِ^(٣) في العقائد أو عصيان في الأفعال بما يُعْني عن الإطْنا ب فيه ، ولم يصحّ عن أيوب في أمره إلا ما أخبر الله عنه في كتابه في آيَتَيْنِ:

الأولى: قوله: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ: أَلَيْسَ مَسْنِيَ الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ

الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٢].

والثانية: قوله: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ: أَلَيْسَ مَسْنِيَ الشَّيْطَانِ

بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤٠].

وأما النبي ﷺ فلم يصحّ عنه أنه ذكّره بحرف واحد، إلا قوله: «بَيْنَا أَيُّوبَ يَغْتَسِلُ إِذْ خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْتِي فِي ثَوْبِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: يَا أَيُّوبَ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي^(٤) عَنْ بَرَكَتِكَ»^(٥)، وإذ^(٦) لم يصح عنه^(٧) فيه قرآن ولا سُنَّة

(١) في (ص): عليهم السلام.

(٢) في (ص): قال الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته، وفي (ز): قال

الإمام الحافظ قاضي الجماعة أبو بكر بن العربي رحمته.

(٣) في (ص): شُبُههِ.

(٤) في (ص): بي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رحمته: كتاب الأنبياء، باب قول الله

تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ﴾، رقم: (٣٣٩١-طوق).

(٦) في (ص): إذا.

(٧) سقط من (س).

إلا ما ذكرنا، فمن الذي يُوصِلُ السَّامِعَ إلى أيوبَ خَبْرُهُ؟ أم على أي لسان سَمِعَهُ؟

[التَّحْذِيرُ مِنَ الاغْتِرَارِ بِالإِسْرَائِيلِيَّاتِ]:

والإسرائيلياتُ مرفوضة عند العقلاء؛ بَلَّهَ العلماء، على البتات^(١)، فأغتمض^(٢) عن مسطورها بصرک، واضمم عن كَتَبِهَا يَدَكَ، وأصمِمُ عن سَمَاعِهَا أُذُنَكَ، فإنها^(٣) لا تُعْطِي فِكْرَكَ إلا خَبَالًا^(٤)، ولا تزيد فؤادك إلا اختلالًا^(٥)، وها نحن نُفِيضُ معكم في ذِكْرِهِ، ونُنَبِّئُكُمْ بالحقيقة من أمرِهِ.

[التفصيلُ فيما نَسَبَ إلى أيوب عليه السَّلام]:

أمَّا قولهم: «كان أيوب رُومِيًّا من البَثْنِيَّةِ»، فليس لنا بذلك عِلْمٌ نفيه أو نُثْبِتُهُ، غير أننا نقول: آمَنَّا به وصدَّقناه مَمَّنْ كان، ونحن نتحقَّقُ أنه من ذرية إبراهيم وولده.

وأمَّا قولهم: «إن الله أعطاه مالاً كثيراً»، فيدل عليه^(٦) - على الجملة فيه دون التفصيل الذي فصلوه - قَوْلُهُ حين خَرَّ عليه رِجْلُ^(٧) جراد من

(١) قوله: «على البتات» سقط من (س) و(د).

(٢) في (ص): فأغتمض.

(٣) في (س): فإنك.

(٤) في (ص): خيالاً، وأشار إليها في (س).

(٥) في (د): ضلالاً، وفي (ص): خبالاً.

(٦) سقط من (ص).

(٧) بعده في (ص): من.

ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُ : « أَلَمْ أَكُنْ ^(١) أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ » ^(٢) .

وَأَمَّا وَصْفُهُ بِصِفَاتِ الْجَلَالِ وَالْكَرَمِ فَهِيَ مِنْ صِفَاتِ ^(٣) الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ هُوَ مِنْ أَجْلِهِمْ قَدْرًا ، وَكُلُّهُمْ / كَذَلِكَ ، وَإِنْ تَفَاوَتَ دَرَجَاتِهِمْ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : « لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ » ، فَهَذَا مُمْكِنٌ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَخْبَرَ عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَنَامَسَ لَهُ لُوطٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٥] ، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « يَأْتِي النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ » ^(٤) .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : « إِنَّهُ كَانَ لِإِبْلِيسَ مَوْضِعٌ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَوْمًا مِنَ الْعَامِ » ، فَقَوْلٌ بَاطِلٌ قَطْعًا .

وَلَا أَعْلَمُ كَيْفَ جَازَ عَلَى أَصْحَابِ التَّفْسِيرِ مَعَ رَوَايَتِهِمْ أَنَّهُ مُهْبَطٌ مِنْ عَلِّيِّينَ ، بَلْعَنَةٌ وَسَخَطٌ إِلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ يَرْقَى إِلَى مَحَالِّ الرِّضَى ، وَيَجُولُ فِي مَقَامَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَيَخْتَرِقُ السَّمَاوَاتِ الْعُلَى ، وَيَعْلُو إِلَى السَّابِعَةِ مِنْهُنَّ عَلَى مَنَازِلِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَيَقِفُ الْعَدُوَّ فَوْقَ الْخَلِيلِ ، إِنَّ هَذَا لَخَطْبٌ مِنَ الْجَهَالَةِ جَلِيلٌ ^(٥) ، يَا اللَّهُ وَيَا لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ اسْتِيْلَاءِ الْجَهْلِ وَغَلْبَةِ الْبَاطِلِ ، وَكَثْرَةِ التَّخْلِيطِ وَمَزْجِ الصِّدْقِ بِالْكَذِبِ وَتَعَلُّقِ النَّاسِ بِهِ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ ،

(١) فِي (د) : تَكُنْ .

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

(٣) فِي (د) وَ(ز) : فَهِيَ صِفَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَفِي (ص) : فَهِيَ صِفَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : كِتَابُ الرِّقَاقِ ، بَابُ يَدْخُلُ

الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، رَقْمٌ : (٦٥٤١ - طَوْقٌ) .

(٥) فِي (ص) : عَظِيمٌ ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ فِي (س) .

﴿اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٤٣]، اهْدني لما اختلفوا فيه من الحق، فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وأما قولهم: «إن الله قال له: هل قدرت من عبدي أيوب على شيء؟»، فهو قول^(١) باطل قطعاً؛ لأن الله لا يكلم الكفار الذين هم من جند إبليس الملعون، فكيف أن يكلم من يتولى^(٢) ضلالهم؟

وأما قولهم: «إن الله قال له: قد سلطتك على ماله وولده»، فذلك ممكن في القدرة، ولكنه بعيد في هذه القصة.

وكذلك قولهم: «إنه نَفَخَ في جسده حين سلطه الله عليه»؛ فهو أبعد، والباري تعالى قادرٌ على أن يخلق ذلك كله من غير أن يكون للشيطان فيه كَسْبٌ؛ حتى لا تقر له - لعنه الله - عَيْنٌ بالتمكين^(٣) من الأنبياء في أموالهم وأهلهم وأنفسهم.

وأما قولهم: «إنه^(٤) قال لزوجته: أنا إله الأرض، ولو ترك ذكر الله أو سجدت أنت لي لعافيتي»، فاعلموا أنكم لو تعلمون أنه لو عَرَضَ لأحدكم وبه ألمٌ وقال له هذا الكلام ما جاز عنده أن يكون إلهاً في الأرض، ولا^(٥)

(١) سقط من (س) و(د).

(٢) في (ص): تولى.

(٣) في (ص): التمكن.

(٤) سقطت من (د).

(٥) سقطت من (ص).

أنه يسجد له ، ولا أنه يُعافَى من البلاء ، فكيف أن تستريب بذلك زوجة نبي؟ ولو كانت زوجة سَوَادِي^(١) أو فَدَمِ بَرَبَرِيٍّ ما ساغ ذلك عندها.

وأما تصويره الأموال والأهل في وادٍ للمرأة فذلك ممَّا لا يقدر عليه إبليس بحال ، ولا هو في طَوْقِ السَّحْرِ فيقال: إنه من جنسه ، ولو تصوَّر لعَلِمَتِ المرأةُ أنه سِحْرٌ كما نعلمه نحن ، وهي فوقنا بالمعرفة^(٢) بذلك ، فإنه لم يَحُلْ قطُّ زمانٌ عن السَّحْرِ وحديثه وجزيه بين الناس وتصويره .

قال القاضي أبو بكر^(٣): والذي جرَّأهم على ذلك وتذرَّعوا به إلى ذِكْرِ هذا قَوْلُهُ تعالى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ: أَلَيْسَ لِي بِالسَّيْطَانِ مُنْقِصًا مِمَّا كَفَرَ بِهِ﴾ [ص: ٤٠] ، فلمَّا رأوه قد شكى مسَّ الشيطان أضافوا إليه من رأيهم ما سبق من التفسير في هذه الأقوال ، وليس الأمر كما زعموا ، والأفعال كلها؛ خيرها وشرها ، إيمانها وكفرها ، طاعتها وعصيانها^(٤) ، خالقها هو الله وحده ، لا شريك له في خلقها ، ولا في خلق شيء غيرها ، ولكن^(٥) الشر لا ينسب إليه ذِكْرًا ، وإن كان موجودًا منه خَلْقًا ، أَدْبًا أُدْبِنَا به ، وتمجيدًا عُلْمَنَاهُ ، وكان من ذِكْرِ النبي مُحَمَّدٍ ﷺ لِرَبِّهِ به قَوْلُهُ من جملته: «والخير في يديك ، والشرُّ ليس إليك»^(٦) ، على هذا المعنى ، ومنه قَوْلُهُ إبراهيم: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ

(١) السَّوَادِيُّ: العَامِيُّ .

(٢) في (د) و(ص) و(ز): في المعرفة .

(٣) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ، وفي (ز):

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله .

(٤) في (د) و(ص) و(ز): معصيتها ، وأشار إليها في (س) .

(٥) في (س): لكن .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: كتاب صلاة المسافرين

وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، رقم: (٧٧١- عبد الباقي) .

يَشْهَبِينَ ﴿ [الشعراء: ٨٠] ، وقال الفتى للكليم: ﴿وَمَا أَنَسِينِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾
 . [الكهف: ٩٢] .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «استعان به مظلوم فلم ينصره» ، فمن لنا بصحة هذا؟ ولا
 يخلو أن يكون قادراً على نصره؛ فلا يحل لأحد تركه ، فيلأم على أنه عصى
 وهو مُنْزَعَةٌ عن ذلك ، أو كان عاجزاً فلا شيء عليه في ذلك .

وكذلك قَوْلُهُمْ: إنه مَنَعَ فقيراً^(١) من الدخول» ، إن كان عَلِمَ به فهذا
 باطلٌ عليه ، وإن لم يعلم به فلا شيء عليه فيه .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «إنه دَاهَنَ على غَنَمِهِ للمَلِكِ الكافر» ، فلا تقل: داهن ،
 ولكن قل: دارى^(٢) ، ودَفَعُ الكافر أو الظالم عن النفس والمال والأهل
 بالمال فذلك جَائِزٌ ، نعم ، وبحسُنِ الكلام .

[ما ورد من الأقوال في معنى قول أيوب: ﴿مَسْنَى الضَّرِّ﴾]:

قال الحافظ أبو بكر^(٣): وقد قال العلماء فيه أقوالاً ، إنه أراد بقوله:
 ﴿مَسْنَى الشَّيْطَانِ بِنُصْبٍ وَعَدَابٍ﴾ ما يأتي تفسيره بعد هذا في جملة الأقوال
 المذكوراً مُتَقَحّاً إن شاء الله ، وذلك ينحصر في ستة^(٤) وعشرين قولاً^(٥):

(١) في (س): مُنَعٌ فقير .

(٢) في (س): ولا تقل دارى ، وهو تصحيف .

(٣) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن العربي رحمته الله ، وفي (ز): قال
 الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله .

(٤) في (ص): ثلاثة .

(٥) أفاد من هذه الأقوال أبو عبد الله القرطبي في جامعه ، فذكر جُلَّها: (٤/٢٥٧ -

الأول: قوله: ﴿مَسْنَى الصُّرِّ﴾ [الأنبياء: ٨٢]، ولم يقل: ارحمني، ولا تعرّض لطلب زواله مع عظيم بلائه، فقال: ﴿وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^(١)، ولم يقل: ارحمني، وسيأتي تحقيق ذلك في «باب الدعاء» من هذا الكتاب إن شاء الله، وهذا ردٌّ عظيم على دعاوى حِكَيْتُ فيما جرى بينه وبين أصحابه الذين آمنوا به، وفي مراجعتهم له، وما سأل أيوبُ ربّه فيه، والله قد أخبر عنه بما قال؛ من ذِكْرِهِ صُبرَهُ، وذِكْرِهِ لربّه، فلا زيادة عليه بحال.

الثاني: إن الله تعالى مَدَحَ أيوبَ بقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدَ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٣]، ولم يسلبه الصَّبْرَ قوله: ﴿مَسْنَى الصُّرِّ﴾، ولو دعا وسأل^(٢) الزوال لكان قد فاته جزءٌ من الصبر، وإن كان لا يُؤَثِّرُ في الأجر، وإنما يُقَوِّتُ منزلةً أثبتها الله له؛ وهي الغاية في الصبر^(٣).

وقد قيل - وهو الثالث -: «إنَّ هذا وإن كان فاته به جزءٌ من الصبر، وإن كان لا يؤثر في الأجر، فإنه عفا الله عنه لَمَّا كان نادراً، وراعى له الغالب من أحواله في أوقات بلائه»^(٤).

الرابع: أنه قال: ﴿مَسْنَى الصُّرِّ﴾، إقراراً بالعجز، فلم يكن منافيّاً للصبر^(٥).

(١) لطائف الإشارات: (٥١٤/٢).

(٢) في (ص): أو.

(٣) لطائف الإشارات: (٥١٤/٢).

(٤) لطائف الإشارات: (٥١٤/٢).

(٥) لطائف الإشارات: (٥١٤/٢).

الخامس: أنه أجراه سبحانه على لسانه؛ ليكون حُجَّةً لأهل البلاء بعده في الإفصاح بما ينزل بهم.

السادس: أجرى ذلك على لسانه إلزامًا/ له، صِفَةُ الْآدَمِيِّ^(١) في الضعف عن^(٢) تحمل البلاء.

السابع: قال بَعْضُهُمْ: «إِنَّمَا كَانَ هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ عَلَى جِهَةِ الشُّكْرِ، أَي: «مَسْنَى الضُّرِّ» الَّذِي لَا تَخُصُّ بِهِ إِلَّا أَوْلِيَاءَكَ، «وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ» فِي وَضْعِي مَعَهُمْ وَعَدِّي فِي جَمَلَتِهِمْ، وَإِلْحَاقِي فِي إِنْزَالِ بَلَائِكَ بِي بِهِمْ»^(٣).

الثامن: أنه قال: أَلَمْ تَسْمَعْ أَلْفَ الْبَلَاءِ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ؟ كما قال: «وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ»؟ [الشعراء: ٢١]، وليس يمتنع حَذْفُ أَلْفِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي الْكَلَامِ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الْآيَةِ الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا حَذْفٌ، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَى حَالِهَا^(٤).

التاسع: قيل: «إِنْ جَبْرِيْلُ نَزَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: مَاذَا أَصْنَعُ؟ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيْلُ: سَيِّانٌ عِنْدَ اللَّهِ بِلَاؤُكَ وَشِفَاؤُكَ، فَحِينَئِذٍ قَالَ: «مَسْنَى الضُّرِّ»»^(٥).

وهذا مُمَكِّنٌ لَوْ صَحَّ بِهِ نَقْلٌ.

(١) في (س): لآدمي.

(٢) في (س): على.

(٣) لطائف الإشارات: (٢/٥١٤).

(٤) لطائف الإشارات: (٢/٥١٥).

(٥) لطائف الإشارات: (٢/٥١٥).

العاشر: «أَنْ دُوْدَةً سَقَطَتْ مِنْ لَحْمِهِ فَأَخَذَهَا فَرَدَّهَا فِي مَوْضِعِهَا فَعَقَّرْتَهُ، فَصَاحَ: ﴿مَسْنِيَ الصُّرِّ﴾، فَقِيلَ لَهُ: أَعَلَيْنَا تَتَصَبَّرُ؟»^(١).
وهذا بعيدٌ جداً، مع أنه يفتقر إلى نَقْلِ صحيح، ولا سبيل إلى وجوده^(٢).

الحادي عشر: أن الدُّودَ كانت تتناول بَدَنَهُ، فصبر حتى تناولت دُوْدَةً قَلْبَهُ، وأخرى لسانه، فحينئذ قال: ﴿مَسْنِيَ الصُّرِّ﴾؛ لاشتغاله عن ذِكْرِ الله^(٣).

وما أحسن هذا لو كان له سَدُّ، ولم تكن دعوى^(٤) عريضة!
الثاني عشر: أنه أبهم عليه جهة^(٥) أخذ البلاء له؛ هل هو تأديب أو تعذيب؟ أو تخصيص أو تمحيص؟ أو ذُخْرٌ أو طُهْرٌ؟ فقال: ﴿مَسْنِيَ الصُّرِّ﴾، أي: ضُرُّ الإشكالِ في جهة أخذ البلاء^(٦).

وهذا غُلُوٌّ لا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ.

الثالث عشر: أنه قيل له: «سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَقَالَ: أَقَمْتُ فِي النَّعِيمِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَأُقِيمُ فِي الْبَلَاءِ سَبْعِينَ سَنَةً، وَحِينَئِذٍ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: ﴿مَسْنِيَ الصُّرِّ﴾»^(٧).

(١) الكشف والبيان: (٦/٢٩٨).

(٢) قوله: «فقيل له: أعلينا تتصبر؟ وهذا بعيد جداً، مع أنه يفتقر إلى نقل صحيح، ولا سبيل إلى وجوده» سقط من (س).

(٣) لطائف الإشارات: (٢/٥١٥).

(٤) في (س): لم تكن له عريضة.

(٥) سقطت من (ص).

(٦) لطائف الإشارات: (٢/٥١٥).

(٧) لطائف الإشارات: (٢/٥١٥).

وهذا مُمَكِّنٌ؛ لكنه لم يصحَّ في إقامته مدة، ولا في هذه القصة.
 الرابع عشر: «أنه نَزَلَ به البلاء العظيم؛ فبينما هو يوماً إذ مرَّ به لُئمةٌ
 من أعدائه فقالوا: لو كان لهذا عند الله قَدْرٌ لما كان بهذه المَقْدَرَةِ على هذه
 المنزلة^(١)، فقال حينئذ: ﴿مَسْنَى الصُّرِّ﴾»، أي: شماتة الأعداء^(٢).

وهذا ممكن؛ فإن الكليم قد سأله أخوه العافية من ذلك فقال: ﴿إِنَّ
 الْقَوْمَ اسْتَضَعَبُونِي وَكَادُوا يَفْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ﴾^(٣) [الأعراف: ١٥٠].
 الخامس عشر: «أن تلاميذه الذين كانوا يكتبون عنه لما أفضت حاله
 إلى ما انتهت إليه مَحَوُا ما كتبوا عنه، وقالوا: ما لهذا عند الله قَدْرٌ، فاشتكى
 الصُّرَّ في ذهاب الوحي والدين من أيدي الناس^(٤).
 وهذا ممَّا لم يصحَّ سَنَدُهُ، والله أعلم به.

السادس عشر: أن صُرَّه كان قول إبليس لزوجته: «اسجدي لي»^(٥)،
 فخاف ذهاب الإيمان عنها؛ فتهلك ويبقى هو بغير كافل^(٦).

السابع عشر: لما ظهر البلاءُ قال قَوْمُهُ: «قد أضرَّ بنا كونه معنا،
 وقَدَّرُوهُ، فليخرج عَنَّا، فأخرجته امرأته إلى ظاهر البلد، فكانوا إذا خرجوا
 فرأوه تطيَّروا به وتشاءموا برويته، فقالوا: لِيُبْعُدْ بحيث لا نراه، فخرج^(٧) إلى
 بُعْدٍ من القرية، فكانت امرأته تقوم عليه/ وتحمل قُوته إليه، فقالوا: إنها

[٣١/ب]

(١) في (د): المنزلة.

(٢) لطائف الإشارات: (٢/٥١٦).

(٣) بعده في (د): ﴿ولا تجعلني مع القوم الظالمين﴾.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (١٤/٢٥٨).

(٥) الكشف والبيان: (٦/٢٩٧).

(٦) لطائف الإشارات: (٢/٥١٦).

(٧) في (س): فخرجوا.

تتناوله وتخالطنا فيَعْدُو بسببها ضَرَرُهُ إلينا، فأرادوا قَطَعَهَا عنه، فقال: ﴿مَسْنِيَ الضَّرِّ﴾^(١).

الثامن عشر: «أن امرأته كانت ذات ذوائب؛ فَعَدِمَتْ حين مُنِعَتْ أن تتصرَّف لأحدٍ بسببِهِ ما تَعُودُ به عليه، فَقَطَعَتْ ذُؤَابَتَهَا، واشترت به مَمَّن يصلها قُوَّتًا وجاءت به إليه، وكان يستعينُ بذُؤَابَتِهَا في تنقله وتصرفه، فلمَّا عَدِمَهَا وأراد الحَرَكَةَ فلم يَقْدِرْ قال: ﴿مَسْنِيَ﴾»^(٢).

وقيل: «إنها لما اشترت القوت بذوائبها جاءه الشيطان في صورة رجل»، وهذا هو:

التاسع عشر: فقال له: «إِنَّ أَهْلَكَ بَغَتْ، فَأَخَذَتْ فَحَلِقَ شعرها، فحلف أيوب أن يجلدھا»^(٣)، فكانت المحنة على قلب المرأة أشد من المحنة على بدن أيوب.

المُوفِّي عشرين: «أن أيوب عليه السَّلام كان الله عز وجل قد قطع قلبه عن الألم، ومنع من إحساسه به، وشغله برَّبِّهِ، فكان لا يُحِسُّ بالبلاء». وهذا ممَّا لا ينبغي أن يستنكر؛ فإنَّ من يخرج في الحرب^(٤) لا يشعر به حتى تزول الحالة التي هو فيها، والباري سبحانه هو خالق الألم، وخالق العلم به، ثم إن الله ستره هذه المدة عن نفسه، ثم رَدَّ إليه إحساسه فوجد الألم، فما زاد أن قال: ﴿مَسْنِيَ الضَّرِّ﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٩/١٤).

(٢) الكشف والبيان: (٢٩٨/٦)، ولطائف الإشارات: (٥١٦/٢).

(٣) الكشف والبيان: (٢٩٧/٦)، لطائف الإشارات: (٥١٦/٢).

(٤) كذا في النسخ.

الحادي والعشرون: قيل: إن أيوب أعطاه الله من الصبر أعظم ممَّا أنزل به من البلاء، ولكنه^(١) أحوجه إلى هذه الكلمة لتظهر فيه جِبِلَّةُ الآدمية، وعجز البشرية، وشيمة العبودية^(٢).

الثاني والعشرون: رُوي «أن جبريل احتبس عنه أربعين يوماً، فقال: ﴿مَسْنِيَ الضُّرِّ﴾»^(٣)، رُوي عن جعفر الصادق.

الثالث والعشرون: «أوحى الله إلى أيوب أن هذا البلاء سأله سبعون نبياً قبلك وما اخترته إلا لك، ولكن لما أراد الله كَشْفَه عنه قال: ﴿مَسْنِيَ الضُّرِّ﴾»^(٤).

وهذا يفتقر إلى نقلٍ.

الرابع والعشرون: ما شكى الضُّرَّ حتى عجز عن الطَّاعَةِ؛ فجعل عجزه عن الطاعة ضُرَّهُ الذي مَسَّهُ، لا ألمه الذي كان قد أَحَسَّهُ^(٥).

الخامس والعشرون: قال بعضهم: «إنه طلب من الله الزيادة ليرضى، فكشف الله عنه برحمته»^(٦).

وهذا قَوْلٌ يخالف النصَّ، فإنه قال فيه: ﴿مَسْنِيَ الضُّرِّ﴾، ففيه نَوْعُ شكوى لا رِضَى.

(١) في (د): ولكن.

(٢) لطائف الإشارات: (٥١٧/٢).

(٣) لطائف الإشارات: (٥١٧/٢).

(٤) لطائف الإشارات: (٥١٧/٢).

(٥) لطائف الإشارات: (٥١٧/٢).

(٦) لطائف الإشارات: (٥١٧/٢).

قال الحافظ أبو بكر^(١) رضي الله عنه: وقال الطبري في قوله: ﴿مَسْنَى الشَّيْطَانِ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾: «النُّصْبُ: المرض الذي أصابه، والعذاب: ذهاب ماله»^(٢).

وقد أخبر الله كما بيَّنَّا عنه ﷺ أنه قال: ﴿مَسْنَى الصُّرِّ﴾، ثم فسَّره وفسَّر سَبَبَهُ فقال: ﴿مَسْنَى الشَّيْطَانِ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾، وأضافه إلى الشيطان أدبًا كما بيَّنَّا عنه في غير موضع، كما وأضافه إبراهيم ﷺ إلى نفسه أيضًا أدبًا فقال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾، وأضاف الشفاء إلى الله^(٣) إقرارًا وتسليمًا، وإيمانًا وإجلالًا.

ويحتمل أن يكون أراد بإضافة ذلك إلى الشيطان ما كان يُوسِّسُ به إليه وإلى زوجه؛ من/ تجزيعهما^(٤) ممَّا نزل بهما، واجتهاده في التبرم بالأذى، وهو يجده في كل ذلك صابرًا، فكان معه في تعب وتعذيب؛ وهي مشقة مجاهدته، فإن مقاساة المشقة والخروج من الرخاء إلى الشدة عذاب، وفي الحديث الصحيح: «السَّفَرُ قطعة من العذاب، يُمنع أحدكم طعامه وشرابه، فإذا قضى أحدٌ منكم نَهْمَتَهُ فليعجل إلى أهله»^(٥).

(١) في (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

(٢) تفسير الطبري: (١٠٧/٢٠-التركي).

(٣) في (د): نفسه، وهو سبق قلم.

(٤) في (د): تجزيدهما.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب العمرة، باب السفر

قطعة من العذاب، رقم: (١٨٠٤-طوق).

[شَرَائِطُ رِوَايَةِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ]:

وَيَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَإِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ؛ فَكُلُّ مَا كَانَ مِنْهَا تَعْظِيمًا لِلَّهِ وَالنَّبِيِّ، وَأَدَبًا فِي الدِّينِ، وَاحْتِرَامًا لِلشَّرَائِعِ، وَوَصَاةً بِمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، فَهُوَ مَأْذُونٌ فِيهِ، وَمَا كَانَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَانْبَذُوهُ ظَهْرًا.

وفي الصحيح - واللفظ للبخاري - : أن ابن عباس قال: «يا معشر المسلمين، تسألون أهل الكتاب وكتابتكم الذي أنزل على نبيكم أحدث الأخبار بالله، تقرأونه محضًا لم يُسَبِّ، وقد حدَّثكم أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله، وغيروا وكتبوا بأيديهم الكتب، فقالوا: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِ ثُمَّ نَأْفِلِيلاً﴾ [البقرة: ٧٨]، أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم»^(١).

وقد أنكر النبي ﷺ في حديث «الموطأ» على عمر قراءته التوراة^(٢).

وقد تَبَعْنَا هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي «كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ» وَبَيَّنَّاها عَلَى التَّفْصِيلِ، وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ الْحَقِيقَةَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ فِي أَيُوبَ: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾

[ص: ٤٣].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشهادات، باب لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، رقم: (٢٦٨٥-طوق).

(٢) الذي في الموطأ - من رواية أبي مصعب - هو إنكار عمر بن الخطاب ﷺ على كعب الأحبار النظر في التوراة: جامع القراءة، باب الترغيب في الصلاة في رمضان، رقم: (٢٧٥-بشار)، وحديث إنكار النبي ﷺ على عمر في المسند وغيره، ينظر: شرح السنة للبخاري: (٢٧٠/١).

معناه: أنه دخل في البلاء على صفة، فخرج منه كما دخل فيه، وما تعيّر منه حال ولا مقال.

وهذه الجملة التي أنبأناكم ها هنا والقانون الذي بئهاكم عليه يدل على ذلك المفسّر كله؛ لمن ألقى السمع واعتمد النفع إن شاء الله^(١).

ذِكْرُ مُحَمَّدٍ ﷺ:

وَأَمَّا مُحَمَّدٌ ﷺ فَإِنَّ أَمْرَهُ^(٢) عَظِيمٌ، وَقَدْرَهُ كَرِيمٌ، رُزِقَ الْعَافِيَةَ، وَمُكِّنَ لَهُ فِي الْأَرْضِ، وَمَلَكَ أَعْدَاءَهُ فَمَنْ عَلَيْهِمْ، وَسُودَّ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَأُعْطِيَ لَوَاءَ الْحَمْدِ، وَرُفِعَتْ دَرَجَتُهُ عَلَى الْخَلْقِ، يُشَفِّعُهُ فِي خَلْقِهِ، وَيُجَلِّسُهُ مَعَهُ عَلَى عَرْشِهِ^(٣)، وَيُقَدِّمُ عَلَى الْأُمَّمِ أُمَّتَهُ، وَيَسْتَشْهَدُ بِهِ وَبِهِمْ عَلَى مَا عَلَّمَهُ؛ لِيُظْهِرَ الْمِزِيَّةَ، وَيُعْلِيَّ الْمَرْتَبَةَ، وَيُوجِبَ الشَّرْفَ الْأَقْصَى، وَذَلِكَ لَيْسَ بِعَمَلٍ اسْتَوْجِبَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَفْضُلٌ مِنْهُ سَبْحَانَهُ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الْخَلْقِ؛ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالْخَلْقِ أَجْمَعِينَ.

ولئن كان أعطى سبحانه المنازل للأنبياء بالبلاء، فلقد أعطاها لمحمد ﷺ بالعافية والعلاء، وضاعف الأجر لأُمَّتِهِ فِي حُرْمَتِهِ، فَقَالَ سَبْحَانَهُ:

﴿يُوتِيكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِيهِ﴾ [الحديد: ٢٧]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّحِيحِ

١ - واللفظ للبخاري - : عن ابن عمر مجموعاً، قال النبي / على المنبر: «إنما بقاؤكم فيما سلف من قبلكم من الأمم، أو إنما أجلكم في أجل^(٤) من خلا

(١) قوله: «إن شاء الله» لم يرد في (س).

(٢) في (ص): فأمره.

(٣) تقدّم الكلام عليه، وتقدّم بيان نكارته.

(٤) قوله: «في أجل» سقط من (د).

قبلكم^(١) من الأمم، كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، ومثلكم
ومثل اليهود والنصارى كمثّل رجل استعمل عمّالاً، فقال: من يعمل إلى
نصف النهار على قيراط؟ فعملت اليهود، أُوتِيَ أهل التوراة التوراة، فعملوا
حتى انتصف النهار، عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أُوتِيَ أهل الإنجيل
الإنجيل^(٢)، قال ابن دينار: فقال: من يعمل من نصف النهار إلى العصر؟
فعملت النصارى إلى صلاة العصر، ثم عجزوا، فأوتوا قيراطاً قيراطاً، ثم
أوتينا القرآن، قال: من يعمل من العصر إلى أن تغرب^(٣) الشمس على
قيراط؟ فعملتم به حتى غربت الشمس، فأعطيتم قيراطين قيراطين،
فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين [قيراطين]،
وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً، ونحن كنا أكثر عملاً وأقل عطاء، قال الله: هل
ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيه من
أشياء^(٤)، واستكملوا أجر الفريقين.

قال الإمام الحافظ قاضي الجماعة أبو بكر بن العربي^(٥) رحمته الله: فأخبر
الله سبحانه أنه **﴿يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾** [آل عمران: ٤٠]، ويؤتي المُلْكَ من يشاء،
و**﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾** [آل عمران: ١٢٩]، **﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ
وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾** [الأنبياء: ٢٣].

(١) سقط من (د) و(س).

(٢) سقط من (د).

(٣) في (ص): تغيب.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مواقيت الصلاة وفضلها، باب من أدرك
ركعة من العصر قبل غروب الشمس، رقم: (٥٥٧-طوق).

(٥) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز):
قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

قُدْوَةٌ:

وقد رُوي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قيل له في مرضه: «ألا ندعو لك طبيباً؟ قال: الطبيب أمرضني»، وفي رواية أخرى: «قد سألته فقال: إني فعّال لما أريد»^(١).

أخذه سَرِيُّ السَّقَطِيّ على طريقتهم، قال له الجُنَيْدُ: كيف نجدك؟ فقال^(٢):

كيف أشكو إلى طبيبي ما بي والذي بي أصابني من طبيبي
ولو صحَّ هذا لكان له وجهان:

أحدهما: أنه كان أيقن بالمَنيَّة فلم يكن للطب فائدة؛ لأن فائدة الطب جَلْبُ الصحة عند ذهابها، ولا خلاف فيه، أو السعي في إدامة الصحة بالتوقّي من الأغذية المَخُوْفَةِ أو إخراج الأخلاط المتوقع ضررها؛ وذلك جائز أيضاً، والأوّل أظهر.

[الثاني]: أو يكون أراد أن يكون^(٣) من السَّبْعِينَ أَلْفًا؛ «الذين لا يسترقون، ولا يكتبون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»^(٤).

الحالة الثانية: أن يتطبَّب بأن يستعمل الدواء إذا وجد الداء، وذلك جائز، ولا ينفي التوكل، ففي الأحاديث التي قدّمناها كفايةً في الباب.

(١) أخرجه الإمام أحمد في الزهد: (ص ١٤٠)، وفيه انقطاع.

(٢) البيت من الخفيف، وذُكر في إحياء علوم الدين: (٧/٢٠٠)، وتاريخ بغداد:

(١٩١/٩)، في ترجمة السَّرِيّ السَّقَطِيّ، أنشده لَمَّا كان في عِلَّتِهِ التي مات منها.

(٣) قوله: «أن يكون» سقط (س).

(٤) تقدّم تخريجه.

والحالة الثالثة: أن يتطَبَّب، بأن يخاف نزول الداء بما^(١) يرى من علاماته، فالنظر له جائز؛ بأن يُحَسَّ^(٢) تَبَيُّغَ^(٣) الدم فيخففه قبل أن يتمكن استشراؤه^(٤)، أو يحس بكثرة الرطوبة فيسعى في التخفيف، أو المَشِي^(٥) الذي يُخْرَج بعضها، أو تغلبه^(٦) الكروب لغلبة/ السوداء، أو يجد المرارة والدُّوَارَ بغلبة الصفراء، أو يجد في الأعضاء وجعاً بجريان^(٧) الريح، فيقابل كل واحد منها^(٨) بأضدادها^(٩)، والأصل في ذلك حديثان:

أحدهما: صحيح، وهو تبريد الحُمَّى بالماء^(١٠).

والثاني: ما رُوي في الحسان: «أن النبي ﷺ أَكَلَ البَطِيخَ بالرُّطْبِ، وقال: نكسر^(١١) حَرَّ هذا لِبُرْدِ هذا»^(١٢).

(١) في (س) و(د): مما.

(٢) في (د): يحسن، وهو تصحيف.

(٣) في (س): تنيغ، وفي (د): تتبع، وهو تصحيف.

وتبَيُّغَ الدم: هو هيجانه وغلبته للواحد حتى يقهره، تاج العروس: (٤٥٥/٢٢).

(٤) في (س): انتشاره.

(٥) المَشِي: هو الدواء الذي يُسهل، سُمِّيَ بذلك لأنه يحمل شاربَه على المشي

والتردد إلى الخلاء، تاج العروس: (٥٣٦/٣٩).

(٦) في (د) و(س): بغلبة.

(٧) في (د) و(س): يجريان.

(٨) في (ص): من هذه.

(٩) في (س): بأضداده.

(١٠) تقدَّم تخريجه.

(١١) في (ز): يكسر.

(١٢) تقدَّم تخريجه.

وقد روي^(١) عن ابن عباس - إن صحَّ - أنه قال: «من وجد الحمى فليئَلَّ ثوبًا وليلبسهُ»^(٢).

وقال النبي ﷺ في مَرَضِهِ - وقد وَجَدَ الحَرَّ - : «أفرغوا^(٣) عَلَيَّ من سَبْعِ قِرْبٍ لم تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتُهُنَّ»^(٤).

وكان عندنا بالأندلس طَيْبٌ مُسِنَّ إِذَا دَخَلَ الحَمَّامَ واستوطن البيت الحارَّ أَمْرٌ^(٥) بَصَبُ المَاءِ البَارِدِ عَلَيْهِ، يَقُولُ: «أَعَكِسُ الحَرَارَةَ إِلى دَاخِلِ بَدَنِي»، فَإِنَّه كَانَ مَبْرُودًا^(٦)، وَأَطْنَه كَانَ مَبْرُوصًا.

وقال بعضُ الفُقَهَاءِ: إِذَا وَجَدَ الحُمَّى واستعمل تبريدها بالماء اتكالاً على فضل الله وثِقَّةً بوعده ذهبَت عنه بِإِذْنِ الله.

وقد أَشْرْنَا من قَبْلِ إِلى وَجْهِ التَّبْرِيدِ بِهَا وَخِصُوصِ عَمُومِ الحَرِّ^(٧) فِيهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «أَن النبي ﷺ أَكَلَ البَطِيخَ البَارِطِ»، وَقَالَ: نَكَسَرَ حَرًّا هَذَا لِبَرْدِ هَذَا، وَقَدْ رَوَى «سَقَطَ من (ص).

(٢) لم أجده.

(٣) في (ص): أهرقوا.

(٤) تقدَّم تخريجه.

(٥) في (ص): وأمر.

(٦) في (س): مبرودًا.

والمبرود هو المصاب بالإبردة، وهو: برد في الجوف ورطوبة غالبتان، تاج

العروس: (٤١٤/٧).

(٧) في (ص): الخير.

شَرَطُ التَّدَاوِي:

ومهما استعمل^(١) شيئاً من هذه الأدوية فلا يعتقد أنه فَعَلَ شيئاً ممَّا يظن الغافل^(٢) أنه يفعلُه، وإنَّما الباري تعالى يخلق عنده ما يخلق^(٣)؛ من قبض أو إرسال، أو نَفْع أو ضَرٌّ، كما يخلق الشَّبَع عند أكل الخبز، والرِّيَّ عند شُرْبِ الماء، والحَرَقَ عند اتصال النار، فإذا قَصَدَ بالطَّبِّ إِدَامَةَ الصِّحَّةِ أو دَفَعَ السِّقْمِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ عِلْمٌ لَا مُوجِبَ لِدَفْعِ الأَلَمِ أو دَفْعِ السِّقْمِ، فهو من الذين «لا يسترعون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون» على أحد الأقوال. وَتَحْقِيقُ القَوْلِ فِيهِ: أَنَّ ظَاهِرَ هَذَا الحَدِيثِ يَقْتَضِي حَالَ أَيُّوبَ وَالصِّدِّيقِ فِي التَّخْلِى عَنِ الطَّبِّ وَالمَعَانَاةِ، وَالاسْتِسْلَامِ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالإِلْقَاءِ بِالأَيْدِي لِقَضَائِهِ النَّازِلِ وَحُكْمِهِ النَّافِذِ.

وقد قيل: إنه منسوخ بجواز التداوي.

قال بعضهم: وذلك لا يجوز؛ لأن الأخبار في الفضائل لا يدخلها نسخ، وإنما يدخل النسخ في الأحكام. وهذه غفلة؛ فإن هذا من الأحكام؛ وهو جَوَازُ التَّدَاوِي بعد أن كان ممنوعاً بالنهي عن الكيِّ والأمر بالاستسلام.

ومنهم من قال - في القول الثالث - : إن خبر السبعين الألف يُفِيدُ بيان الأفضل من حال العبد في التوكل، وهذه الأخبار كلها تُفِيدُ الجواز. وبه أقول.

(١) في (ص): استعمل شيء.

(٢) في (ص): الأغفال.

(٣) ينظر: الأمد الأقصى - بتحقيقنا -: (٢/٤٣٤-٤٣٥).

وأما^(١) النسخ فلا سبيل إليه ؛ لأن النبي ﷺ قد كُوشِفَ بهم في الآخرة ، ورأى أحوالهم في القيامة ، وأعلمه^(٢) بصفاتهم وعددهم وخصلتهم / ، فهذا ما لا يصحُّ نَسْخُهُ بحال من الأحوال ، وإنما استرقى النبي ﷺ لِنَفْسِهِ - وإن كان الأفضل ترك الرُّقِيَةِ - رحمةً بِأُمَّتِهِ ، حتى يأنسوا به ، فهو يَرْقِي ويعلم أن المقصود منها ذكر الله على كل حال ، وإليه المرجع والمآل ، وهو الذي يُدَبِّرُ الأمور ، ويقلب الأحوال .

وقد كان ﷺ يفعل ما الأفضل أن يفعل غيره^(٣) ، رِقْفًا بِالْأُمَّةِ ؛ لئلا يشق عليهم أَلَّا^(٤) يتأخروا عن فعلِهِ ، ويتكلفوا^(٥) ما لا طاقة لهم به ، فجزاه الله أفضل ما جزى به نبيًّا عن أمته^(٦) ، وﷺ ، وتغمده الله بفضلِهِ ورحمته .

تدریج :

فإن قَدَّرَ اللهُ عافيته ، وأعاد صحته ؛ دام بقاءهُ في مقامه الأول ؛ وهو الدنيا ، وعادت عليه^(٧) وظائفه نظرًا لِلْآخِرَةِ ، وَطَفِقَ يتردد^(٨) كما كان ؛ بين ما يهوى أو ما هو به أحرى ، فلينظر على أي صرعيه يقع ، وليتبدّر ما هو له أنفع ، وإيّاك أن تطمع في أن تأتلف له الدنيا والآخرة أو تجتمع ، وما أبعد

(١) في (د) و(ص) و(ز) : فأما .

(٢) في (ص) : أعلم .

(٣) في (ز) : يفعل ما تركه الأفضل ، لكن يفعل غيره .

(٤) في (ص) : أن .

(٥) في (س) : يتكلف .

(٦) قوله : «عن أمته» سقط من (د) .

(٧) في (ص) : إليه .

(٨) في (د) و(ص) و(ز) : كما كان يتردد .

هذا لمن ارتاد أو انتجع^(١)، فإن ذلك لا يقدر عليه إلا^(٢) الأقياء من الصحابة بعد الأنبياء؛ كالأغنياء من العشرة البررة الأتقياء؛ عثمان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وإن عَطَفْتُ عليه المُنُونُ عَنَّاها، وأدلعت عليه^(٣) البُوغَاءُ لسانها، وكشفت له الحقيقة حنانها؛ انتقل إلى:



(١) في (س): وانتجع .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (د) و(ص) و(ز): له .

المقام الثاني: وهو الموت

وقد كان^(١) يجوز في حُكْمِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ أَنْ يَكُونَ عَدَمًا مَحْضًا، وفناء صِرْفًا، ولا يكون بعده وجود، إِلَّا أَنَّ الْمُدَبِّرَ دَبَّرَ مَا أَرَادَ، وَالْمُبْدِيَّ الْمَعِيدَ أَبَدًا وَأَعَادَ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ، فَجَاءَ ذَلِكَ بِخَبْرِهِ، وَجَرَى عَلَى مَقْتَضَى إِرَادَتِهِ وَقَوْلِهِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، وَآخِرُ مَنَازِلِ الدُّنْيَا^(٢).

وقد قال النبي ﷺ - من رواية المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ أَخِي بَنِي فِهْرٍ -:
«وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدَكُمْ أَصْبَعَهُ هَذِهِ - يَعْنِي:
السَّبَابَةَ أَوْ الْإِبْهَامَ، وَالسَّبَابَةَ أَكْثَرَ - فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ إِلَيْهِ»^(٣).
وله أحوال^(٤):



(١) في (س) و(د): وقد يجوز.

(٢) ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا -: (ص ٣٧٩-٣٨٠)، والمسالك:
(٣/٦٠٥-٦٠٦)، والعارضة: (١٢٧/٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا،
وبيان الحشر يوم القيامة، رقم: (٢٨٥٨-عبد الباقي).

(٤) العارضة: (١٢٨/٨).

الأول: حالة القبض

وقد تكلم الناس في كيفيته، وأوردوا فيه روايات لم يصحَّ منها حرفٌ.

وقد قالوا: «إنه ينتقل من غفلة إلى ذكرى - وصدقوا -، ومن^(١) نوم إلى يقظة»، وقد تجاوزوا في هذا القول وتجاوزوا، وقد بينَّا الحق فيه في كتاب «العواصم»^(٢).

ولو كانت الحياة الدنيا هي الأمد الأقصى والمرتبة العليا التي إليها المنتهى^(٣) لكان الخلق عبثًا، والعالم باطلاً، وتعالى الله عن ذلك، وكلُّ ما أوردوه في كيفية قبض الأنفس والأرواح يدور على أنهما جسمان أو عَرَضَانِ؛ معلومان أو مجهولان، مُتَّحِدَانِ أو مُتَّعَدَّدَانِ، ورأى كثيرٌ من الناس أن ظواهر الأخبار تدلُّ على حقيقة الجسْمِيَّةِ فيها، إلَّا أن الذي^(٤) صحَّ منها قليل^(٥).

(١) في (س): من.

(٢) العواصم: (ص ٢٣٦).

(٣) في (ص): النَّهْيَا، وفي (د): النهي.

(٤) سقط من (س).

(٥) المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا -: (ص ٣٨١)، والمسالك: (٦٠٠/٣)، وقانون

التأويل: (ص ١٧٥).

ومن / الحق عليكم ألا تجعلوا ذلك من فُرُوضِ معارفكم، ولا من وظائف عقائدكم، وإنما عليكم أن تحفظوا فيها أربعة عقود:

العقد الأول: أنها موجودة عن عدم، مخلوقة من غير شيء، محصورة محاط بها، مُقَدَّرَةٌ في ذاتها وحقيقتها كسائر الحوادث.

الثاني: أنها باقية لا فناء لها بعد وجودها.

الثالث: أنها تنفرد^(١) باللذة والألم والنعيم والعذاب عن الجسم؛ كما تَلْتَذُّ وتَأَلِّمُ، وتُنَعِّمُ وتُعَذِّبُ^(٢) معه، ولا يصح أن ينفرد عنها الجسم بشيء من ذلك.

الرابع: أنه يبقى النظر في انفرادها عن الجسم بذلك؛

هل يقال: بأنها جِسْمٌ آخَرُ فيصحُّ له الانفراد دونه؟

أم هي عَرَضٌ فلا يصح أن تقوم بنفسها دون الجسم؟

ولا يصحُّ أن تقوم^(٣) بجسم آخر فَيُعَذِّبُ من لم يذنب، أو يُنَعِّمُ من لم يُحْسِنُ، والخبرُ الصِّدْقُ قد جاء بأن الثواب والعقاب إنما يكون للمحل الذي تولَّى الطاعة والعصيان.

وقد قال بعضُ علمائنا^(٤): «إن الروح إن كانت عَرَضًا فلا بد من

وجودها بجزء من البدن».

(١) في (س): تنفرد.

(٢) في (ص): تنعذب.

(٣) في (س): يقوم.

(٤) هو الإمام أبو بكر الباقلاني، المسالك: (٣/٥٩٧)، وقانون التأويل:

ولعله الذي ورد في^(١) الحديث الصحيح: «كُلُّ ابنِ آدمٍ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ إلا عَجْبُ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ»^(٢)، فيقوم به، ويكون كلما ورد عليه مُضَافًا على تلك الحال إليه.

وذلك كله لا يضر في العقيدة، ولا يقف الحكم بالإيمان عليه، بل يكفي العَقْدَانِ^(٣) الأَوْلَانِ للنجاة إلى النعيم الأكثر، والفوز بالملك الأكبر.

تفصيل:

وقد يكون القبضُ بإنذار ومقدمة، ويكون بغتة.

فإن كان بغتة^(٤) فقد روي^(٥) في الأثر الحسن: «أنها أَخَذَةُ أَسْفِ»^(٦).

وروى الترمذي عن عائشة: «أنها راحة للمؤمن، وأخذة أَسْفِ للكافر»^(٧).

(١) في (ص): فيه.

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجنائز، جامع الجنائز، (٢٨٤/١)، رقم: (٦٤٥-المجلس العلمي الأعلى).

(٣) سقط من (س).

(٤) قوله: «فإن كان بغتة» سقط من (د) و(س) و(ز).

(٥) في (د) و(ص): ورد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن عبيد بن خالد رضي الله عنه: (٢٥٣/٢٤)، رقم: (١٥٤٩٦-شعيب).

(٧) لم أجد هذا الحديث في المطبوع من جامع الترمذي، أخرجه الإمام أحمد في المسند عن عائشة رضي الله عنها: (٤٩١/٤١)، رقم: (٢٥٠٤٢-شعيب)، ولفظه: «راحة للمؤمن، وأخذة أَسْفِ للفاجر».

وفيه عن ابن عباس: «أن داود مات يوم مات يوم السبت فُجَاءة»^(١). وهذا كله لا أصل له، فلا يُعَوَّلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَلَيْهِ.

وفي الصحيح^(٢) - واللفظ للبخاري - عن عائشة: «أن رجلاً قال للنبي: إن أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ»^(٣).

وإِذَا أَنْ يَكُونَ بِإِنذَارٍ، وَذَلِكَ بِوَجْهَيْنِ لَصَنْفَيْنِ؛
أَعْلَى: وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ.

وَأَدْنَى: وَهُمْ سَائِرُ الْخَلْقِ.

فَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ؛ فَقَدْ رَوَتْ عَائِشَةُ فِي الصَّحِيحِ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيِي أَوْ يُخَيِّرُ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأَسَهُ عَلِيٌّ فَخَذَ عَائِشَةُ غُشْيِي عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَّصَ بَصْرَهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ وَرَفَعَ يَدَهُ أَوْ أَصْبَعَهُ، وَقَالَ^(٤): اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَجَاوِرُنَا - وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَخْتَارُنَا -، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يَحْدُثُنَا، وَكَانَتْ هَذِهِ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»^(٥)، وَهُوَ صَحِيحٌ.

١
[٣٤/ب]

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الفضائل، ما ذُكِرَ مِنْ أَمْرِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَوَاضَعَهُ، (٩٤/١١)، رقم: (٣٢٤٣١-الرشد).

(٢) فِي (ص): فِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، باب موت الفجأة البغنة، رقم: (١٣٨٨-طوق).

(٤) فِي (ص): ثُمَّ قَالَ.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم: (٤٤٣٧-طوق).

وقد تقدّم حديثُ أبي مُؤيَّبَةَ^(١) في تخييره عليه السّلام بين الخُلدِ في الدنيا وبين لقاء الله تعالى ، فاختر لقاء الله^(٢) .

وروى أبو هريرة فيه : أن النبي ﷺ قال : «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبِّكَ ، قَالَ : فَلَمَّا جَاءَهُ صَكٌّ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا ، فَجَرَعَ الْمَلِكُ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يَرِيدُ الْمَوْتِ ، وَقَدْ فَقَّأَ عَيْنِي ، فَردَّ اللهُ إِلَيْهِ^(٣) عَيْنَهُ ، وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي وَقُلْ^(٤) لَهُ : الْحَيَاةُ تَرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْحَيَاةَ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْثَرِ ثَوْرٍ ، فَكُلْ مَا وَاوَرَتْ يَدُهُ مِنْ شَعْرَةٍ فَلَهُ بِهَا سَنَةٌ ، قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ ، قَالَ : فَلَاآنَ ، قَالَ : فَسَأَلَ اللهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : وَاللهُ لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأُرِيْتَكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ»^(٥) .

قال القاضي الإمام أبو بكر^(٦) : فقبره شرقي المسجد الأقصى ، بإزاء كنيسة يقال لها العزريّة^(٧) ، على نحو من فرسخ منه .

(١) في (س) : ابن موهب ، وكتب فوقها ما أثبتناه .

(٢) تقدّم تخريجه .

(٣) في (د) و(ص) و(ز) : إليه .

(٤) في (د) و(ز) : قال .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجنائز ، باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ، رقم : (١٣٣٩-طوق) .

(٦) في (ص) : قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله ، وفي (ز) : قال الإمام الحافظ أبو بكر .

(٧) في (س) و(د) : الغربية .

وأما سائر الخلق؛ فإن من سعادة المرء أن يتقدمه الخوف من المنيّة بتوقع وُرودها في فُسْحَةٍ من العمر، بما يتحقّق من مَغِيْبِ الأجل عنه، أو يبلغ سن العبد^(١) إلى الهرم، ويصير بعد النضارة حرَضًا، فيحمّله ذلك على استشعار الموت، فيقدم له التوبة، ويستدرك من صلاح العمل، حتى إذا أمر الله بقبض نفسه رُفِعَ له الحجاب، وكُوْشِفَ بأمر الآخرة، وخلق له إدراكها، فحينئذ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وإنما ينتفع المرء إذا أسلم في غَيْبٍ من أمر الآخرة، وهو:

المُحْتَضِرُ:

قال الله سبحانه: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، وهذا أوّل قول العبد المحروم: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾، وسيعود إلى سؤال ذلك، ولا يُقْبَلُ منه آخرًا، كما لم يُقْبَلُ منه أوّلًا.

وروي^(٢) في الصحيح - واللفظ للبخاري - عن عبادة: قال النبي ﷺ: «(من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، فقالت عائشة أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت، قال: ليس ذلك^(٣))، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشِّرَ برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه ممّا أمامه، فأحبّ لقاء الله، فأحبّ الله لقاءه، وإن الكافر إذا حُضِرَ بُشِّرَ بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه ممّا أمامه، كره لقاء الله وكره الله لقاءه»^(٤).

(١) في (ص): الفَنَدِ.

(٢) في (س): الأولى في.

(٣) في (ص): ذاك.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، رقم: (٦٥٠٧ - طوق).

ولهذا المعنى لا ينبغي لأحدٍ تَمَنِّي الموت ، فإن النبي ﷺ نهى عنه ، قال فيما ثبت وصَحَّح من طُرُقٍ عديدة^(١) عن حارثة بن مُضَرَّب: «دخلتُ على خَبَّابٍ وقد اكتوى» ، وذكر الحديث إلى قوله: «ولولا أن رسول الله ﷺ نهى أن يَتَمَنَّى الموت لتمنَّيناها»^(٢).

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٣) أنه قال^(٤): «انتشرت رعيتي ، وضعفت قوتي ، فاقبضني إليك غير مفتون»^(٥)./

١
[٣٥/أ]

فلم يَتَمَنَّ الموتَ خَبَّابٌ لأجل الألم الذي كان طاف به ، وسأل عمرُ الموتَ لأنه خاف أن يُرَدَّ إلى أرذل العمر ؛ لأنه قد كان النبيُّ يستعِذُ منه ، وتوقَّع التقصير في أمور الرعية .

هذا ، وقد جُبلَ المرء على حُبِّ الحياة ، فإن كان رُكُونًا إلى الدنيا فله الويل الطويل من العَبْنِ^(٦) ، وإن كان ليستدرك^(٧) ما فَرَطَ منه فَنِعَمَ بقية العمر إن سَلِمَ له من الأَبْنِ^(٨) ، وإن كان تمنى الموت ممَّا يرى من المنكر فإنه

(١) ينظر: الصحيح للبخاري: كتاب التمني ، باب ما يكره من التمني .

(٢) أخرجه معمر في الجامع: باب تمنى الموت ، (٣١٤/١١) ، رقم: (٢٠٦٣٥) ، ومن طريقه الطبراني في أكبر معاجمه: (٧١/٤) ، وأبو نعيم في الحلية: (١٤٤/١) .

(٣) لم ترد في (د) و(ز) .

(٤) في (ز): انتقال ، وهو تصحيف .

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الرجم والحدود ، باب ما جاء في الرجم ، (٢٥٨/٢) ، رقم: (٢٤٧٤-المجلس العلمي الأعلى) .

(٦) في (س) و(د): العتق .

(٧) في (س) و(د): ليستدرك .

(٨) في (د) و(ز): المحن .

جائز، قال النبي ﷺ - في الصحيح - : «لن تقوم الساعةُ حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه»^(١).

ولذلك استحَبَّ الناسُ تلقين الميت عند الاحتضار، صحَّح من طُرُقٍ أن النبي ﷺ قال: «لَقِّنُوا موتاكم لا إله إلا الله»^(٢).

أخبرنا القاضي^(٣) أبو المُطَهَّر سعدُ بن عبد الله الأصبهاني: أنا أبو نُعيم أحمد بن عبد الله الحافظ: أنا أبو علي الحسن بن محمد الفقيه بجُرْجَان: سمعتُ عمر بن محمد بن إسحاق^(٤) الرازي يقول^(٥): سمعتُ^(٦) أبا جعفر التُّسْتَرِي يقول: «حَضَرْنَا أبا زرعة وكان في السَّوْقِ، وعنده أبو حاتم ومحمد بن مسلم والمنذر بن شاذان وجماعة من العلماء، فذكروا حديث التلقين؛ قول النبي ﷺ: «لَقِّنُوا موتاكم لا إله إلا الله»، فاستحيوا من أبي زرعة، وقالوا: تعالوا نتذاكر الحديث، فقال محمد بن مسلم: نا الضحَّاك بن مخلد أبو عاصم: نا عبد الحميد بن جعفر عن صالح بن بُن^(٧)، ولم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور، رقم: (٧١١٥-طوق)، وأصله في الموطأ للإمام مالك.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري: كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله، رقم: (٩١٦-عبد الباقي).

(٣) لم يرد في (س) و(د).

(٤) في طرة بـ (س): كان بالأصل: وإسحاق، وهو الذي في (ز).

(٥) في (س) و(د) و(ز): يقولان.

(٦) في (س) و(د) و(ز): سمعنا.

(٧) سقط من (ص)، وفي (ز): بن أبي.

يجاوزه ، فقال أبو حاتم: نا بُنْدَار: نا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن صالح ، ولم يجاوزه ، والباقون سُكُوتٌ ، فقال أبو زرعة - وهو في السُّوقِ - : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ (١) أَبِي عَرِيبٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ، وتوفي رحمه الله» (٢).

وقال النبي عليه السَّلام: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيْتَ فَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ» (٣) ، صحيح .
وقال لأهل الميت: «لَا تَدْعُوا لِأَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِالْخَيْرِ» (٤) ، فإن الملائكة يؤمنون» (٥).

وقال ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَّصَ بَصْرَهُ ، قَالُوا: بَلَى ، قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ» (٦).

(١) في (س) و(د): عن ، وهو تصحيف .

(٢) تاريخ بغداد: (٤٥/١٢) ، ومعرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: (ص٧٦) ، وينظر: العارضة: (٢٥٣/٤) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم سلمة ؓ: كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند المريض والميت ، رقم: (٩١٩-عبد الباقي) .

(٤) في (ص): بخير .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم سلمة ؓ: كتاب الجنائز ، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر ، رقم: (٩٢٠-عبد الباقي) .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ؓ: كتاب الجنائز ، باب في شُحُوصِ بَصْرِ الْمَيْتِ يَتَّبِعُ نَفْسَهُ ، رقم: (٩٢١-عبد الباقي) .

وذلك مع حضور العقل لما في الدنيا، قبل أن يطمح البصر،
ويحشرج الصدر، ويقشعر الجلد، فيرتحل حينئذ عنَّا^(١).

سَكَرَاتُ الْمَوْتِ:

[٣٥/ب]

ثبت عن عائشة رضي الله عنها / أنها كانت تقول: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه عُلْبَةٌ أَوْ رَكْوَةٌ فِيهَا مَاءٌ^(٢)، فجعل يُدْخِلُ يَدَيْهِ^(٣) فِي الْمَاءِ وَيَمْسَحُ بِهِمَا^(٤) وَجْهَهُ، ويقول: لا إله إلا الله، إن للموت لسكرات، ثم نَصَبَ يَدَهُ فجعل يقول: بل^(٥) الرفيق الأعلى، حتى قُبِضَ ومالت يده»^(٦).

وثبت عن عائشة أنها قالت: «لا أكره شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ بَعْدَ مَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»^(٧).

(١) في (س) و(د):

جزى الله عنَّا الموتَ خيراً فإنه
يُجْعَلُ تَخْلِيصَ النُّفُوسِ مِنَ الرَّدِيِّ
أبرُّ بنا من كلِّ برٍّ وألطفُ
ويُدْني من الدار التي هي أشرفُ
وفي طرة ب (س): «المُعَلَّمُ عَلَيْهِ لَيْسَ مِنَ الْأَصْلِ»، يقصد البيتين، ولم يردَّا في
نسخة (ص).

(٢) سقطت من (س).

(٣) في (ز): يده، وأشار إليها في (س).

(٤) في (س): بها.

(٥) في (ص): في.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته،
رقم: (٤٤٤٩ - طوق).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته،
رقم: (٤٤٤٦ - طوق).

وحقيقة^(١) السكرة: ضيق الحال وخروجها عن حد المعتاد والمختار، وهو حقيقة «س ك ر» حيث وقع البناء المذكور.

وهي تشند على الكافر عقوبةً، وتشند على المؤمن كفارةً إن وجدت ذنوباً، ودرجات إن لم تصادف ذنوباً، كما نقول في آلام المرض ومصائب الدنيا: إنها إن صادفت في المؤمن ذنوباً^(٢) كفرتها، وإلا فهي درجات^(٣) رفعتها، وفي حق الكافر العافية مكافأة على جميل إن كان فعله في الدنيا، أو استدراج، والبلاء تعجيل عقاب.

فأما في حق النبي ﷺ فلغائدتين:

إحدهما^(٤): مثل فائدة الوعك الذي كان يُضعف عليه ألمه لادّخار المنازل،

[ثانيتها]: أو ليكون ذلك سلوةً لأئمة، وأسوة لمن يأتي بعده من أتباعه وزمّرتيه.

وفي «صحيح الصحيح» عن أبي قتادة: قال النبي ﷺ مبيّناً لحال القسمين: «مستريح ومُستراح منه»^(٥).

أما العبد المؤمن فيستريح من نَصَبِ الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الكافر يستريح منه العباد^(٦) والبلاد والشجر والدواب.

(١) في (س): حقيقة.

(٢) قوله: «كما نقول في آلام المرض ومصائب الدنيا، أنها إن صادفت في المؤمن ذنوباً» سقط من (د).

(٣) سقطت من (س). (٤) سقطت من (د).

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن أبي قتادة رضي الله عنه: كتاب الجنائز، جامع الجنائز، (١/٢٨٦)، رقم: (٦٥١-المجلس العلمي الأعلى).

(٦) في (س): البلاد والعباد.

ومنهم من يُقبض بالقعقة ، كما رُوي في الصحيح : «أن بعض بنات النبي ﷺ أرسلت إليه أن وَلَدَهَا يَجُودُ بنفسه» ، فجاء في حديث : «فَرُفِعَ إليه ونفسه تَقَعَّقُ كأنها شَنُّ»^(١) .

فسبحان المؤلم من^(٢) لم يذنب من غير اعتراض ولا سؤال .
ومنهم من يُقبض بعرقِ الجبين ، كما روى الترمذي^(٣) وغيره عن بُريدة ، ولم يصح .

[نُسَخُ جامع الترمذي]:

وعُدْرًا إليكم ؛ فإنَّا ربَّما أحلنا على «الترمذي» فنظرتموه في «النسخة المحبوبة»^(٤) فلم تجدوه ، فانظروه في «النسخة المروزية»^(٥) فهي أكمل ، فقد^(٦) رويناهما معاً والحمد لله .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أسامة بن زيد رضي الله عنه : كتاب الجنائز ، باب قول النبي ﷺ : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ، رقم : (١٢٨٤-طوق) .

(٢) في (ص) : لمن .

(٣) أخرجه في جامعه : أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء أن المؤمن يموت بعرق الجبين ، رقم : (٩٨٢-بشار) .

(٤) هي رواية ابن محبوب ؛ محمد بن أحمد بن محبوب ، عُرِفَ بِالْمَحْبُوبِي ، ت ٣٤٦ هـ ، يرويه ابن العربي عن ابن الطُبُورِي وأبي طاهر ، وهي الرواية المشتهرة والمتداولة ، العارضة : (١٩/١) ، وفهرس ابن خير : (ص ١٥٦) ، وفهرس ابن عُبَيْد الله الحَجْرِي : (ص ١٤٢) ، وبرنامج التَّجِيبي : (ص ١٠٣) ، ومقدمة العارضة لطارق الشيباني : (ص ٢٠) .

(٥) هي رواية أبي حامد التاجر ؛ أحمد بن عبد الله بن داود التاجر ، شُهِرَ بِالْمَرْوَزِي ، يرويها ابن العربي عن خاله أبي القاسم الحسن بن عمر الهُوَزْنِي ، عن والده أبي حفص عمر بن الحسن الهُوَزْنِي ، فهرس ابن خير : (ص ١٥٩) ، وفهرس ابن عُبَيْد الله الحَجْرِي : (ص ١٤٢) ، والمُغْرِب لابن سعيد : (١/٢٣٩) ، وبرنامج التجيبي : (ص ١٠٣) ، ومقدمة العارضة لطارق الشيباني : (ص ٢٠) .

(٦) في (د) و(ص) و(ز) : وقد .

وقد أخبرنا أبو الحسين^(١) المبارك بن عبد الجبار^(٢): أنا عبد العزيز بن علي بن أحمد بن الفضل الأزجي^(٣): نا محمد بن أحمد المفيد^(٤): نا أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن السَّقَطي: نا أبو خالد يزيد بن هارون عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لكل مسلم»^(٥)، صحيح حسن.

(١) في (س) و(د): الحسن.

(٢) الإمام الحافظ، المُفيد المُسنَد، أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي البغدادي، ابن الطُّيُوري، (٤١١-٥٠٠هـ)، قال فيه أبو علي الصديقي: «كان ثَبْتًا فَهِيمًا، عَفِيفًا مَتَّقًا، صَحْبَ الحِفاظِ وَدُرَّبَ مَعَهُمْ، سَمِعْتُ أبا بَكْرَ بنِ الخاضِبةِ يقول: شِيعُنَا أبو الحُسَيْنِ مِمَّنْ يُسْتَشْفَى بِحَدِيثِهِ»، سمع منه ابن العربي «جامع الترمذي» رواية ابن محبوب، و«سنن الدارقطني»، و«الأحاديث التي خولفَ فيها إمام دار الهجرة مالك بن أنس»، و«شرح غريب الحديث» لأبي عُبَيْدة، و«كتاب المسائل لابن قُتَيْبة»، و«تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة» لمسلم، و«مغازي الواقدي»، وغيرها من دواوين العلم، لقيه ببغداد، ينظر: قانون التأويل: (ص ١٠٥)، وفهرس ابن خير: (ص ١٥٦-١٦١-٢٢٩-٢٣٥-٢٤٦-٢٦٦-٢٨٧)، والأنساب للسمعاني: (٢٠٩/٤)، والمستفاد لابن الدميّاطي: (ص ٢٢٣-٢٢٦)، والتقييد لابن نُقْطة: (٢٣٨/٢-٢٣٩)، وسير النبلاء: (٢١٣/١٩-٢١٦)، ولسان الميزان: (٤٥١/٦-٤٥٣).

(٣) في (د) و(س): الأزجي، وفوقها: في خ: الأزدي، وهو تصحيف.

(٤) في (س) و(د): المُفَيّد، وهو تصحيف.

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب: (٢٩٣/١٢)، وأبو نُعَيْم في الحلية: (١٢١/٣)، قال الخطيب: «هذا السَّقَطي لا يعرف إلا من جهة المفيد، وليس بمعروف عند أهل النقل»، وأنكر هذا الحديث ابن طاهر، وأدخله ابن الجوزي في موضوعاته، ومال إلى ذلك ابن حجر، لسان الميزان: (٥١٨/١-٥١٩).

[كيفية قبض الروح ^(١)]:

وورد في كيفية قبض الروح ثلاث آيات:

قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي

مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٣٩].

وقال في آية ثانية: ﴿فَلْيَتَوَفَّيْكُمْ مَلَكَ الْمَوْتِ أَلَدِيهِ وَكُلَّ بِكُمْ﴾

[السجدة: ١١].

وقال في آية ثالثة: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ

وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ خَرَّجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤].

فقال علماؤنا - رحمة الله عليهم -: إنها ثلاثة أقوال لثلاثة معان:

أما إضافة الوفاة إلى الله تعالى فهي الحقيقة؛ لأنه الفاعل على الإطلاق للموت، وللمتوَلَّى للموت ^(٢)؛ كان مَلَكًا واحدًا أو ألف ^(٣) مَلَكٍ، لأنه خالق الأعيان والأفعال لا خالق سواه، والكلُّ مَحَلٌّ لِفِعْلِهِ ^(٤).

وأما إضافة ^(٥) الموت إلى مَلَكِ الموت لأنه الأمير المقدم على جميع الملائكة، والكلُّ تحت يده، يتناولون ذلك بأمره في كل شخص وموطن، على سبيل العرب في إضافتها الفِعْلَ إلى الأمرِ.

(١) ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا - (ص ٣٧٧).

(٢) سقطت من (س).

(٣) في (ص): أَلْفًا.

(٤) ينظر: المقدمات الممهديات لابن رشد الكبير: (١/٢٢٧).

(٥) في (ص): وأضاف.

وأما إضافة الموت إلى الملائكة فلأنهم المباشرون حساً، والكلُّ مضافٌ عربيةً إضافةً صحيحةً، وإن اختلفت المعاني معقولاً ومحسوساً، وحقيقةً ومجازاً، وأفاد الجميعُ العبارةَ بالبيان لملكوت الله وجبروته، وتدبيره وحكمته، وإذا كانت الملائكة هي التي تتولَّى قبض الروح، ففي تنوع قبض الروح^(١) آيةٌ وأحاديث.

أما الآية فقد تقدّمت، وهي قوله: ﴿وَالْمَلٰٓئِكَةُ بِاَيْدِيهِمْ﴾، وقوله: ﴿يَضْرِبُوْنَ وُجُوْهُهُمْ وَاَدْبَرَھُمْ﴾ [الأنفال: ٥١]، والمعنى في البَسْطِ^(٢) يحتمل وجهين:

أحدهما: المد والفتح حتى يقع فيها الروح؛

والثاني: الضرب، من قولك: «بسطتُ يدي على فلان»، إذا ضربته، وهو الأظهر لوجهين:

أحدهما: أنه لو كان معنى البَسْطِ^(٣) المد حتى يقع فيها الروح، فمن كان يُخْرِجُ الروح؟ والله قد أخبرنا بإخراجه على أيديهم.

والثاني: أنه قد فسّر البَسْطَ بالضرب في الوجوه والأدبار في الآية الأخرى: ﴿يَضْرِبُوْنَ وُجُوْهُهُمْ وَاَدْبَرَھُمْ﴾، يقولون - في بعض الأقوال - للأجساد: ﴿اَخْرِجُوْا اَنْفُسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤].

ولو صحَّ أن هذا خطاب حقيقة لكان خطاب تكوين لا تكليف؛ لأن الأجساد لا تعقل فتكلّف، ولا تُضَبِّط فتسلم.

(١) قوله: «ففي تنوع قبض الروح» سقط من (د).

(٢) في (د): البسيط.

(٣) في (د): البسيط.

وقال بعضهم: «إن معناه أنه يقال لهم: قد كنتم تزعمون أنكم تحكمون أنفسكم وتملكون أمركم، فالآن أخرجوا أنفسكم عن هذه الضيقة التي قد حصلتهم فيها».

والكل صحيح ممكن محتمل.

وأما الحديث فصَحَّ وثَبَّتَ أن النبي ﷺ قال^(١): «إِذَا حُضِرَ الْمُؤْمِنُ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بِيضَاءَ - وَفِي رِوَايَةٍ: بِقِطْعَةٍ مِنْ إِسْتَبْرَقٍ - ، فَيَقُولُونَ: أَخْرَجِي رَاضِيَةً مَرْضِيَةً عَنْكَ ، إِلَى رَوْحٍ وَرِيحَانٍ ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحِ مِسْكِ ، حَتَّى إِذَا لِيْنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ بِأَبٍ - يَعْنِي: بِأَبِ السَّمَاءِ - ، فَيَقُولُونَ: مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرِّيحَ الَّتِي جَاءَتْكَ مِنَ الْأَرْضِ ، فَيَأْتُونَ بِهِ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَهُمْ أَشَدُّ بِهِ فَرَحًا^(٢) مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ ، فَيَسْأَلُونَ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ فَيَقُولُونَ^(٣): دَعَاؤُهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ فِي عَمِّ الدُّنْيَا ، فَإِذَا قَالَ: أَمَا أَتَاكُمْ؟ قَالُوا: ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَآوِيَةِ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ بِمِسْحٍ - يَعْنِي: قِطْعَةٍ مِنْ صُوفٍ - ، فَيَقُولُونَ: أَخْرَجِي / سَاخِطَةَ مَسْخُوطًا عَلَيْكَ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ ، فَتَخْرُجُ كَأَنَّ رِيحَ جَيْفَةٍ^(٤) ، حَتَّى يَأْتُونَ بِهِ بِأَبِ الْأَرْضِ فَيَقُولُونَ: مَا أَنْتَنَ هَذِهِ الرِّيحَ^(٥) ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ^(٦)».

١
[٣٦/ب]

(١) في (س): أنه قال.

(٢) في طرة بـ (س): في خ: أفرح به.

(٣) في (ص): فيقول.

(٤) في (د): جائفة.

(٥) في (د): الرائحة، وسقطت من (ز).

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجنائز، ما يلقي

به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه، رقم: (١٩٧٢-شعيب).

[الحالة الثانية: احتمال الميت إلى مدفنه]

وفي الحالة الثانية: وهي احتماله إلى مدفنه، وفي ذلك آثار وأخبار، من صحيحها ما روي: «أن الجنازة إذا وُضعت - وأصَحُّه^(١): على السرير -، واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت سالحة قالت: قدَّموني قدموني، وإن كانت غير ذلك قالت: يا ويلها، إلى أين تذهبون بها^(٢)؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعه^(٣) لصَعِقَ^(٤)».

وسُنَّتْهَا الإسْرَاعُ؛ في الصحيح - واللفظ للبخاري -: «أسرعوا بالجناز، فإن تكَّ سالحةً فخيرٌ تُقدِّمونها إليه، وإن يكَّ سوى ذلك فشرُّ تضعونه عن رقابكم^(٥)».

[الْوَصَاةُ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَتَجَنُّبِ الْأَبَاطِيلِ وَالْمُنْكَرَاتِ]:

وفي خروج الروح والصعود بها وحملها أحاديثٌ لا ينبغي لأحد منكم أن يلتفت إليها، فاشتغلوا بما صحَّ؛ فإن حُكِمَ اللهُ عظيم، وما صحَّ عندنا

(١) في (ز): واضحة، وهو تصحيف.

(٢) في (د): بي، وأشار إليها في (س).

(٣) في (س): سمعها.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الجنائز، باب حمل الرجال الجنازة دون النساء، رقم: (١٣١٤-طوق).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنازة، رقم: (١٣١٥-طوق).

منه على لسان نبيه قليل، والمُدَّلس كثير، والقارئ^(١) له بالنقد غير بصير، فاقصروا على يد الإسلام^(٢) إن أردتم أن تقبضوا بها على الإسلام، وتحققوا^(٣) القَوَزَ إلى دار السَّلام، فإن من حدَّث عن النبي حديثاً يُرى أنه كَذِبٌ فهو أحدُ الكاذِبِينَ^(٤).

[الْقَوْلُ فِي الشَّهْدَاءِ]:

وأما القول في الشهداء فالأحاديث الصَّحاحُ فيه قليلة، وثوابها عظيم، فإنها تُكْفَرُ كلَّ خطيئةٍ إلا الدَّينَ، وهو حيٌّ عند ربه يُرْزَقُ، فَرِحًا بما آتاه الله من فَضْلِهِ وَلِقِيهِ به من بَرِّهِ، وأحاديثهم كثيرة، الصحيح منها ما أُورده عليكم، فاحفظوها وذروا سواها:

الأوَّل: «ما من أَحَدٍ يُكَلِّمُ في سبيل الله - والله أعلم بمن يُكَلِّمُ في سبيله - إلا جاء يوم القيامة وجرحه يُنْعَبُ دمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ^(٥)، والريحُ رِيحُ مِسْكٍ^(٦)».

(١) في (س) و(د): التارك.

(٢) يقصد بها: الموطأ، والصحيحين، والسنن لأبي داود والترمذي والنسائي.

(٣) في (د): تحققوا.

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، (٨/١-عبد الباقي).

(٥) في (ص): الدم.

(٦) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجهاد، الشهداء في سبيل الله، (٤٨٣/١)، رقم: (١٣٢٧-المجلس العلمي الأعلى).

- والثاني: «القتلُ في سبيلِ الله يُكفِّرُ كلَّ خطيئةٍ إلا الدينَ»^(١).
- الثالث: «من اغترَبَ قدماهُ في سبيلِ الله حرَّمهما اللهُ على النارِ»^(٢).
- الرابع: «من شابَ شَيْبَةً في سبيلِ الله كانت له نوراً يومَ القيامةِ»^(٣).
- الخامس: «لا يجتمعُ عُبارٌ في سبيلِ الله ودخانُ جهنَّمَ»^(٤).
- السادس: قال النبي ﷺ: «وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَى ثُمَّ أُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَى ثُمَّ أُقْتَلَ»^(٥).
- السابع: قال النبي ﷺ: «أرواحُ الشهداءِ في حواصلِ طَيْرٍ خُضِرَ تَعْلُقُ من ثَمَرِ الجنةِ، أو شجرِ الجنةِ»^(٦).
- وثبت وصحَّ أن النبي ﷺ قال: «إنما نَسَمَةُ المؤمنِ طائرٌ تَعْلُقُ في شجرِ الجنةِ»^(٧).

-
- (١) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيلِ الله كفرت خطاياهُ إلا الدين، رقم: (١٨٨٥-طوق).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي عيس رضي الله عنه: كتاب الجمعة، باب المشي إلى الجمعة، رقم: (٩٠٧-طوق).
- (٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن عمرو بن عبَّسة رضي الله عنه: أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل من شاب شيبته في سبيلِ الله، رقم: (١٦٣٥-بشار).
- (٤) أخرجه النسائي في الكبرى عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيلِ الله على قَدَمِهِ، رقم: (٤٣٠٠-الرسالة).
- (٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجهاد، الشهداء في سبيلِ الله، (٤٨٣/١)، رقم: (١٣٢٥-المجلس العلمي الأعلى).
- (٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن كعب بن مالك رضي الله عنه: أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في ثواب الشهداء، رقم: (١٦٤١-بشار).
- (٧) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن كعب بن مالك رضي الله عنه: كتاب الجنائز، جامع الجنائز، (٢٨٤/١)، رقم: (٦٤٦-المجلس العلمي الأعلى).

واختلف الناس هل يرجع هذا الحديث إلى ما^(١) قبله فيعني به الشهيد، أو يكون عامًّا في المؤمنين؟

وقد جاء هذا المعنى من طُرُقٍ، ورُويت أيضًا معاني هذا الحديث^(٢) من طرق، والصحيح منها هذه السبعة، وهي كافية في الباب.

وقد ثبت وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «من سأل القتل في سبيل الله صادقًا من قلبه أعطاه الله أجر الشهادة»^(٣)، من طريق معاذ بن جبل.

[١/٣٧]

وحديثُ الباب الذي نحن فيه ما روى المقدمُ بن مَعْدِي كَرِبَ قال: «قال رسول الله ﷺ: للشهيد عند الله ست خصال؛ يغفر الله له في أول دفعة، ويرى مقعده في^(٤) الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن الفرع الأكبر، ويؤضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويُزَوِّجُ اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويُشَفِّعُ في سبعين من أقاربه»^(٥).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح غريب»^(٦).

وفي طريقه: بقيّة بن الوليد، فالله أعلم.

(١) في (ص): الذي.

(٢) في (د) و(ص) و(ز): هذه الأحاديث.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن معاذ بن جبل ﷺ: أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن يسأل الشهادة، رقم: (١٦٥٤-بشار).

(٤) في (ص): من.

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب في ثواب الشهيد، رقم: (١٦٦٣-بشار).

(٦) الجامع: (٢٩٢/٣)، وفيه: «حسن صحيح»، وفي (ص): «حسن غريب صحيح».

الحالة الثالثة^(١):

[في أحوال الميت بعد إقباره]

فإذا وُضِعَ في لَحْدِهِ^(٢) وهبَل الترابُ عليه؛ فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد إذا وُضِعَ في قبره وتولَّى عنه أصحابه؛ إنه ليسمعُ قَرْعَ نعالمهم، أناه مَلَكَان، فيُتَعَدَانه ويقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل - لمحمد ﷺ - ؟ وما عَلِمْتُ بهذا الرجل؟ فأَمَّا المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، جاءنا بالبينات والهدى فأَجَبْنَا وَأَمَّنَّا وَاتَّبَعْنَا، فيقال له: نَمَّ صَالِحًا، قد علمنا إن كنت لمؤمناً، انظر إلى مقعدك من النار قد بَدَّلَكَ^(٣) الله به مَقْعَدًا من الجنة، فيراهما جميعًا، ويُفَسِّحُ له في قبره، وأمَّا المنافق أو الكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته، فيقال له: لا دَرَيْتَ ولا تَكَلَيْتَ، ويُضْرَبُ بمطارق من حديد ضربة^(٤) بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين^(٥).

(١) سقطت من (ز).

(٢) بعده في (ص): وهي الحالة الثالثة.

(٣) في (ص): أبدلك.

(٤) سقطت من (س) و(د).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، رقم: (١٣٧٤-طوق).

زاد ابن عمر عن النبي ﷺ - صحيحاً - : «ويقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه^(١) يوم القيامة»^(٢).

وقال - في الصحيح - ﷺ وقد مرَّ على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أمَّا أحدهما فكان لا يستتر^(٣) من بوله، وأمَّا الآخر فكان يمشي بالنميمة»^(٤).

ومن الحديث الحسن الصحيح عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إذا فُيِّرَ^(٥) الميت - أو قال: أحدكم -، أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المُنْكَر، وللآخر النَكِير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: ما كان يقول، هو عبد الله ورسوله، شهد^(٦) أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا، ثم يُفْسَحُ له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين، ثم يُنَوَّرُ له فيه، ثم يقال له: نم، فيقول: أرجع إلى أهلي^(٧) فأخبرهم، فيقولان: نم كنومة العروس؛ الذي لا يوقظه

(١) في (ص): يبعثك الله يوم، وهو الذي في الموطأ من رواية يحيى، وما أثبتته ابن العربي من رواية ابن القاسم، ينظر: المسالك: (٥٩٤/٣).

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجنائز، جامع الجنائز، (٢٨٤/١)، رقم: (٦٤٤-المجلس العلمي الأعلى).

(٣) في (د): يستبرئ، وأشار إليها في (س).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس ؓ: كتاب الوضوء، باب، رقم: (٢١٨-طوق).

(٥) في (س): أُفَيْر.

(٦) في (ص): يشهد.

(٧) في (س): قبري.

إلا أحب أهله إليه ، حتى يبعثه^(١) الله من مضجعه ذلك ، وإن كان منافقاً قال : سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت مثله ، لا أدري ، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول ذلك ، فيقال للأرض : التئمي عليه ، فتلتئم عليه فتختلف فيها أضلاعه ، فلا يزال فيها مُعَذَّباً حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك»^(٢).

[إشكالات والجواب عنها]:

١
[٣٧/ب]

قال القاضي الإمام أبو بكر^(٣) رحمته الله : وفي أحاديث / هذه الحالة إشكالٌ من ثمانية أوجه :

الإشكال الأوّل: كلام الجنازة على السرير وسماع الخلق له إلا الإنسان ، وكيف يكون صوتٌ مسموعٌ لسامع في محل لا يسمعه آخر معه سليم الحاسة عن آفة الإدراك ؟

الإشكال الثاني: في صيحة المقبور عند ضربه بالمِقْمَعَةِ ، فيلزم عليه ما يلزم^(٤) في الإشكال الأوّل من السؤال .

والبيانُ عنه: أن الإدراك معنًى يخلقه الله لمن شاء بما شاء أي وقت شاء ، ويمنع منه من شاء ، وليس بطبيعة ، ولا على^(٥) وتيرة واحدة ، ولا صفة وسبب يقوم بالمحل الذي به يكون السمع ، وهذا بيّنٌ في «كُتُبِ الأُصُولِ» .

(١) في (د) : يبعث .

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، رقم : (١٠٧١-بشار) ، قال أبو عيسى : «حديث أبي هريرة حديث حسن غريب» .

(٣) في (ص) : قال الإمام أبو بكر بن العربي ، وفي (ز) : قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي .

(٤) في (ص) : لزم .

(٥) سقط من (د) .

والدليل عليه قطعاً نزول جبريل إلى النبي عليهما السلام بالوحي؛
يُكَلِّمُهُ بِهِ مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ^(١)، وَيَسْمَعُهُ مِنْهُ وَيَعِيهِ عَنْهُ، وَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: «كَدَوِيَّ النَّحْلِ»^(٢).

الإشكال الثالث: كَوْنُ الرُّوحِ فِي أَجْوَافِ طَيْرِ خُضْرٍ، أَوْ طَيْرًا أَخْضَرَ.
وَالْبَيَانُ لَهُ: أَنَّ الرُّوحَ لَا تَخْلُو أَنْ تَكُونَ عَرَضًا أَوْ قَائِمَةً بِنَفْسِهَا؛
جِسْمًا أَوْ جَوْهَرًا.

فَإِنْ كَانَتْ عَرَضًا فَكَيْفَ تُوجَدُ بِمَحَلِّ حَيٍّ بِرُوحِهِ فَتَقُومُ بِهِ فَتَكُونُ حَيًّا
بِهَا أَوْ لَا تَكُونُ؟ وَذَلِكَ مَحَالٌ، أَوْ تَكُونُ جِسْمًا، فَالْعَقُولُ تَمْنَعُ أَنْ تَكُونَ فِي
جِسْمٍ آخَرَ، وَالْأَصُولُ تَدْفَعُهُ.

هَذَا كَلَامٌ بَعْضُ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ^(٣)، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَا الْمَعْقُولُ وَلَا
الْأَصُولُ، وَلَكِنَّهُ أَبُو سَلَمَةَ صَرَّخَ، بِهَذَا فَخَالَطَ وَلَطَّخَ، وَجَهَلَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
هَذِهِ الْحَقِيقَةِ مِنَ الْبَرْزَخِ.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ كَيْفَمَا قَدَّرْتَ الرُّوحَ، فَإِنْ قَدَّرْتَهَا عَرَضًا فَلَمْ تَفَارِقِ
الْجِسْمَ إِلَّا بِجُزْءٍ^(٤) مِنْهُ مَعَهَا كَمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ رضي الله عنه: كَيْفَ كَانَ بَدَأَ الْوَحْيَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَقْمٌ: (٢-طوق).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ: أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ وَمَنْ
سُورَةُ الْمُؤْمِنِينَ، رَقْمٌ: (٣١٧٣-بشار)، وَفِيهِ يُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ، لَا يَعْرِفُ مَنْ هُوَ،
يَنْظُرُ: الْعَلَلُ لَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: (٤/٦٨٨).

(٣) هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ رضي الله عنه، وَهُوَ فِي الْإِسْتِذْكَارِ: (٣٥٩/٨)، وَفِيهِ: «لَا
يَجْتَمِعُ فِي جَسَدِ رُوحَانٍ؛ رُوحُ الْمُؤْمِنِ، وَرُوحُ الطَّيْرِ، هَذَا مَحَالٌ تَدْفَعُهُ الْعَقُولُ،
لِمُخَالَفَتِهِ الْأَصُولَ».

(٤) فِي (د): بِجِسْمٍ.

وإن كانت جِسْمًا فيجوز بالوجهين أن تُودَعَ في جوف طائر، أو تكون على هيئة طائر في صفاته، ويصل إليها الغذاء.

وإن كانت وديعة في جوفها فيصل إليه من علقها كما يصل إلى المولود من أمه؛ بما يصل الله به^(١) بينهما من أمره.

ويكون هذا مخصوصاً بالشهداء الذين عَجَلُوا بأنفسهم إلى الموت، فعَجَلَ^(٢) الله لهم الثواب من النعيم قبل ما كان ضَرْبَهُ لغيرهم من الوقت، ويُحْمَلُ الحديث المطلق على المقيد.

وما روي^(٣): «أن أرواح آل فرعون في أجواف طَيْرٍ سُودٍ تُعرض على النار غدوة وعشية»^(٤) لم يصح، فلا تلتفتوا إليه، أما إنهم يُعَذَّبُونَ كما قال الله: «بالغداة والعشي»^(٥)؛ بالعرض على النار، بَيِّنَدَ أَنَا لا نعلم صفتهم ولا كيفية عَرْضِهِمْ.

الإشكال الرابع: قالوا: فإذا قلت: إن الموت ليس بعدم ولا فناء، وإنما هو انتقال من دار إلى دار، فإذا انتقلوا من هذه الدنيا وحصلوا في الدار الأخرى هل يدركون شيئاً/ من معاني الأولى^(٦)؟

١
[٣٨/أ]

(١) سقط من (س).

(٢) في (س) و(د): فجعل.

(٣) بعده في (ص): من.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الجنة والنار وذكر رحمة الله، ما ذكر فيما أعد لأهل النار وشدته، (١١٢/١٢)، رقم: (٣٥١٦١-الرشد).

(٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿النار يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا﴾ [غافر: ٤٦].

(٦) في (د): الأول، وفي (ز): الدنيا.

أو يُحِسُّونَ بأمر من أمورها ويعلمون حالاً من أحوال أهلها؟
 فإن كانوا لا يعلمون بذلك كما تقولون ، فكيف يفوتهم عِلْمُ هذه الدار
 وهم أحياءٌ غير أموات ؟

وإن كانوا يعلمون بذلك فما الذي يمنعهم عن الجواب والمفاوضة
 فيما حصل من المعرفة بما حصل عندهم منهم ؟

البيان:

قلنا: قد سبق الإيضاحُ منَّا بأن الدنيا والآخرة داران ومُقامان ، ولكل
 واحدة أهلون ؛ لهم صفات وأعمال وأحوال ، وفي كل واحدة ما لا يصلح
 للأخرى ، وقد جعل الباري لكل مقام حالاً وعملاً ، وعلماً وجهلاً ، وحكماً
 بأن شيئاً من الآخرة لا يُدرك بصفة من صفات الدنيا .

وأما إدراكُ صفة الدنيا من الآخرة ففي ذلك اختلاف وتفصيل يأتي
 بيانه إن شاء الله مطلقاً ومفسراً ، ولو شاء ربكم لجعل الأمر باباً واحداً ،
 ولكنه ^(١) فصلها ^(٢) تفصيلاً بقدرته وإرادته وحكمته ، وأنفذ فيها حكمه ، وهو
 العزيز الحكيم .

أو لا ترى أن دار الدنيا تتفاوت حال عمارتها ^(٣) من العاقل
 وغير العاقل ؟ فيكون عند كل واحد من الصنفين من الإدراك ما لا يدركه
 الآخر .

(١) في (د): لكنها ، وهو تصحيف .

(٢) في (ز): فسرها وفصلها .

(٣) في (ص): عمرتها .

نعم ، والصنف العاقل يتفاوتون في المعرفة ؛ فيدرك صنّف معرفة ما لا يدرك الآخر منها حرفاً ، فإن الله خلق هذه الدار الدنيا دار قصور وتقصير ، أو لا ترى أن الله يختص برحمته من يشاء؟ ويُقدّم بعض الخلق على بعض ، فمكّن الأنبياء من إدراك الآخرة بجميع ما فيها من دار الدنيا ، بما ألقى فيهم من المعرفة ، ووهبهم من العلم ، وآتاهم من القوّة ، وأدام لهم من العصمة ، واصطفاهم به من الكرامة ، ورفعهم إليه من المنزلة ؛ على تباينهم في مقاماتها ، وتفاوتهم في درجاتها .

ومن الناس من تضيّق حَوْصَلَتَهُ عن فَهْمِ هذه الحقائق ، وَيَقْصُرُ عن دَرْكِ معارفها ، ويخفى عليه أَنَّا أَخَذَ عَلَيْنَا^(١) فيها^(٢) الإيمان والتّصديق بكلِّ مُمَكِّنٍ يُخْبِرُ عنه الصّادق النّاقِلُ إلينا عن الحقِّ الحقِّ .

مُفَاوِضَةٌ: [في عذاب القبر]

قال لي بعضُ القدرية في مجلس النظر يوماً - وقد أنكر عذاب القبر - : الدليل على بطلان مذهبكم فيه أَنَّا نرى الميت يُوضع في القبر ويُنثر عليه حَبُّ السَّمْسِمِ مُرْتَبّاً محصوراً ، ويُربط عليه الكفن ضَغْطاً ، وَيُعَلَّمُ تعليمًا ، ثم يؤتى إليه من بعد المغيب عنه فيوجد على هيئته ، ولو كان يُقام ويُتعد ويُضرب ، وَيَضْطَرُّ وَيُصْعَقُ^(٣) وَيَزْعَقُ ، ما ثبتت تلك الهيئة على حالها ، وكذلك المصلوب ؛ يبقى على هيئته الدهور ، ولا تختلف عليه الهيئات ، ولا يُضْغَطُ لأنه في الهواء .

(١) في (د) : عليه .

(٢) سقط من (س) .

(٣) في (ز) : يصعد ، وهو تصحيف .

قلت له مُحَقَّقًا لمذهبي في خلق الأعمال ، ومُتَعَلِّقًا في نصرته بواضح الاستدلال: الذي ربطه وعلمه بعلاماته ورشَّمه هو الله ؛ الخالق الفاعل / وحده ، المُسَخَّرُ في جميع أفعاله للخلق وأفعالهم .

قال لي : فإذا جالسناه ولازمناه ووكلنا به من يداولنا عليه الأيام ، والأشهر والأعوام ، حتى يَأْرَمَ ، فإننا نراه في صفته التي وضعناه عليها من غير تَحَرُّكٍ ولا قيام ، فإذا ادَّعَيْتُمْ خلاف المشاهدة وأنكرتم إدراك المحسوسات كانت صفصطة .

وهو أقوى سؤال للقوم^(١) ، وإن الضعفاء ليكفون^(٢) عنه .

قلت له : إن العذاب على نوعين ؛ منه ما يتعلق بالروح وحده ، ومنه ما يتعلق بالبدن معه ، ولا يُنكر عاقل الأوجاع والأسقام والآلام تنزل بالباطن والظاهر من البدن ، فتكون النفس في غاية العذاب ، ولا يضطرب البدن ، وكذلك الكرب العظيم ؛ ينزل بالمرء فيكون في غاية العذاب ، ولا يتحرك البدن ، وتفسد الأعضاء الرئيسة^(٣) وتؤول إلى الهلكة ، فما يكون من وِبَالٍ^(٤) ونكَّالٍ يتعلق بالروح ، ويألم البدن بذلك ؛ سواء كان متصلًا به أو منفصلًا عنه ، فإن اتصال الآلام باتصال الأجزاء في العين الواحدة عادة ، وقد يتصل الألم مع انفصال الذوات ؛ كالهاجر والمهجور في المحبة ، والولد والوالد^(٥) ، وهاتان عادتان دكَّتا على أن الذي يُفصَّلُ الآيات له أن يَخْرِقَ العادات ، ولا سيما في زمان ذلك وفي أهله .

(١) في (ص) : القوم .

(٢) في (ص) : ليكيعون .

(٣) في (س) و(د) : الرئيسية .

(٤) في (ص) : سؤال .

(٥) في (ص) : الوالد والولد .

وقد يجوز أن يتصل الألم ببعض البدن، وهو المتصل بالروح؛ إن كانت عَرَضًا تخرج في جزء من الجسم، كما يكون الألم في عَضْوٍ من البدن حال الدنيا دون آخر، وهذا كله محتمل جائز.

قال لي: فقله في الحديث: «يُثْعَدَانِه»، رويته ثم تركته، فمنك الإثبات ومنك النفي لما تثبت.

قلت له: كلاً، لا^(١) أثبت إلا ما يثبت، ولا أنفي إلا ما ينتفي، الإقعاد والإقامة تكون في الروح كما تكون في البدن، وذلك معلوم حقيقةً، مذکور نقلاً؛ تقول العرب: «أصابني المُقِيمُ المُقْعِدُ من أمر كذا».

قال لي: هذا مجازٌ من الكلام، ورجوع إلى التأويل بعد الأخذ بالظاهر، وإذا نزلت عن الظاهر ورجعت إلى التأويل شاركناك فيه، وقلنا^(٢) لك^(٣) من الاحتمالات في الأخبار ما تصير إليه فيها.

قلت له: بل هو إذا أُضِيفَ إلى الروح حقيقةً فيه، كما إذا أُضِيفَ إلى البدن حقيقةً فيه، وحقيقة كل شيء على قَدْرِهِ، ألا ترى أن حقيقة الإله بصفاته معلومة على قَدْرِهِ، وحقيقة العبد بصفاته معلومة على قَدْرِهِ، وكذلك في المُحَدَّثَاتِ؛ لِلْعَرَضِ حَقِيقَةٌ، وَلِلْجَسْمِ حَقِيقَةٌ، وَذَلِكَ^(٤) يجري على صفتِهِ، وَالإِضَافَةُ فِي مَسْأَلَتِنَا إِلَى الرُّوحِ وَإِلَى الْبَدَنِ حَقِيقَتَانِ مَعًا.

وقد يحتمل أن يكون الباري أَيَّانَ رَضِهِمَ عَلَّقَ الْعَذَابَ عَلَى الرُّوحِ وَحَدَهُ، فَإِذَا زَالُوا عَلَّقَ الْعَذَابَ عَلَى الرُّوحِ وَالْجَسَدِ.

(١) في (ص): ما.

(٢) في (س): قلت.

(٣) في (س): له، وهو تصحيف.

(٤) في (ص): كلها.

وقد يحتمل أن يكون ذلك في الموتى عموماً^(١)، ويُخَصُّ منهم من ذكرتم من مُرَصِّدٍ/ ومن مصلوب^(٢)، وتكون الحكمة في ذلك ألا يعاينوه مُقَامًا مُفْعَدًا، فيذهب أصل^(٣) الفرض^(٤) عليهم في الإيمان بالغيب عن أمر الآخرة دون مشاهدتها.

وأنت يا هذا ما الذي يمنعك من القول بهذا كله؟ والقدرة له واسعة، والحكمة فيه شائعة سائغة، والخبر به وارد.

قال لي: هو خَبْرُ آحَادٍ.

قلت له: قد استفاض حتى عَلِمَ، وعليك إذا جَوَّزته أن تعتقده، ولو رَوَيْتَ من بَحْرِ الآثار، أو كان للشريعة عندك مقدار؛ لامتلاً فؤادك من ذلك، ولكنْ أَشْيَاخُكَ بَنَوْا على طَمَسِ الشريعة وإطفاء نورها، حتى قالوا: «لا يقبل خبر الآحاد حتى ينقله اثنان، وينقل عن كل واحد اثنان، حتى ينتهي إلينا^(٥) بأعداد لا تحصى»، وذلك لا يتفق؛ فيؤول إلى إبطال الأحاديث كلها، وتبقى الشريعة عَرِيَّةً عن بيان الذي أنزلت عليه لها، فَتَتَحَكَّمُ أنت وأشياخك فيها.

(١) في (د) و(ز) و(ص): على العموم.

(٢) في (س): مطلوب.

(٣) في (س): أهل.

(٤) في (س): العرض.

(٥) في (ص): إليه.

وأين أنت^(١) عن النظائر المروية المقطوع بها في الشريعة؟ وهي كلام جبريل؛ «مثل صلصلة الجرس»^(٢) مع النبي بحضرة الناس، ولا يُدركه سواه.

وأينك عمّا ثبت في الصحيح من خبر صاحب الفترة، فيما تشهد له القدرة^(٣)، وتعضده العبرة، وهو قوله ما روى حُدَيْفَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ؛ لَمَّا يَأْسُ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ، إِذَا مُتُّ اجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْرُوا»^(٤) نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لِحْمِي، وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي؛ فَخَذُوهَا فَاطْحِنُوهَا، فَذَرُّوهَا فِي الْيَمِّ فِي يَوْمِ رَاحٍ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ»^(٥).

فهذا ينبى عن سعة القدرة، وسرعة التقدير والتكوين، وإنفاذ القضاء والقدر، ولكن^(٦) كان هذا في زمن الفترة حين لا رسول يُبَيِّنُ، والشرع قد درس؛ نَفَعَتْهُ عَمَّا جَهِلَ الْمَعْدَرَةَ، بِمَا حَصَلَ لَهُ^(٧) مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَلَوْ كَانَ الشَّرْعُ قَائِمًا مَا صَحَّ ذَلِكَ لَهُ فِي الْمَشْهُورِ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَا وَجْهَ لِمَا نَزَعْتَ بِهِ، وَلَا خِفَاءَ بِمَا قَلَّتْهُ لَكَ.

(١) في (ص): وأينك.

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) في (ص): العذرة.

(٤) في (س): أوري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأنبياء، باب، رقم: (٤٣٧٩-طوق).

(٦) في (ص): لما.

(٧) سقط من (س).

وانقلبنا عن ذلك المجلس والشيطان خزيان ينظر، وهذا المعنى كله مستوفى في «نزهة المناظر»^(١) وغيره من «كُتُبِ الأُصول».

الإشكال الخامس:

قالوا: إن الله يقول مُخْبِرًا عن الكفار في حَالٍ، قال: ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسَلِّ لِنَعَادِينَ قَالَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٤ - ١١٥]، فأخبر الله سبحانه عن الكفار أنهم يُرَاجِعُونَ عند سؤالهم عن مدة لُبُثهم، أنهم لَبِثُوا يَوْمًا أو بعض يوم، ولو كانوا في عذاب لكان اليومُ عندهم ألف عام، فإن أيام النعيم ساعاتٌ قِصَارٌ، وأيام العذاب أعوامٌ طَوَالٌ.

قال علماؤنا^(٢) - ما معناه - : «إن هذا تَلْبِيسٌ في السؤال، فإنهم سئِلوا عن مدة مقامهم في الدنيا، لا عن مدة مقامهم/ في القبور، وأيام الدنيا التي قَطَعُوهَا بالنعيم، وَأَفْتَوْهَا بالمرح، واغتروا بها، وظنوا أن لا دار وراءها، مع رؤيتهم أنه لا بقاء لها، ولكن النفس الجاهلة مُوَلَّعةٌ بحب العاجلة».

فلَمَّا عاينوا العذاب الدائم قيل لهم: كم لبثتم فيما تمتعتم؟

﴿قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾.

وكذلك النعيم كله إذا زال المرءُ عنه، إنما هو لحظة، سواءً انتقل منه إلى نعيم أو عذاب، وأشدُّه الانتقال منه إلى ضده:

(١) في (س) و(د): الناظر.

(٢) بعده في (ص): ﴿...﴾.

فمن عاش عاماً كمن عاش ألفاً فما العام والألف إلا سواء^(١)،
 فيقول الله لهم: ما^(٢) لبثتم بما لبثتم^(٣) إلا قليلاً، وإن كان أمداً طويلاً،
 لأنه يفنى، ولا كثير فيما له آخر، ولا قليل فيما لا بقاء^(٤) له.
الإشكال السادس:

قال الله تعالى^(٥) مُخْبِرًا عن الكفار: ﴿يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا
 عَشْرًا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَفُولُونَ إِنْ يَفُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيفَةً إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾
 [طه: ١٠١ - ١٠٢].

والسؤال واحد، والجواب منه إن قالوا: إنه خبر عن مدة اللبث في
 القبر، قلنا: إنه خبر عن مدة اللبث في الدنيا، ويعاد عليهم في ذلك من
 الجواب مثل ما تقدم عن الإشكال الخامس، إذ هو هو نفسه^(٦).
الإشكال السابع:

قالوا: إن الله قال مخبراً عنهم: ﴿يَوْمَئِذٍ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَفُولُونَ﴾
 [يس: ٥١]، ولو كانوا في عذاب ما ندموا على فراقه؟
 قيل لهم: لو خرجوا منه إلى نعيم لكان هذا، ولكنهم يخرجون إلى
 أشد منه، فما من كربٍ يلقيهم إلا وهم ملاقون فيه من العذاب أشد ممَّا
 كانوا فيه، ويُهَوَّنُ على المؤمنين^(٧).

(١) البيت من المتقارب، ولم أقف عليه بعد البحث والتعني، فلعله من إنشادات
 بعض شيوخ ابن العربي.

(٢) في (ص): إن.

(٣) قوله: «بما لبثتم» لم يرد في (ز) و(ص).

(٤) في (د) و(ز): نفاذ.

(٥) في (د) و(ص) و(ز): سبحانه.

(٦) في (ص): المؤمن.

(٧) في (ص): بعينه.

الإشكال الثامن:

قالوا: إن الله تعالى أخبر عنهم بأنهم قالوا: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِإِنْتَابِ
وَأَحْيَيْتَنَا بِإِنْتَابِ بَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾ [غافر: ١٠] ، فذكر
الله حياتين وموتين^(١) ، وعندهم أنها ثلاث^(٢) ؟

قلنا: بل هي أكثر من خمسة^(٣) ، وقد بينّاها في «المتوسطة»^(٤) وغيره
من «كتب الأصول» ؛ واحدة منها مشاهدة ، وسائرها مُدركة بالعبرة ، وتشهد
له القدرة ، إلا أن الله تعالى أخبر عنهم هاهنا بمثل ما أخبر في إقامة
الحجة عليهم بقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْواتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ
يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] ، وإنما احتجّ عليهم بما شاهدوا .

كما أخبر عن قولهم: إنهم ذكروا ما شاهدوا ، ولم يكن الكفار ممن
يؤمن بالغيب ، ولا يعرف دليلاً ، ولا يُقرُّ بشريعة ، ولا يعلم قدرها^(٥) ، ولا
قدر^(٦) الله حقَّ قدره^(٧) ، فهو في الآخرة كما كان^(٨) ، وكذلك تقولون أنتم
أيضاً ، فإنكم إخوانهم ، بهم مرتبطون ، وعلى آرائهم تحومون ، وإليها
تقودون^(٩) أنفسكم وتسوقون .

(١) في (ص): موتين .

(٢) في (ص): ثلاثة .

(٣) ينظر: المقدمات الممهّدات: (٢٢٦/١) .

(٤) المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا - : (ص ٣٨٣) .

(٥) في (ص): قدره .

(٦) في (ص): يقدر .

(٧) سقطت من (ز) .

(٨) في (ص): فبقي في أمر الآخرة كما كان .

(٩) في (س) و(ز): يعودون .

وقد يحتمل أن يريد بالمؤتئين مودة^(١) الدنيا ومودة^(٢) القبر بعد الإحياء، وبالحياتين قرينتهما^(٣)، وقد بيَّنا المسألة في «المشككين»^(٤)، و«الإملاء»^(٥)، وغيره، وكل ما يَنْزَعُونَ به^(٦) فهو محتمل، وهو عليهم/ لا لهم^(٧).

١
[٤٠/أ]

(١) في (د) و(ص) و(ز): موت.

(٢) في (د) و(ص) و(ز): موت.

(٣) في (س): قرينتين.

(٤) كتاب شرح المشككين: هو كتاب في مشكل القرآن والحديث، في ألف وخمس مائة ورقة، وغالب الظن أن يكون قد فرغ منه قبل خروجه من إشبيلية عام ٥٢٩هـ، وتناول فيه الآيات التي يُوهم ظاهرها ما لا يجوز في الشرع، من متشابه القرآن ومشكله، والآيات التي اختلف المفسرون في توجيهها أو كشف معانيها، ففصل فيها، وبين أصولها، واعتل لها، ونظر في معانيها، وابتدع من عنده وجوهاً في الاستدلال والتوجيه والتعليل، وكذلك تناوَل الأحاديث المشككة، مع اعتناء ببيان صححة الحديث من ضعفه، وهو المعنى الذي قصر فيه كثير من المتكلمين، إذ غالبهم غير عارف بمباحث الإسناد وطرق التعليل، ومسالك التصحيح والترجيح، فناسَب أن يكون كتابه في مشكل الحديث ظاهراً مرتفعاً عن كتب سابقيه، كابن قُتيبة وابن فُورك وغيرهما، ينظر: قانون التأويل: (ص ٦٥٦).

(٥) يقصد به: «أنوار الفجر في مجالس الذكر»، فهو من أماليه، وله كتاب آخر اسمه «الإملاء على التهافت»، وهو كتاب نقد فيه «تهافت الفلاسفة» لأبي حامد الغزالي.

(٦) في (س): إليه.

(٧) ينظر: المقدمات الممهديات لابن رشد الكبير: (١/٢٢٦).

تحقيق:

وقد قال بعضُ العارفين: «إذا انقطع المرءُ بالموت عن الدنيا ورحل إلى الآخرة^(١) فقد ورد في علمه بما عندنا ومعرفته بما لدينا^(٢) أخبارٌ؛ أكثرها لا أصل لها، والصدق فيها قليل».

قال الفقيه القاضي أبو بكر^(٣): ونحن نُورِدُ عليكم الآن ما صحَّ منها^(٤):

الأول: مخاطبته لمن يحمله بقوله: «قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي»^(٥)^(٦).

الثاني: سماعه لعذاب الرجلين اللذين يُعذبان فيما هو غيرُ كبير^(٧).

الثالث: خرج النبي ﷺ بعدما غربت الشمس فسمع صوتًا فقال: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا»^(٨).

(١) في (ص): الأخرى .

(٢) في (س) و(د): بالدنيا .

(٣) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله ، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله .

(٤) ينظر: المسالك: (٥٩٥/٣) .

(٥) في (س): قربوني قربوني .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رحمته الله : كتاب الجنائز ، باب قول الميت وهو على الجنائز: قَدِّمُونِي ، رقم: (١٣١٦-طوق) .

(٧) تقدّم تخريجه .

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي أيوب رحمته الله : كتاب الجنائز ، باب التعوذ من عذاب القبر ، رقم: (١٣٧٥-طوق) .

الرابع: حديثُ سماعه لقرع النعال المنصرفه عنه بعد دفنه^(١).

الخامس: حديث عمرو بن العاص في وصاته عند موته، خرَّجها مسلم بن الحجاج، قال فيه: «وامكثوا على قبري قليلاً أستأنس بكم، حتى أنظر بما أراجع رُسلَ ربِّي»^(٢).

السادس: حديث يوم بدر، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إن رسول الله ﷺ كان يُرينا مصارع أهل بدر بالأمس، يقول: هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله، والذي بعثه بالحق ما أخطأوا الحدود التي حد رسول الله ﷺ، فجعلوا في بئر؛ بعضهم على بعض، أربعة وعشرين رجلاً، فانطلق رسول الله ﷺ حتى انتهى إليهم فقال: يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان^(٣)، هل وجدتم ما وعدكم الله حقاً ورسوله حقاً^(٤)؟ فإني قد وجدتُ ما وعدني الله حقاً، قال عمر: كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها^(٥)؟ قال: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردُّوا شيئاً»^(٦)، خرَّجه الصحاح، وهذا لفظ مسلم.

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة والحج، رقم: (١٢١-عبد الباقي).

(٣) قوله: «يا فلان بن فلان» سقط من (س).

(٤) في (ص): ما وعدكم ربكم ورسوله حقاً.

(٥) في (س): لها.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه، رقم: (٢٨٧٣-عبد الباقي).

فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخِرُ وَهُوَ الْأَوَّلُ فِي الْحَقِيقَةِ ؛ فَلَا يُقَاسُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ ، وَلَا يَجِدُ النَّازِرُ فِيهِ ^(١) عَنْهُ ^(٢) مُتَّحِدًا ، وَلَيْسَ فِيهِ نَصٌّ بِأَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يَعْلَمُونَ ، إِنَّمَا فِيهِ ^(٣) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْمَعَهُمْ كَلَامَهُ ، وَلَعَلَّهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَهُ بِمَنْزِلَتِهِ ، كَمَا يَسْمَعُ ^(٤) هُوَ عَذَابَهُمْ ، فَيَجْعَلُ ^(٥) عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ جِرَائِدَ رَطْبَةٍ يُخَفِّفُ بِهَا عَنْهُمْ ، وَبِحَدِيثِ الْجِرَائِدِ ^(٦) يَسْتَدَلُّ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْأَرْوَاحَ فِي الْقُبُورِ ، وَهُوَ أَبِينُ فِي ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الصَّحِيحِ : « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ؛ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٧) ، لِأَنَّ عَرْضَ مَقْعَدِهِ عَلَيْهِ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ عَنِ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَرَاهُ مِنْهُ .

وحديثُ الجرائدِ نَصٌّ عَلَى أَنَّ أَوْلَئِكَ كَانُوا فِي قُبُورِهِمْ ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ الْيَهُودِ ^(٨) ، وَلَا يَعَارِضُهُ إِلَّا حَدِيثُ كَعْبٍ : « إِنْ نَسِمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَلْتَقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ » ^(٩) ، وَذَلِكَ مَخْصُوصُ الْمَعْنَى فِي الشَّهِيدِ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَعَجَّلُ الْأَكْلَ / وَالنَّعِيمَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلشَّهِيدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بِإِجْمَاعِ مِنَ الْأُمَّةِ .

١
[٤٠/ب]

(١) فِي (س) : عَنْهُ فِيهِ .

(٢) سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

(٣) فِي (ص) : نَبَهُ .

(٤) فِي (ص) : سَمِعَ .

(٥) فِي (ص) : فَجَعَلَ .

(٦) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

(٧) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

(٨) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

(٩) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

وقد رُوي عن مالك: «أن الأرواح تسرح حيث شاءت»^(١)، وقد ورد في حديث كعب هذا فدلَّ على أنه مخصوص عنده في الشهداء، فأما حُكْمُه بسَرَّاحِ الأرواح فلا أعلم له طريقاً في الشريعة يُعوَّل على طريقه.

وأما حديثُ قَرَعِ النعال فإنه مخصوص بذلك الوقت، بل هو نصُّ فيه، فلا يعلم هل يدوم أم لا؟

وأما حديثُ عمرو بن العاص فلم يُسنده إلى النبي ﷺ، وإنما هو رجاءٌ رجاه حين سمع حديثَ سماع^(٢) قَرَعِ النعال فطمع؛ كما سمع قَرَعِ نعالهم أن يكون له أنسٌ في مقامهم، وإلا فأَيُّ أنسٍ يُرجى في الآخرة من أهل الدنيا؟ إلا إن كان بالصدقة والدعاء.

وفي حديثِ عُمَرَ المتقدم: «كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها»؟ وأقره النبي ﷺ على ذلك، فدلَّ على أنها تختلف حالها، وعلى^(٣) أنها تفارق الأجساد فتُعذَّب الأرواح ويُوَصَّل العذاب إلى الأبدان، والكل محتمل^(٤) جائز، حكمة بالغة.

وأما قول الجنابة على السرير: «قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي»، فيحتمل أن يكون مخصوصاً بتلك الحالة، ويحتمل أن يكون عبارة بلسان الحال عن لسان المقال، والباري قادر على ذلك كله، وهو الكبير المتعال.

(١) قال ابن عبد البر: «ذَكَرَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَدَّاشٍ قال: سَمِعْتُ مالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: بَلَّغَنِي أَنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ مَرْسَلَةٌ تَذْهَبُ حَيْثُ شَاءَتْ»، الاستدكار: (٣٦١/٨).

(٢) سقط من (س).

(٣) في (س): أو على.

(٤) في (س): تحمل.

خَصِيصَةٌ:

أما إنه رُوي أن النبي ﷺ قال: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فأكثرُوا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليَّ»، قالوا: يا رسول الله، كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ قال: يقولون: بليت، قال: إن الله حَرَّمَ على الأرض أجساد الأنبياء»^(١).

وكان عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ فيُصَلِّي على النبي وعلى أبي بكر وعمر^(٢)، وفي رواية: «يُصَلِّي على النبي، ويدعو لأبي بكر وعمر»^(٣).

وهذا يدلُّ على أنه كان^(٤) يغتنم الأجرَ في الصلاة على النبي ولا يُسَلِّمُ عليه؛ لأنه غائب عنه، أو كان يصلي عليه لهذا الحديث الذي أخبر النبي ﷺ فيه أن الصلاة معروضة عليه، ولم يَرِدْ أن السَّلام معروضٌ عليه، ويحتمل أن يكون ذلك العرض في يوم الجمعة، والحديث حَسَنٌ، وإن لم يكن على شرط الصحيح، خرَّجه جماعة، منهم أبو داود، وهذا الذي أثبتناه هاهنا هو لَفْظُهُ^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في السنن عن أوس بن أوس رضي الله عنه: تفريع أبواب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم: (١٠٤٧-شعيب)، وضعَّفه ابنُ العربي في العارضة: (٣٩١/٢).

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ، (٢٢٧/١)، رقم: (٤٦٠-المجلس العلمي الأعلى).

(٣) هي رواية ابن القاسم عن الإمام مالك، المسالك: (١٦٨/٣).

(٤) سقطت من (س).

(٥) تقدَّم تخريجه.

وقد ثبت أن النبي ﷺ خرج على المقبرة فقال: «السَّلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»^(١)، ويحتمل أن يكون خرج ائتماراً، أو اعتباراً، أو اتفاقاً، وسلّم عليهم بركة عليهم ورحمة، وإسماعاً^(٢) لهم، فيكون ذلك مختصاً به، ونُسِّمُ كتسليمه، فيفعل الله ما يشاء^(٣) به.

قال الإمام القاضي أبو بكر^(٤): وهذا نوعٌ شريفٌ من زيارة القبور المنسوخ من النهي^(٥) عن زيارتها، فلا بأس بالمشي إليها، والوقوف عندها، والاعتبار بها، والدعاء لأهلها^(٦).

وقد ثبت أن النبي ﷺ خَرَجَ بأمر ربه إلى أهل البقيع / ليلاً ليستغفر لهم؛ من حديث عائشة^(٧)، ولو شاء الله لاستغفر لهم من مكانه، ولكن الله أراد أن يشرع الإتيان إليها إلا للنساء، فإن النهي فيهن ثابتٌ. صحَّ وثبت أن النبي ﷺ قال: «لعن الله زوّارات القبور»^(٨).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، رقم: (٢٤٩-عبد الباقي).

(٢) في (ص): أو إسماعاً.

(٣) في (ص): شاء.

(٤) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رضي الله عنه، وفي

(ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رضي الله عنه.

(٥) قوله: «من النهي» سقط من (س).

(٦) قوله: «والدعاء لأهلها» سقط من (س).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند

دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم: (٩٧٤-عبد الباقي).

(٨) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الجنائز عن رسول الله

ﷺ، باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء، رقم: (١٠٥٦-بشار).

وقال بعضهم: «إنما كُرِّهَ زيارة النساء القبورَ لكثرة جزعهن وقلة صبرهن»^(١).

وقال بعضهم: «دخلن في عموم رُخْصَةِ الرجال»^(٢).

وقد ثبت أن عبد الرحمن بن أبي بكر توفي بحُبْشِيٍّ^(٣)، قال: «فَحُمِلَ إلى مكة فدفنَ بها، فلَمَّا قدمت عائشةُ أتت قَبْرَ عبد الرحمن فقالت:

وَكُنَّا كَنَدَمَانِيَّ جَدِيمَةَ حَقْبَةَ من الدهر حتى قيل: لن يتصدَّعَا^(٤)
فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَأَنِّي وَمَالِكَا لَطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبْتَ لَيْلَةً مَعَا^(٥)
زاد فيه أبو بكر الطُّرُوشِيَّ^(٦):

كَأَنَّا خُلِقْنَا لِلنَّوَى وَكَأَنَّمَا حَرَامٌ عَلَى الْأَيَّامِ أَنْ نَتَجَمَّعَا

(١) الجامع: (٢/٣٥٩-بشار).

(٢) الجامع: (٢/٣٥٩-بشار).

(٣) حُبْشِيٍّ: جبل بأسفل مكة على ستة أميال منها، تاج العروس: (١٧/١٢٧).

(٤) في (ص): تتصدَّعَا.

(٥) البيتان من الطويل، وهما لمُتَمِّمِ بن نُؤَيْرَةَ؛ من قصيدة يرثي بها أخاه مالكًا الذي قتله خالد بن الوليد في القصة المشهورة، الكامل: (٢/٢٣٧)، والتعازي والمراثي له: (ص١٦)، والعقد: (٣/٢٦٤)، والبيت الأخير الذي زاده أبو بكر الطرطوشي غير موجود في القصيدة في جميع ما وقفتُ عليه، وقد أنشده القالي -بسنده- عن ثعلب مع بيت آخر في الأمالي: (١/٤٣٩)، وذكره ابن خاقان في مطمح الأنفس: (١/٢١٣) مع أربعة أبيات منسوبةً إلى الأديب أبي الحسن علي بن جودي، وكأنه صَمَّنَهُ أبياته.

(٦) قال في العارضة (٤/٣٦١): «ولم يذكر سنَدًا».

ثم قالت: لو حضرتك ما دُفِنْتَ إلا حيث مُتَّ، ولو شهدتك ما
زرْتُك»^(١).

وكان عبد الرحمن قد مات في نومة كان^(٢) نامها بمكة، وحُمِلَ إلى
حُبْشِيِّ؛ وهو على عشرة أميال منها.

قال القاضي أبو بكر^(٣) رضي الله عنه: وإِنَّه لِيَجِبُ اليوم - وقبل اليوم - منعهن
من المساجد، فكيف من القبور! ولكنه مُنْكَرٌ قد غلب الجَمُّ^(٤) الغفير في
جملة المناكر^(٥).



(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في
زيارة القبور للنساء، رقم: (١٠٥٥-بشار).

(٢) سقط من (س).

(٣) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز):
قال الإمام الحافظ.

(٤) في (ص): الجَمَاء.

(٥) في (ص): المناكير.

[المقامُ الثالث: البعثُ والنشورُ]

قال القاضي أبو بكر^(١): ولا تزال القبور في عمارة ودثور، إلى يوم البعث والنشور، وهو «المقام الثالث»؛ بقيام القيامة، وخروج الخلق من قبورهم إلى سجونهم أو قصورهم، وهي الساعة^(٢) الموعود أمرها، ولها مُقَدِّمات، وعلامات، وأسماء وصفات، وفيها مقامات وحالات جمعنا منها ما حضر في خاطر، مع عدواء الدار، وبعْد المُستار^(٣)، وغلبة الأعداء على الحق الأولياء.

فَأَمَّا مُقَدِّمَاتُهَا وَعَلَامَاتُهَا الَّتِي أَنْذَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا فَعَلَى قَسَمَيْنِ؛ خَاصَّةٌ وَعَامَّةٌ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ السُّؤَالَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِيهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَفَيْتِهَا إِلَّا هُوَ قُلْتُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً﴾ [الأعراف: ١٨٧]، إِلَى مَنْتَهَاهَا.

وما زالوا يكثرون ذلك حتى^(٤) قال يوماً لمن سأله^(٥) - وبين يديه غلام من الأنصار، وفي رواية: غلام من أزدِ شَنْوَةَ، قال أنس - : «وذلك الغلام يومئذ من أترابي»، وفي رواية عنه أيضاً: «سئل وقد مرَّ عليه^(٦) بغلام

(١) في (ص): قال الإمام أبو بكر بن العربي رحمته الله، وفي (ز): قال الإمام الحافظ قاضي القضاة أبو بكر محمد بن العربي رحمته الله.

(٢) في (س): الساعات.

(٣) في (ص): الممتار.

(٤) سقطت من النسخ الأخرى.

(٥) في (ص): معه.

(٦) سقط من (ص).

المغيرة بن شعبة فقال: إن يُؤَخَّرَ هذا الغلام فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»، وفي رواية - يقال له: محمد - : «إن يعيش هذا الغلام فعسى ألا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»^(١) «(٢)».

قال القاضي^(٣): وقد مرّت قرونٌ أمثالِ عُمرِ ذلك الغلام ولم تقم الساعة، وقد بينَّ البخاري ذلك عن عائشة فقال عنها: «كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي ﷺ/يسألونه متى الساعة، وكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»^(٤)، قال هشام - يعني: ابن عروة - : «يعني: موتهم».

وهذا صحيح؛ فإن قيام الساعة عبارة عن مَوْتِ جميع الخلق وحياتهم^(٥) بعد ذلك، وموتهم يكون مناوبة، وبعثهم يكون جملة، فكل من مات فقد حانت ساعته الأولى، وقامت قيامته، وتعجّل وعده ووعيده، وانكشف له يقينه، وصار من ورائه بَرَزَخٌ إلى الساعة العامة.

(١) قوله: «وفي رواية - يقال له: محمد - : إن يعيش هذا الغلام فعسى ألا يدركه

الهرم حتى تقوم الساعة» سقطت من (س) و(ز).

(٢) أخرج هذه الروايات مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه: كتاب الفتن

وأشراط الساعة، باب قرب الساعة، رقم: (٢٩٥٢-عبد الباقي).

(٣) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رضي الله عنه، وفي

(ز): قال الإمام الحافظ رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، رقم:

(٦٥١١-طوق).

(٥) في (د): حسابهم، وأشار إليه في (س).

[أَشْرَاطُ السَّاعَةِ وَمُقَدَّمَاتُهَا]

وأما مُقَدَّمَاتُهَا فكثيرة جداً، وقد امتزج الصحيح منها بالباطل في السنة الناس وكتبهم، فعَوَّلُوا منها على ما قبضته يدُ الإسلام، وحازته على الأُمَّة وشَدَّتْ عليه^(١) كَفَّهَا، والكف المذكورة بأناملها هي^(٢): الكُتُبُ الخمسة؛ البخاري، ومسلم، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وكذلك فافعلوا في كل أثرٍ، إذا وجدتم لأحمد بن حنبل أو لعبد الله بن المبارك أو لأبي السَّرِيِّ هُنَادَ بن السري شيئاً فعَوَّلُوا عليه، فإنه كان كل واحد منهم يتحرَّى الصدق على النبي ﷺ جهده.

وقد أخبر الله عنهم بقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٩].

وقد كنت أملتُ في «أنوار الفجر» أشراطها على الإيعاب والشرح؛ من أولها: وهو مُحَمَّدٌ^(٣) ﷺ، إلى آخرها: وهي الصيحة، وكلها إنذارٌ من الله وإعذارٌ.

قال النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كهاتين»، وقرن شعبة الراوي بين أصبعيه؛ المُسَبِّحَةِ والوَسْطَى، يَحْكِيهِ، قال شعبة: «وسمعت قتادة يقول في

(١) في (س): فيها.

(٢) سقطت من (س) و(د).

(٣) في (ص): النبي محمد.

قصصه: «كفضل إحداهما على الأخرى»، فلا أدري أذكره عن أنس أو قاله قتادة^(١)، واللفظ لمسلم.

حتى إن بعضهم قدّر منها مدة الدنيا، فقال: «إِنَّ الْمُسَبَّحَةَ تَزِيدُ عَلَيْهَا الْوُسْطَى بِنِصْفِ سُبْحٍ»^(٢)، وقد قال النبي ﷺ في الحديث الحسن: «عُمُرُ أُمَّتِي نِصْفُ يَوْمٍ خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ»^(٣)، فالدنيا على هذا التركيب سبعة آلاف عام، وهذا تركيب ضعيف^(٤) لا يثبت بمثل هذه القصة العظمى والقضية الكبرى.

والباري تعالى قد نفى ذلك بقوله: ﴿لَا يُجَلِّبُهَا يَوْفَتِهَا إِلَّا هُوَ تَقُلَّتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَعْتَةٌ﴾، فكيف يَحْكُمُ بإخفائها ثم يدل على إظهارها؟

وإنما جعل الأشرط إنذاراً للتأهب الكافّة لها، كما جعل خفاء الأجل على العبد إنذاراً للتأهب^(٥) للموت.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب قرب الساعة، رقم: (٢٩٥١-عبد الباقي).

(٢) هو قول الإمام أبي جعفر الطبري، ذكره عنه ابن الملقّن في التوضيح: (٥٩٣/٢٩)، وعنه ابن حجر في الفتح: (٣٥٠/١١)، وذكرنا - معاً - انتقاد ابن العربي له.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن عن سعد بن أبي وقاصّ رضي الله عنه: كتاب الملاحم، باب قيام الساعة، رقم: (٤٣٥٠-شعيب).

(٤) في (س): عظيم.

(٥) في (ص): ليتأهب.

قال النبي ﷺ: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر له شيء يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عنده»^(١).

وقد صرح النبي ﷺ بذلك في حديثه، كان يقول: «أنا النذير العريان»^(٢)، ولما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ﴾^(٣)، صعد النبي ﷺ على الصفا فجعل ينادي: «يا بني فلان، يا بني فلان؛ لبطون قريش/، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش، فقال: أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تُغيّر عليكم أكنتم تصدقوني»^(٤)؟ قالوا: نعم، ما جرّبنا عليك إلا صدقاً، قال: فإنني نذير لكم بين يدي عذاب شديد، فقال أبو لهب: ألهذا جمعتنا؟ تبّاً لك سائر اليوم، فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٥)، هذا لفظ البخاري ومسلم، وذكر الحديث.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما: كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكتوبة عنده»، رقم: (٢٧٣٨-طوق)، ولفظه فيه: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»، وينظر: شرح مشكل الآثار: (٢٦١/٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، رقم: (٦٤٨٢-طوق).

(٣) قوله: «ورَهْطُكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ» لم يرد في (س) و(د).
(٤) في (ص): مُصَدِّقِي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب التفسير، سورة الشعراء، رقم: (٤٧٧٠-طوق)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، رقم: (٢٠٨-عبد الباقي).

وقال (١) ﷺ: «بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ فَسَبَقْتُهَا، كَمَا سَبَقْتُ هَذِهِ هَذِهِ» (٢).

وقال (٣) ﷺ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ» (٤)، صحيح.

وقال (٥) ﷺ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرَ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ» (٦).

وقال ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ» (٧)، برفع الهاء ونصبها، فمن رفعها فمعناه ذهاب التوحيد، ومن نصبها فمعناه انقطاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) في (ص): وقد قال.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن المستورد بن شداد ﷺ: أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، رقم: (٢٢١٣-بشار)، وضعفه أبو عيسى.

(٣) في (ص): وقد قال.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ: كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، رقم: (١١٨-عبد الباقي).

(٥) في (ص): وقد قال.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ: كتاب العلم، باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه فأتته الحديث ثم أجاب السائل، رقم: (٥٩-طوق).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس ﷺ: كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، رقم: (١٤٨-عبد الباقي).

وقال ﷺ: «لن تقوم الساعة حتى تقاتلوا قَوْمًا كَأَن جُوهَهُم المِجَانُ المَطْرَقَةُ»^(١)، ولن تقوم الساعة حتى تقاتلوا قَوْمًا^(٢) نَعَالُهُم الشَّعْرُ»^(٣).

«ولن تقوم الساعة حتى تخرج نَارٌ من الحِجَاز تَضِيءُ أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى»^(٤).

«ولن تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان من المسلمين دعواهما واحدة»^(٥).

«ولن تقوم الساعة حتى يمرَّ الرجل بـقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه»^(٦)؛ لما يرى من عظيم البلاء، وربح الأعداء، وغبن الأولياء،

(١) المِجَان: واحدها مِجَنٌّ، وهي الثُّرْسُ، المطرقة: يقال: طارقت النعل؛ إذا جعلت جِلْدًا على جلد، يعني: غلظها، العارضة: (٦٢/٩).

(٢) قوله: «كأن جوههم المِجَانُ المطرقة»، ولن تقوم الساعة حتى تقاتلوا قَوْمًا» سقط من (س).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء، رقم: (٢٩١٢-عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز، رقم: (٢٩٠٢-عبد الباقي).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، رقم: (٢٨٨٨-عبد الباقي).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء.

ورياسة الجهلاء، وخمول العلماء، واستيلاء الباطل في الأحكام، وعموم الظلم، والجهر بالمعاصي، واستيلاء الحرام على أموال الأرض، والتحكم في الأبدان والأعراض والأموال بغير حق.

وقال ﷺ^(١): «ولن تقوم الساعة حتى تضطرب ألياتُ نساءِ دُوسٍ على ذي الخَلْصَةِ»^(٢)؛ وكان صنماً تعبدُه دُوسٌ في الجاهلية.

وعن عائشة عنه ﷺ: «لن تقوم الساعة حتى تُعبد اللاتُ والعزى، قلت: يا رسول الله، إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي رَسُوهُ، أَرْسَلَ بِالْهُدَى وَدِينَ الْوَحْيِ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدُّنْيَا كُلِّهَا وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣]، إن ذلك ثابت، قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحاً طيبة تتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردلٍ من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم»^(٣).

وهو ﷺ لم يمت حتى اضطربت ألياتُ نساءِ دُوسٍ على ذي الخَلْصَةِ، وفيه كلام قد بيَّناه في موضعه، وقد بيَّناه في «شرح الحديث».

وقال ﷺ: «لا^(٤) تقوم الساعة/ إلا على شرار الناس».

[٤٢/ب]

(١) قوله: «وقال ﷺ» لم يرد في (س) و(د).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم: (٢٩٠٦- عبد الباقي).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دُوسٌ ذا الخلصة، رقم: (٢٩٠٧- عبد الباقي).

(٤) في (ص): لن.

وقال عليه السّلام: «لن تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يَسُوقُ الناس بعصاه»^(١).

وروى عبد الكبير بن عبد المجيد، أبو بكر الحنفي؛ - وهم أربعة إخوة: شريك، وعبيد الله، وعمر^(٢)، وعبد الكبير، بنو عبد المجيد الحنفي -، قال^(٣): حدّثنا عبد الحميد بن جعفر قال: سمعت عمر بن الحكم يحدث عن أبي هريرة قال: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رَجُلٌ يقال له الجَهْجَاهُ»^(٤).

وقال: «يُخَرَّبُ الكعبة بيتَ الله ذو السُّوَيْقَتَيْنِ من الحبشة».

وقد دخل القُرْمِطِيُّ^(٥) مكة^(٦) وأخذ منها الحجر الأسود، وحمله إلى بلاده، وأقام هنالك نحواً من ثلاثين سنة، وقال: «إنه مغناطيس الناس

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء، رقم: (٢٩١٠-عبد الباقي).

(٢) في (د): عمرو، وفي الصحيح لمسلم (٤/٢٢٣٢): عُمَيْر، وهو الصواب.
(٣) في (س) و(د): قال: قال.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء، رقم: (٢٩١١-عبد الباقي).

(٥) أبو طاهر سليمان بن حسن الجنّابي، الملقب بالزنديق، والسفّاح المبير، تـ ٣٢٢هـ، كان أخذه للحجر الأسود واستباحته لمكة المعظمة عام ٣١٧هـ، يوم التروية، ثم رده أصحابه بعد مهلكه عام ٣٣٩هـ، وفيات الأعيان: (١٤٨/٢)، وسير النبلاء: (٣٢٠/١٥).

(٦) بعده في (ص): عظم الله حرمتها.

الذي يجذبهم إلى مكة فسيجذبهم إليّ»، وجعل السخيف أن المغناطيس هو التوحيد، والحق الذي يجعله الله في القلوب.

وقال ﷺ: «يكون في آخر أمتي خليفة يَحْثِي المال حَثِيًّا ولا يَعُدُّه»^(١).

وقال ﷺ: «سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب في البحر؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق، فإذا جاؤوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم، قالوا: لا إله إلا الله، والله أكبر، فيسقط أحد جانبيها الذي في البحر، ثم يقولوا الثانية مثلها، فيسقط جانبها الآخر، ثم يقولوا الثالثة فتفرج لهم فيدخلونها فيغنمون، فبينما هم يقسمون الغنائم إذ جاءهم الصريح، فقال: إن الدجال قد خرج، فيتركون كل شيء ويرجعون»^(٢).

وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقتل المسلمون واليهود، فيقتلهم المسلمون، ثم يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يا عبد الله، هذا يهودي وزائي فاقتله، إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء، رقم: (٢٩١٣-عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت؛ من البلاء، رقم: (٢٩٢٠-عبد الباقي).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكانه؛ من البلاء، رقم: (٢٩٢٢-عبد الباقي).

وقال ﷺ: «لن تقوم الساعة حتى يخرج دجالون كذابون، قريباً من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله»^(١).

وروى أبو سعيد عنه ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة حتى تُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وحتى يكلم الرجل عَذْبَةً سَوَطِهِ، وشِرَاكُ نَعْلِهِ، وتخبره فخذها بما أحدث أهلها من بعده»^(٢)، رواه ثقات مأمونون.

وصحَّ وثبت من كل طريق عن أبي هريرة: «لا تقوم الساعة حتى يحسِرَ الْفُرَاتُ عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون، ويقول كل رجل منهم: لعلني أكون أنا الذي أنجو»^(٣).

وروى مسلم عن يُسَيْرِ بن جابر قال: «هاجت رِيحُ حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هِجِيرَى إِلَّا: يا عبد الله بن مسعود/، جاءت الساعة، فقعد وكان متكئاً، فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث، ولا يُفْرَحَ بغنيمة، ثم قال بيده هكذا، ونَحَاها نحو الشام، فقال: عَدُوٌّ يجمعون لأهل الشام، ويجمع لهم أهل الشام، قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، قال: ويكون عند ذلك^(٤) القتال رِدَّةً شديدة، فيشترط المسلمون سُرطة للموت لا ترجع

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكانه، من البلاء، رقم: (٢٩٢٣-عبد الباقي).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كلام السباع، رقم: (٢١٨١-بشار)، وفيه: صوته، وهو تصحيف، وينظر في تفسيره: العارضة: (٣٨/٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسِرَ الْفُرَاتُ عن جبل من ذهب، رقم: (٢٨٩٤-عبد الباقي).

(٤) في (ص): ذلكم.

إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمَا اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ^(١) هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةَ لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمَسَّوْا، فَيَفِيءُ^(٢) هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّابِعِ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ^(٣) الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ^(٤) اللَّهُ عَلَيْهِمُ الدَّائِرَةَ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً، إِمَّا قَالَ: مَا يُرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، حَتَّى إِنْ الطَّائِرُ^(٥) لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ فَمَا يَخْلِفُهُمْ، حَتَّى يَخْرُ مَيِّتًا، فَيَتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ؛ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدَ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَسِّمُ؟ فَبَيْنَا^(٦) هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِنَاسٍ هُمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذُرَارِيهِمْ^(٧)، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبَلُونَ^(٨)، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَ فَوَارِسَ طَلِيْعَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لِأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ^(٩).

(١) فِي (س): فَيَفِيءُ.

(٢) فِي (س): فَيَفِيءُ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (د) وَ(س).

(٤) فِي طَرَةِ ب (س): فِي خ: فَيَجْعَلُ.

(٥) فِي (د): الطَّيْرُ.

(٦) فِي (س): فَبَيْنَمَا.

(٧) فِي (د) وَ(س): ذُرَارِيهِمْ.

(٨) فِي (د) وَ(س): يَقْبَلُونَ.

(٩) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ، بَابُ إِقْبَالِ الرُّومِ فِي كَثْرَةِ الْقَتْلِ عِنْدَ خُرُوجِ الدَّجَالِ، رَقْمٌ: (٢٨٩٩-عَبْدُ الْبَاقِي).

وصحَّ عن حذيفة أنه قال: «أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة ونحن نتذاكر الساعة، فقال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، وياجوج وماجوج، وثلاثة خسوف؛ خسفٌ بالشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعرِ عدنٍ؛ تسوقُ الناس أو تحشر الناس، فتبيت معهم حيث باتوا، وتقبلُ معهم حيث قالوا، وقيل في العاشر - من طريق صحيحة -: إمَّا ريح تطرحهم في البحر، وإمَّا نزول عيسى بن مريم»^(١).

وقال ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن يُرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنى، وتُشرب الخمر، ويكثر النساء، ويقلُّ الرجال، حتى يكون لخمسين امرأةً قيِّمٌ واحدٌ»^(٢).

وقال عليه السلام^(٣): «ستخرج نار من حضرموت، أو من بحر حضرموت، قبل يوم القيامة تحشر الناس، قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: عليكم بالشام»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة، رقم: (٢٩٠١-عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمان، رقم: (٢٦٧١-عبد الباقي).

(٣) في (د) و(ص): ﷺ، وفي (ز): قال رسول الله ﷺ.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز، رقم: (٢٢١٧-بشار).

ومن الحديث الحسن في ذلك: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا كُعب بن كُعب»^(١).

وقال رسول الله ﷺ: «والذي بعثني بالحق، لا تنقضي مدة الدنيا حتى يقع بها الخسف والقذف والمسح، قالوا: ومتى ذلك يا نبي الله؟ قال: إذا رأيت النساء يركبن السروج، وكثرت القيئات، وفشت شهادات الزور، واستغنى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء»^(٢).

وقال ﷺ: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حلَّ بهم البلاء، قيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: إذا كان المغنم دُولًا، والأمانة مغنمًا، والزكاة مغرمًا، وتُعَلِّم لغير الدين، وأطاع الرجل زوجته وعقَّ أمه، وبرَّ صديقه وجفا أباه، وارتفعت الأصوات في المساجد، وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيمُ القوم أردلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمر، ولبس الحرير، واتخذت القيان والمعازف، ولعن آخرُ هذه الأمة أولها، فليرتقبوا عند ذلك ريحًا حمراء، وزلزلةً وخسفًا ومسحًا وقذفًا وآياتٍ، تتابعُ كنظام لآلي^(٣) قُطِعَ سِلْكُهُ ففتابح»^(٤)، وهذا حديث غريب، فيه نظر كثير.

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن حذيفة بن اليمان ﷺ: أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب منه، رقم: (٢٢٠٩-بشار).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة ﷺ: (٣٢٧/٧)، رقم: (٥٠٨٣)، ثم قال: «تفرَّد به سليمان بن داود، وهو ضعيف»، وهو سليمان بن داود اليمامي، قال فيه أبو حاتم: «منكر الحديث، لا أعلم له حديثًا صحيحًا»، لسان الميزان: (١٤٢/٤).

(٣) في (س): لؤلؤ، وكتب فوقها: عد، أي لعلها كما أثبت، وفي الطرة: لآلي، كذا في الأصل، وفي (ص): لآلٍ، وفي المطبوع من جامع الترمذي (٧١/٤-بشار): بال، وهو تصحيف.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث علي بن أبي طالب ﷺ: أبواب الفتن =

وقد ثبت عن أبي هريرة - واللفظ للبخاري - قال: «قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة»^(١).

قال القاضي الإمام أبو بكر بن العربي^(٢) رحمته: وهو أوّل خطب طرّق الإسلام.

ولقد أخبرنا أبو الفضائل^(٣) بن طوق^(٤) ببغداد فيما أذن لنا فيه: عن الأستاذ أبي القاسم القشيري عن أبي عبد الرحمن السلمي: وذكر الجنيّد، وقال وحكى عنه أنه قال: «لولا أنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: «زعيمُ القوم أرذلهم»^(٥) ما تكلمت عليكم».

= عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف، رقم: (٢٢١١-بشار)، وهو ضعيف كما قال ابن العربي.

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) في (د): قال الفقيه الإمام أبو بكر، وفي (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز): قال الإمام الحافظ القاضي أبو بكر بن العربي.

(٣) في (د): الفضل.

(٤) الإمام الزاهد، محمد بن أحمد بن عبد الباقي بن طوق البغدادي الشافعي، أبو الفضائل بن طوق، ت ٤٩٤هـ، سمع من أبي الطيب الطبري، وتفقه على أبي إسحاق الشيرازي، وأخذ عن أبي القاسم القشيري، يروي عنه ابن العربي كتاب «الرسالة إلى الصوفية بأفق الإسلام»، و«التحبير في علم التذكير»، كلاهما لأبي القاسم القشيري، ينظر: قانون التأويل: (ص ٢٣٤)، وفهرس ابن خير: (ص ٣٧٠)، وتاريخ الإسلام: (٧٥٩/١٠)، وطبقات الشافعية (١٠٢/٤).

(٥) جزء من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد تقدّم تخريجه.

وهذا تواضع عظيم، وكَسْرٌ للنفس، وتحقيرٌ للقَدْرِ ليست طريقته^(١).

قال النبي ﷺ: «وحتى يبعث دجالون كذابون، قريبٌ من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يُقبض العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهَرْجُ؛ وهو: القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض، حتى يُهَمَّ رَبُّ المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أَرَبَ لي به، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول^(٢): يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون، فحينئذ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]، ولتقومن الساعة وقد نشرَ الرجلان ثوبَهُما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلَبَنٍ لِفَحْتِهِ فلا يطعمه^(٣)، ولتقومن الساعة وقد رَفَعَ أَكْلَتَهُ إلى فيه فلا يَطْعُمُها^(٤)».

[٤/٤٤]

(١) قوله: «ولقد أنا أبو الفضل بن طوق ببغداد فيما أذن لنا فيه عن الأستاذ أبي القاسم القشيري عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ: وذكر الجُنَيْدُ وقال وحكى عنه أنه قال: لولا أنه رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: زعيمُ القوم أرذلُهُم ما تكلمت عليكم، وهذا تواضع عظيم، وكَسْرٌ للنفس، وتحقيرٌ للقَدْرِ ليست طريقته» لم يرد في (ص) و(ز).

(٢) سقطت من (س).

(٣) سقط من (س).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن، باب، رقم: (٧١٢١-طوق)، وفيه: «ولتقومن الساعة وهو يُلِيطُ حوضه فلا يسقي فيه».

قال الإمام قاضي الجماعة أبو بكر بن العربي^(١): هذه ثلاث عشرة علامة، جمعها أبو هريرة في حديث واحد، ولم يبق بعد هذا ما يُنظر فيه من صحيح العلامات والأشراط، والروايات كثيرة في ذلك، فلا تلتفتوا إليها تعييناً وتفصيلاً، فإن في عموم إنذار النبي ﷺ؛ بفساد الزمان، وتغيير^(٢) الدين^(٣)، وذهاب الأمانة، ما يُعني عن ذكر التفاصيل الباطلة في أشراط الساعة ونسبها إلى النبي ﷺ، فيجمعُ المرء بين شغل قلبه وتضييع زمانه بالكذب على النبي ﷺ، أو يذكر ما لم يصح، وفيما صحَّ غُنيَّةُ عنه.



(١) في (ص): قال القاضي الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي
 ﷺ، وفي (ز): قال الإمام الحافظ قاضي الجماعة أبو بكر بن العربي ﷺ.

(٢) في (س): تعيين، وهو تصحيف.

(٣) في (س): الذهاب، وهو سبق قلم.

[أَسْمَاءُ السَّاعَةِ وَصِفَاتُهَا^(١)]

(١) اختصر هذا الفصل الإمام أبو عبد الله القرطبي وضمَّنه كتابه التذكرة: (٥٤٦/٢-٥٧٩)، وممَّن أحصى أسماءها الإمام أبو حامد الغزالي، وجعلها في مائة اسم، ولم يفسرها، ينظر: الإحياء: (ص ١٩٠٢)، وكذلك صنع الإمام عبد الحق الإشبيلي، العاقبة: (ص ١٥٤-١٥٥).

ونعود إلى أسماء الساعة^(١) وصفاتها؛ وهي كثيرة جداً، متنوعة معنى
وعَدًّا، وكثرةُ أسمائها لعظيم شأنها، وكل ما عَظُم شأنه تعددت صفاته،
وكثرت أسماؤه، ألا ترى أن السيف لَمَّا عَظُم موقعُه وتأكد نفعُه جمعوا له
خمس مائة اسم، وله نظائر كثيرة.



(١) في (د) و(س): الساعات.

الاسم الأول: السّاعة

وهي كلمة يُعَبَّرُ بها في العربية عن جُزءٍ من الزمان غير محدود في الأصل، ويُطلق^(١) في العرف على جُزءٍ من أربعة وعشرين جزءاً من يوم وليلة؛ اللذان هما أصل الأزمنة، وتارة تكون هذه السّاعة متساوية، وتارة تكون متفاوتة^(٢) مختلفة، وهذه القسمة عقلية قديمة في الخِلقة، شرعية نطق بها الخبر، وورد بتحقيقها الأثر، قال ﷺ: «الجمعة اثنتا عشرة ساعة، منها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يُصَلِّي؛ يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إيّاه»^(٣)، خرّجه أبو داود.

وكان^(٤) مالك يروِّحُ إلى الجمعة في السّاعة السّادسة؛ وهي التي يكون بانقضائها^(٥) وقت دخول الصلاة^(٦).

(١) في (ص): ينطلق.

(٢) في (س): متقاربة.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن عن جابر بن عبد الله ﷺ: تفريع أبواب الجمعة، باب الإجابة، أية ساعة هي في يوم الجمعة؟ رقم: (٤٨-١٠-شعيب)، قال ابن العربي: «ولو صحَّ هذا الحديث لكان أصلاً يرجع إليه»، العارضة: (٤٠٦/٢).

(٤) في (ص): وقال.

(٥) في (ص): وهي التي بانقضائها يكون.

(٦) ينظر: العارضة: (٤٠٥/٢-٤٠٦)، والمسالك: (٤٣٧/٢-٤٣٩).

وتقول العرب: أفعل كذا السَّاعة، وأنا السَّاعة في أمر كذا، ويريد^(١) به الوقت الذي أنتَ فيه، أو الذي يليه، تقريباً له.

وحقيقة الإطلاق فيها: أن الساعة بالألف واللام عبارةٌ في الحقيقة عن الوقت الذي أنت فيه^(٢)، وهو المُسمَّى بالآن، وسمَّيت به القيامة؛ إمَّا لقربها؛ فإنَّ كلَّ آتٍ قطعاً قريب جداً، وإنَّ وُسَّعت فيه الآماد؛ كان مكروهاً أو محبوباً، فإنَّ النفس تستشعر المكروه الآتي قطعاً لا محالة، فيورثها نكدًا في العيش، وكرباً في النفس، وتستشعر المحبوب الآتي لا محالة، فتألمُ بانتظاره، وإمَّا أن تكون سُمِّيت به تنبيهاً على ما فيها من الكائنات العظام؛ التي تصهر^(٣) الجلود وتكسر العظام.



(١) في (ص): وهو يريد.

(٢) قوله: «أو الذي يليه، تقريباً له، وحقيقة الإطلاق فيها: أن الساعة بالألف واللام عبارةٌ في الحقيقة عن الوقت الذي أنت فيه» سقط من (س).

(٣) في (س): تهصر.

الاسم الثاني: القيامة /

وهي في العربية: مصدر قام يقوم، دخله التأنيث للمبالغة؛ على عادة العرب.

وهي: عبارة عن الانتصاب بعد الجلوس أو الاضطجاع.

وقال الله تعالى: ﴿لَا أَفْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، وقال: ﴿يَوْمَ يَقُومُ

النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

وقد يُنسب الفعل إليها فيقال: قامت القيامة.

قال الله سبحانه مُخْبِرًا عن بعض الشاكِّين فيها: ﴿وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ

فَآيَمَةً﴾ [الكهف: ٣٥]، على عادة العرب في إضافتها الفِعْلَ إلى المَحَلِّ والزمان

وغيره ممَّا لم يكن منه الفعل، يقولون: ليل قائم، ونهار صائم، وسرُّ كاتم،

وليست هذه الأسماء إِنْخِبَارًا عن أفعالِ فاعلين حقيقةً، فَسُمِّيَتِ القيامة باسم

ما فيها، كأنه زمانٌ سُمِّيَ باسمِ فِعْلٍ، أو أفعالٍ وُجِدَت فيه.

[معاني القيام]:

والقيام^(١) فيه ثلاثة معان:

المعنى الأوَّل: قيام الخلق من القبور كلهم بدعوة العزيز القدير، قال

سبحانه: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٥٢].

وقال تعالى في المعنى الثاني: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[المطففين: ٦].

(١) في (ص): للقيام.

المعنى الثالث: قوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا﴾ [النبا: ٣٨].

فَأَمَّا الآيَةُ الْأُولَى ففِيهَا خَمْسَةٌ ^(١) أَقْوَال:

الأول: يقومون: يقولون: سبحانك اللهم وبحمدك، يحمدهونه وقت لا ينتفعون بالحمد.

الثاني: بمعرفته ^(٢).

الثالث: بطاعته ^(٣).

ومعنى هذين القولين أنهم علموا ما جهلوا، ولكنه لا ينفعهم؛ لأنه إيمان اضطرار ومشاهدة، وإنما ينفع إيمان الغيب والاختيار.

الرابع: رَوَيْنَا فِي «أَحَادِيثِ الشَّرِيفِ ابْنِ أَبِي الْجِنِّ» ^(٤) «^(٥): أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ قَالَ: «يَقُومُونَ، يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ^(٦).

(١) في (ص): ستة.

(٢) الكشف والبيان: (١٠٦/٦)، وهو أحد قولي قتادة.

(٣) الكشف والبيان: (١٠٦/٦)، وهو أحد قولي قتادة.

(٤) الإمام المحدث، الشريف الحسيب، نَسِيبُ الدَّوْلَةِ، أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْقَاضِي ذِي

الشَّرْفَيْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي

الْجِنِّ الْحُسَيْنِ الْحُسَيْنِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، (٤٢٤-٥٠٨هـ)، سَمِعَ مِنَ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ،

وَكْرِيْمَةَ الْمَرْوُزِيَّةِ، وَانْتَخَبَ عَلَيْهِ الْخَطِيبُ عَشْرِينَ جِزَاءً، تُعْرَفُ بِفَوَائِدِ النَّسِيبِ،

وَكَانَتْ لَهُ أَصُولٌ بِخَطُوطِ الْوَرَّاقِينَ، حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ بِمَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ،

وَأَسَدٌ مِنْ طَرِيقِهِ فِي «الْأَحْكَامِ» وَ«السَّرَاجِ»، يَنْظُرُ: أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: (١١٩٩/٣)،

وَتَارِيخُ دِمَشْقَ: (٢٤٤/٤١-٢٤٧)، وَسِيرُ النَّبَلَاءِ: (٣٥٨/١٩-٣٦٠).

(٥) لعله يقصد: «الفوائد المنتخبة الصَّحاح والغرائب»، تخريج الخطيب البغدادي،

يوجد منها الجزء الثالث عشر، والرَّابِعُ عَشْرَ، وَالسَّابِعُ عَشْرَ، وَالثَّامِنُ عَشْرَ،

مَحْفُوظَةٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ، ضَمَّنَ مَجْمُوعَ، فِي خَمْسِ وَخَمْسِينَ وَرَقَةً، مِنْ

رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَعَلَيْهِ سَمَاعٌ فِي حَيَاةِ الشَّرِيفِ ابْنِ أَبِي الْجِنِّ.

(٦) لم أجده بعد البحث الشديد.

الخامس: بأمره^(١)، ويكون أمر تكوين، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَأَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَذِبِينَ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٣٨ - ٤٠].

وبهذا المعنى عدل الطبري عن قول ابن جبير الأول، إلى أن قال: إن الكلام تام في قوله: ﴿فَتَسْتَجِيبُونَ﴾، وقوله: ﴿بِحَمْدِهِ﴾^(٢).

معناه: أن الحمد^(٣) لله حقاً؛ لا أنهم يقولونه.

فيكون تقدير الكلام في معناه المطلوب.

ومعنى^(٤) قوله: ﴿فَتَسْتَجِيبُونَ﴾، أي: بأن له الثناء والحمد بالفعل الذي ينفرد به، والجلال الذي يختص به، فلا يبقى منهم بالقدرة مضطجع إلا قام حياً على قدميه؛ صغيراً أو كبيراً، صحيحاً أو زمناً.

قال الفقيه الحافظ أبو بكر^(٥): والذي أراه أنهم يقومون فيقولون: «سبحانك اللهم وبحمدك»، أو كيف قالوا؛ فإن يوم القيامة يؤمُّ يبدأ بالحمد ويُختم به، وقال الله تعالى في أوله: ﴿يَدْعُوكُمْ فِتْسَتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾،

(١) هو قول ابن عباس رضي الله عنهما، الكشف والبيان: (١٠٦/٦).

(٢) تفسير الطبري: (٦٢٢/١٤-التركي).

(٣) سقط من (د).

(٤) في (د): معناه.

(٥) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن العربي رضي الله عنه، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رضي الله عنه.

قال^(١) تعالى في آخره: ﴿وَفُضِي بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَفِيَلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٢] / ، وقال مُخْبِرًا عن أهل الجنة: ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْهَا أَنْبِيَاءَ يُؤْمِنُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

وأما قوله جل وعز: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) [المطففين: ٦]؛ فقد قال النبي ﷺ: «يقوم أحدهم في عرقه إلى أنصاف أذنيه»^(٣).

وفي الحديث الصحيح: «إن الشمس تدنو من رؤوس الخلق، ويغلبهم الكرب، ويغشاهم العرق؛ فيذهب في الأرض سبعين ذراعاً»^(٤).
وفي البخاري ومسلم: «سبعين»^(٥) باعاً، فمنهم من يبلغ ركبتيه، ومنهم من يبلغ أنصاف أذنيه، ومنهم من يبلغ حَقْوِيهِ»^(٦).

ويتفاوتون بين ذلك، ومنهم من يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا، وهو يوم العرق، وكل واحد يقوم عرقه معه فيغرق فيه إلى أنصاف أذنيه، وإلى جانبه

(١) في (س): وقال.

(٢) قوله: «وأما قوله جل وعز: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾» لم يرد في (س).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كتاب التفسير، وويل للمطففين، رقم: (٤٩٣٨-طوق).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب قوله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أَوْلَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، رقم: (٦٥٣٢-طوق).

(٥) في (ص): تسعين.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه: كتاب الجنة وصفة نعميها وأهلها، باب في صفة يوم القيامة، رقم: (٢٨٦٤-عبد الباقي).

- مَثَلًا - يَمْنَةً من يبلغ كَعْبِيَه، ومن الجهة اليُسرى^(١) من يبلغ ركبتيه، ومن أمامه من يكون عرقُه إلى نصفه، ومن خلفه من يبلغ العرقُ صدره، وهذا خلاف المعتاد في الدنيا؛ فإن الجماعة إذا وَقَفُوا في الأرض المعتدلة أخذهم الماء أخذًا واحدًا، وهؤلاء يتفاوتون كما ذكرنا؛ مع استواء الأرض ومجاورة المحلِّ، وهذا من القدرة العظمية التي تخرق العادات في زمان الآيات^(٢).

فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ يَفُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَكَةُ صَبًا﴾، فإن الروح في العربية والشريعة ينطلق على معانٍ، والمراد به هاهنا مَلَكٌ^(٣)، لعله أن يكون رُوح القدس؛ الروح الأمين المذكور في القرآن^(٤).

المعنى: يقوم الروحُ صَبًا وحده، والملائكة كلهم صَبًا آخر^(٥).

وقيل: تقوم الملائكة صُفُوفًا تحيط ببني آدم من كل جانب.

ولن يغلب الله أحدٌ، ولكنه مُلْكٌ وحكمة، وقدرة ومشية.

ويحتمل أن يكون للقيامه معنى خامس؛ وهو: طول الوقوف، فلخروجه عن المعتاد سُمِّيَ به؛ ولأنه أجمل في الهيئة، وأحسن في العبادة.

(١) في (س): في خ: الشؤمي.

(٢) أفاد من قول الإمام ابن العربي هذا أبو عبد الله القرطبي في تذكرته: (٥٩١/٢) - (٥٩٢).

(٣) سقط من (س).

(٤) تفسير الطبري: (٤٧/٢٤) - التركي.

(٥) تفسير الطبري: (٥٠/٢٤) - التركي.

وفي الحديث الحسن: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟
قلنا: وكيف تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟ قال: يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْمَقْدَمَةَ،
وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ»^(١).

وفي الصحيح: «لَتُسَوَّنَّ صُفُوفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ^(٢)
وَجُوهِكُمْ»^(٣).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، رقم: (٤٣٠-عبد الباقي).

(٢) سقطت من (ص).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، رقم: (٤٣٦-عبد الباقي).

الاسم الثالث: البعثُ

وحقيقته: إثارة الشيء عن خفاء، أو تحريكه عن سكون^(١). وأحقُّ ما يكون بذلك السَّاعة؛ فإنها كالجائمة تُثار، والساكنة تُحرَّك، والباطنة تُظهر، وذلك راجعٌ إلى ما يجري فيها من الأحوال والمعاني، والأفعال والأحكام، والمقادير والأقدار.

وأوَّل ذلك خروج الناس من القبور، ثم ما يجري بعد ذلك من المعاني، وفي رؤيا ابن زَمِّلٍ: أنه رأى ناقة عجفاء شارقاً، وكانَّ النبي ﷺ يبعثها، فقال النبي ﷺ: «الناقة هي الساعة، علينا تقوم، لا نبي بعدي، ولا أمة بعد أمتي»^(٢)، والحديث طويل، وفيه قصة مشهورة./

[٤٥/ب] وثبت في كيفية البعث حديثٌ صحيحٌ - واللفظ لمسلم -: «يُبعث كل أحد على ما مات عليه»^(٣)، عن جابر عن النبي ﷺ. وثبت وصح أنه يُنزل الله الماء من السماء على الأرض، فينبت به الخلق^(٤). زاد وهبُ بن مُنَبِّه في صفته: «كهيفةٌ منِّي الرجال».

(١) ينظر: الأمد الأقصى - بتحقيقنا -: (٣٤٠/٢)، وأفاد من هذا التعريف القرطبي في التذكرة: (٥٤٩/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه: (٣٦١/٨)، رقم: (٨١٤٦)، وضعَّه ابن حجر، ينظر: الإصابة: (٧٢/٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم: (٢٨٧٨ - عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ؓ: كتاب الفتن وأشراف الساعة =

وهذا ممَّا لا يُحتاج إليه ، ولم يصحَّ نقله فيعَوَّل عليه ، فهذا هو البعث الأول .

وفي الحديث الصحيح: «إن الله تعالى يقول: يا آدم؛ ابعث بعث النار، فيقول: يا رب، وما بعثُ النار؟ فيقول: من كل ألفٍ تسعُ مائة وتسعة وتسعون، فذلك حين يشيب الصغير، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، فاشتد ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله، أيننا ذلك الرجل؟ قال: أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً، ومنكم رجلاً^(١)»^(٢)، وذكر الحديث، وفي رواية: «تسع وتسعون»^(٣)، بدل تسع مائة وتسعة وتسعين^(٤).

وفي الصحيح: «أبشروا»^(٥)؛ فإنكم في أمّتين ما كانتا قط في شيء إلا كثرتاه، من يأجوج ومأجوج تسع مائة وتسعة وتسعون في النار، وواحد منكم إلى الجنة»^(٦).

= باب ما بين النفتين، رقم: (٢٩٥٥-عبد الباقي)، ولفظه فيه: «ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما يبت البقل».

(١) في (ص): رجل.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب قوله: «يقول الله لآدم: أخرج بعث النار»، رقم: (٢٢٢-عبد الباقي).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، رقم: (٦٥٢٩-طوق).

(٤) في (ص): تسعون.

(٥) في (د): انشروا.

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الحج، رقم: (٣١٦٩-بشار)، وقال: «حديث حسن صحيح»، والحديث لم أجده في الصحيحين بهذا اللفظ.

وفي رواية: «إني لأرجو أن تكونوا شَطْرَ أهل الجنة ، ما أنتم في الأمم
 إلَّا كالشعرة البيضاء في جِلْدِ الثور الأسود، أو كالرَّقْمَةِ في ذراع
 الحمار»^(١)، وهو البعث الثاني؛ فتراهم كالفراش المبتوث، وهو النشور،
 وهو الاسم الرابع.



(١) نفس حديث أبي سعيد الذي تقدّم.

[الاسم الرَّابِعُ: النَّشُورُ]

وله معنيان:

أحدهما: التفريق، وسيأتي بيانه، من قولك: أَمَرُهُم نَشْرًا.

والثاني: الإحياء، تقول العرب: نشر الميت؛ إِذَا حَيَّيَ^(١)، وهذا

معلومٌ شِعْرًا^(٢) ونقلاً وحديثاً.



(١) في (د): جيئ.

(٢) في (س) (د): شرعاً.

الاسم الخامس: الحَشْرُ

وهو في العربية: عبارة عن الإكراه على الفعل^(١).

قال الله تعالى: ﴿وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ يَأْتُونَكَ بِكُلِّ سَلْجٍ عَلِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٠ - ١١١].

أي: من يسوق السحرة كرهاً.

وقال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾ [الحشر: ٢]، فكان ذلك أول حشرهم، وآخره الحشر إلى جهنم؛ فإنه ما من أول إلا له آخر، حاشا الأول الآخر.

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّفِينِ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفِدَاءً وَتَسْوِئًا لِلْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِذَاءً﴾ [مريم: ٨٦ - ٨٧]، يعمهم بالحشر^(٢)، ويخص بعضهم بشرف المنزلة.

وقد بين ﷺ كيفية الحشر؛ وهو متنوع:

[الأول]: فقال النبي ﷺ - كما تقدم - : «إن النار تحشر الناس، تبيت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا»^(٣).

(١) أفاد من هذا الفصل أبو عبد الله القرطبي في التذكرة: (٥٥٠/٢).

(٢) في (ص): الحشر.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب كيف

الحشر، رقم: (٦٥٢٢-طوق).

الثاني: صحَّ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَةِ طَرَائِقَ؛ رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ، وَائْتَانَ/ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ - كَمَا تَقْدَمُ -، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا»^(١).

الثالث: عن ابن عباس وغيره^(٢): «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاءَ عُرَاءَ غُرْلًا كَمَا خَلَقُوا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]»^(٣)، وذكر الحديث.

الرابع: روى بهزُّ بن حكيم عن أبيه عن جدِّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّكُمْ تَحْشَرُونَ رَجُلًا^(٤) وَرُكْبَانًا، وَتُجْرُونَ^(٥) عَلَى وَجْهِكُمْ»^(٦)، واللفظ للترمذي، حسن صحيح.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم: (٢٨٥٩-عبد الباقي).

(٢) سقط من (س).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم: (٢٨٦٠-عبد الباقي).

(٤) في (ص): رجلاً.

(٥) في (س) و(د): تخرون.

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة يوم القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في شأن الحشر، رقم: (٢٤٢٤-بشار).

وصحَّ عن عائشة أنها لما سمعت أنهم يُحشرون على وجوههم ورؤوسهم؛ قالت: «يا رسول الله، وكيف يمشي أحدٌ على رأسه؟ قال: إن الذي أمشاهُ على رِجلِهِ^(١) قادرٌ على أن يُمشِيه على رأسه»^(٢).

الخامس: قال عمرو^(٣) بن قيس المُلَائي: «إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله عمله في أحسن شيء صورةً وأطيبه ريحاً^(٤)، فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلا أن الله قد طيّب ريحك، وحسّن صورتك، فيقول: كذلك كنتُ في الدنيا، أنا عملك الصالح، طال ما ركبتك في الدنيا^(٥)، اركبني اليوم، وتلا: ﴿يَوْمَ نَخْشِرُ الْمُتَفِينِ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفِدَاءً﴾ [مريم: ٨٦]، وإن الكافر يستقبله عمله في أقبح شيء صورةً وأنتنه ريحاً، فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلا أن الله قد قَبَّح صورتك، ونَتَّن ريحك، فيقول: كذلك كنتُ في الدنيا، أنا عملك السيئ، طال ما ركبتني في الدنيا، وأنا اليوم أركبك، وتلا: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٢]»^(٦).

(١) في (ص): رجليه.

(٢) أخرجه في الصحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أما البخاري فأخرجه في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، رقم: (٦٥٢٢-طوق)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب يحشر الكافر على وجهه، رقم: (٢٨٠٦-عبد الباقي).

(٣) في (د) و(ز): عمر.

(٤) في طرة ب (س): في خ: أحسن صورة، وأطيب ريحاً.

(٥) قوله: «في الدنيا» سقط من (د).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: (٣٢٧/١١-شاکر)، من كلام عمرو بن قيس، ولم يرفعه، ولا يقال مثل هذا بالرأي.

قال الإمام الحافظ أبو بكر^(١): وهذا لم يصح، وإن كان جائزاً في حكم الله وقدرته، ولكنه لم يثبتُ سنده، فلا نُعَوَّلُ عليه^(٢).



(١) في (ص): قال القاضي الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي

وفي (ز): قال الإمام الحافظ القاضي أبو بكر بن العربي رحمته الله.

(٢) أفاد من قول ابن العربي هذا القرطبيُّ في التذكرة: (٥٠١/٢).

الاسم السادس: العَرَضُ

وَحَقِيقَتُهُ: إدراك الشيء بإحدى الحواس ليُعلم حاله، وغايته^(١) السمع والبصر^(٢).

قال الله تعالى: ﴿وَعَرَضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَبًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَفْنَاكُمْ ۖ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الكهف: ٤٨].

قال الإمام أبو بكر^(٣): ولا يزال الخلق قياماً في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة، ما شاء الله أن يقوموا، ثم رُوي في الصحيح: «أنهم يَهْتَمُونَ فيلهمون^(٤)»، فيقولون: قد كُنَّا نستشفع في الدنيا فنسأل الشفاعة إلى ربنا، فيقولون: ايتوا آدم أبا البشر؛ خلقه الله بيده، وأَسَجَدَ له ملائكته، وعَلَّمَهُ أسماء كل شيء^(٥)»، وذكر الحديث، إلى أن قال: «فَأَسْجُدْ»، الحديث، إلى أن قال: «فَيَقُومُ وَيُؤَذِّنُ له، وتُرْسَلُ الأمانة والرَّحِمُ؛ فيقومان

(١) في (ص): عامته.

(٢) أفاد من هذا التعريف القرطبي في التذكرة: (٥٥٠/٢).

(٣) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله، وفي

(ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله.

(٤) في صحيح مسلم: يهتمون، وفي رواية: يلهمون.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة

منزلة فيها، رقم: (١٩٣-عبد الباقي).

على^(١) جَنَّبَتِي الصُّرَاطُ؛ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٢)، وذكر الحديث، وهو كله مُخْتَصَرٌ
مُفَصَّلٌ، ليس من حديث يوم القيامة/ مُسْنَدٌ مَجْمُوعٌ، وإنما هو كله مُفْتَرِقٌ، [٤٦/ب]
وقد جمعنا منه حديث الشفاعة في «كتاب النِّيرَيْنِ لِإِمْلَاءِ شَرْحِ
الصَّحِيحِينَ»؛ مُخْتَصَرًا في «صريح^(٣) الصَّحِيح».

[كيفية العرض^(٤)]:

وفي كيفية العرض أحاديث كثيرة؛ المَعْوَلُ منها على تسعة أحاديث،
في تسعة أوقات:

الأول: الحديث الصحيح المشهور؛ رواه أبو هريرة وأبو سعيد -
واللفظ له - قال: «إِنَّ نَاسًا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: هل^(٥) تُصَارُونَ في رؤية
الشمس بالظهيرة صَحْوًا^(٦) ليس معها سحب؟ وهل تُصَارُونَ في رؤية القمر
ليلة البدر صَحْوًا ليس فيها سحب؟ قالوا: لا، يا رسول الله، قال: ما
تُصَارُونَ في رؤية الله يوم القيامة إلا كما تُصَارُونَ في رؤية أحدهما، إذا كان
يوم القيامة أذن مؤذن: لَتَتَّبِعْ كل أمة ما كانت تعبد، فلا يبقى أحدٌ كان يعبدُ

(١) سقطت من (ص) و(ز).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى
أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٥-عبد الباقي).

(٣) في (س): شرح.

(٤) أفاد من هذا الفصل القرطبي في تذكرته: (٢/٥٥٠-٥٥٤).

(٥) في (ص): فهل.

(٦) سقط من (س).

غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَنْصَابِ وَالْأَصْنَامِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَغُيَّبَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَيُدْعَى الْيَهُودَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا^(١): كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ بْنِ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ^(٢)، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرُدُّونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا^(٣) سَرَابٌ^(٤) تَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ، فَيَقَالُ لَهُمْ^(٥): كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَاذَا^(٦) تَبْغُونَ؟ فَيَقُولُونَ: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرُدُّونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا^(٧) سَرَابٌ^(٨) تَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ؛ أَتَاهُمْ رَبُّهُمْ^(٩) فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، قَالَ: فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: يَا رَبَّنَا، فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبِهِمْ^(١٠)، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، لَا نَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى إِنْ

(١) فِي (س): قَالَ .

(٢) فِي (ص): وَلَدٌ وَلَا صَاحِبَةٌ .

(٣) فِي (س): كَأَنَّهِمْ .

(٤) فِي (س): أَسْرَابٌ .

(٥) سَقَطَ مِنْ (س) وَ(د) .

(٦) فِي (س): مَا كُنْتُمْ، وَفِي (ز): مَا تَبْغُونَ .

(٧) فِي (س): كَأَنَّهِمْ .

(٨) فِي (س): أَسْرَابٌ .

(٩) فِي (ص): رَبُّ الْعَالَمِينَ .

(١٠) فِي (س): يَصَاحِبُهُمْ .

بعضهم ليكاد أن ينقلب ، فيقول : هل كانت بينكم وبينه ^(١) آية فتعرفونه بها ؟ فيقولون : نعم ، فيُكشَف عن ساق ؛ فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلاَّ أَدْن الله له بالسجود ، ولا يبقى من كان يسجد اتقاءً ورياءً إلاَّ جعل الله له ظهره طَبَقَةً واحدة ؛ كلما أراد أن يسجد حَرَّ على قفاه ، ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحوَّل في الصورة التي رآوه ^(٢) فيها / أوَّل مرة ، فيقولون : أنت ربنا ، ثم يُضرب الجسر على جهنم ، وتَحِلُّ الشفاعة ، فيقولون : اللهم سلِّمْ ، اللهم سلِّمْ ^(٣) «^(٤) ، وذكرَ الحديث إلى آخره .

الثاني : صحَّ من كل طريق عن عائشة أنها قالت : «سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : من نُوقِس الحساب عُدِّب ، قلت : يا رسول الله ، أليس الله يقول : ﴿بَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] ؟ قال : ذلك العَرَضُ» ^(٥) .

الثالث : روى الحسن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «يُعْرَض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات ؛ فأَمَّا عرضتان : فجدال ومعاذير ، فعند ذلك تَطِيرُ الصحف في الأيدي ؛ فأخذُ بيمينه ، وأخذُ بشماله» ^(٦) ، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة .

(١) في طرة بـ (س) : في خـ : وبين الله .

(٢) في (د) : رآه .

(٣) قوله : «اللهم سلم» لم يرد في (س) و(د) .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ، رقم : (١٨٣-عبد الباقي) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب إثبات الحساب ، رقم : (٢٨٧٦-عبد الباقي) .

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه : أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في العرض ، رقم : (٢٤٢٥-بشار) .

الرابع: رُوي عن أنس^(١) أنه قال: عن النبي ﷺ: «يُجاءُ بابن آدم يوم القيامة كأنه بذُجٌّ؛ فيوقف بين يدي الله، فيقول الله له: أعطيتك وخولتُك وأنعمتُ عليك، فما^(٢) صنعت؟ فيقول: يا رب، جمعتُه وثمرته، فتركته أكثر ما كان، فأزجني أتك به، فيقول له: أرني ما قدّمت، فيقول: يا رب، جمعتُه وثمرته، فتركته أكثر ما كان، فأزجني أتك به، فإذا عبد لم يُقدّم خيراً، فيمضَى به إلى النار»^(٣).

قال الإمام أبو بكر^(٤): هذا حديثٌ صحيحٌ من مراسيل الحسنِ.

الخامس: وثبت عن أبي هريرة وأبي سعيد - واللفظ له -: «يؤتى بعد يوم القيامة فيقال له: ألم أجعل لك سمعاً وبصراً ومالاً وولداً، وتركتك ترأس وترتع^(٥)، فكنت تظن أنك تلاقى^(٦) يومك هذا؟ قال: فيقول: لا، فيقول له: اليوم أنساك كما نسيتني»^(٧)، وهذا حديث صحيح.

السادس: ثبت من طرقٍ صحاح؛ وفي الصحيح: أن النبي ﷺ قال: «يؤتى بالبعد يوم القيامة فيضع عليه الله كفه، فيقول: عبدي، تذكرُ يوم كذا

(١) في (د): أبي هريرة.

(٢) في (س) و(د): ما.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، بابٌ منه، رقم: (٢٤٢٧-بشار)، وكأنَّ أبا عيسى مال إلى عدّه من مراسيل الحسن البصري.

(٤) في (ص): قال الإمام الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ﷺ، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي ﷺ.

(٥) في (ص): تربع.

(٦) في (ص): ملاقي.

(٧) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، بابٌ منه، رقم: (٢٤٢٨-بشار).

وكذا، حين فعلت كذا وكذا؟ فلا يزال يُقَرَّرُهُ حتى يرى أنه قد هلك، ثم يقول له^(١): عبيدي؛ أنا سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم»^(٢).

السابع: وفي الصحيح عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخِرَ أهل الجنة دخولاً الجنة، وآخر أهل النار خروجاً من النار؛ رجلٌ يؤتى به يوم القيامة فيقال^(٣): اعرضوا عليه صغار ذنوبه، وارفعوا عنه كِبَارَهَا، فيعرضُ الله عليه صِغَارَ ذنوبه، فيقال: عملتَ يوم كذا وكذا، كذا وكذا، فيقول: نعم، لا يستطيع أن يُنكر، وهو مُشْفِقٌ من كبار ذنوبه أن تُعرض عليه، فيقال له^(٤): إن لك مكان كل سيئة حسنة، فيقول: يا رب، قد عملتُ أشياء لا أراها هاهنا، فلقد رأيتُ رسول الله ﷺ ضحكاً حتى بدتُ نواجذهُ»^(٥).

١
[٤٧/ب]

الثامن: وفي الصحيح عن أنس بن مالك: / أن رسول الله ﷺ قال: «يُخْرَجُ^(٦) من النار أربعةٌ فيُعرضون على الله، فيلتفت أحدهم فيقول: أي رب، إذ أخرجتني منها فلا تُعذني^(٧) فيها، فيُنجيه الله منها»^(٨).

(١) سقط من (د) و(ص).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثُر قتله، رقم: (٢٧٦٨-عبد الباقي).

(٣) سقطت من (س).

(٤) قوله: «فيقال له» سقط من (س).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٠-عبد الباقي).

(٦) في (د): يخرجون.

(٧) في (س): تعذبني.

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٢-عبد الباقي).

وروى مسلم: «يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حتى تُزلف لهم الجنة، فيأتون آدم فيقولون: يا أبانا استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم^(١) من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم؟ لستُ بصاحب ذلك»^(٢)، وذكر حديث الشفاعة.

قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ﴾ [الأحزاب: ١٩]، وذلك قوله في الحديث المتقدم: «ألا تَرُدُّونَ؟ فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب»^(٣) تَحَطُّمٌ بَعْضُهَا بَعْضًا^(٤)، وهذا ممَّا أغفله الأئمة في التفسير.

التاسع: العَرَضُ على الله، ولا أعلمه في الحديث إلا قوله في النص المتقدم: «حتى إذا»^(٥) لم يَبْقَ إِلَّا من كان يعبد الله من بَرٍّ وفاجر أتاهم ربُّ العالمين»^(٦)، وذكر الحديث، والصراط والميزان والحوض.

قال الإمام أبو بكر^(٧) رضي الله عنه: وقد تقدّم في المقام الدنيا وفي القبر وَجُوهٌ مِنَ الْعَرَضِ:

-
- (١) في (س): أخرجتكم.
 - (٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٥-عبد الباقي).
 - (٣) في (س): أسراب.
 - (٤) تقدّم تخريجه.
 - (٥) سقط من (س) و(د).
 - (٦) تقدّم تخريجه.
 - (٧) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي.

الأول: عَرَضُ الأعمال كل يوم عند تعاقب الملائكة لصلاة الصبح وصلاة العصر^(١).

الثاني: عَرَضُ الأعمال كل الإثنين وخميس، وكان النبي ﷺ يَصُومُهُمَا، ويقول: «أَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عملي وأنا صائم»^(٢).

الثالث: عَرَضُ حال المتجالسين للذِّكْرِ، ففي الحديث الصحيح: «إن لله ملائكة سيّاحين في الأرض، فُضِّلًا عن أعمال الناس، يجلسون إلى حِلَقِ الذكر فيصعدون إلى الباري، فيقول لهم: كيف تركتم عبادي - وهو أعلم بهم - ؟ فيقولون: وجدناهم يسألونك الجنة، قال: وهل رأوها؟ قالوا: لم يروها، قال: فكيف لو رأوها؟ لكانوا أشدَّ حُبًّا لها، فيقولون: وجدناهم يستعيذونك من النار، فيقول: وهل رأوها؟ فيقولون^(٣): لم يروها، فيقول: وكيف لو رأوها؟ لكانوا أشدَّ استعاذة»^(٤)، الحديث.

وقد تقدّم عَرَضُ العَبْدِ على مقعده بالغداة والعشيّ في قبره^(٥).

(١) تقدّم تخريجه .

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في صوم يوم الإثنين والخميس، رقم: (٧٤٧-بشار)، وقال: «حسن غريب».

(٣) في (د): فيقول.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن لله ملائكة سيّاحين في الأرض، رقم: (٣٦٠-بشار)، وفي المطبوع من الترمذي: كُتِّبَ الناس، بدل: أعمال الناس.

(٥) أخرج حديث العرض مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، رقم: (٢٨٦٦-عبد الباقي).

يَوْمُ الْجَمْعِ: وَهُوَ الْأَسْمُ السَّابِعُ

وحقيقته في العربية: ضَمُّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ؛ فَرْدًا إِلَى فَرْدٍ، حَتَّى يَكُونَ شَيْئَيْنِ، أَوْ (١) زَوْجًا إِلَى زَوْجٍ، حَتَّى يَكُونَ أَشْيَاءَ (٢).

وهو وإن كان يوم الجمع فإنه يَوْمُ الْفَرَقِ، وهو الاسمُ الثامنُ.



(١) في (ص): و.

(٢) ينظر: الأمد الأقصى - بتحقيقنا -: (٣٤٣/٢)، وقد أفاد من هذا التعريف

القرطبي في تذكرته: (٥٥٦/٢).

[الاسم الثامن: يَوْمُ الْفَرْقِ]

قال الله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ [التغابن: ٩]، وقال: ﴿وَيَوْمَ تَفُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ﴾ [الروم: ١٣]، وقد سبق القضاء ونفذ الحُكْمُ بجمْعهم وفَرَقِهِمْ؛ عِلْمًا وكِتَابًا، وخَلْقًا وتَطْوِيرًا، ومَعَاشًا ومَوْتًا، ونُشُورًا، وثَوَابًا وعِقَابًا، ودِينًا ودُنْيَا، وفَاتِحَةً وخَاتِمَةً، وإِقْبَالَ وإِدْبَارًا، ورَوْضَةً وحُفْرَةً، ومَوْقِفًا وحِسَابًا، وقَبُولًا ووَرَدًّا، / وجَوَارًا^(١) تقريبًا، وإِقْصَاءً تَبْعِيدًا^(٢)، وجَوَازًا على الصراط، ورِيًّا وعَطَشًا، ونُورًا وظُلْمَةً، ووُزْنًا وإِعْطَاءً كتاب، ومَابًا وقِرَارًا، ولِكُلِّ واحد حديثٌ وآيَةٌ بَيِّنَاتُهَا فِي «أَنْوَارِ الْفَجْرِ»، والنَّبِيَّةِ^(٣) يستخرجها من حفظ القرآن والحديث، وهذا «السَّرَاجُ» يكفي للاستضاءة عليها في الاستراءة.

والجمع يكون بوجوه:

الأول: ما تقدّم من جَمْعٍ مُتَّفَرِّقٍ^(٤) الأجساد في الأرض؛ حتى يرجع كل عَضْوٍ إلى مَفْرَهٍ، وكُلِّ قِطْعَةٍ من البدن إلى جارتها، وقد سأل إبراهيم معرفة مُعَايِنَةِ الكيفية، فأراه الله إِيَّاهَا في الطيور الأربعة.

(١) في (س) و(د): جوازًا وتقريبًا.

(٢) في (س) و(د): وتبعيدًا.

(٣) في (ص): النبيه.

(٤) في (ص): مفرق.

وقد أبان النبي ﷺ عنها في حديث المُخْتَرِقِ فقال: «إن رجلاً كان
 فيمن قبلكم لم يَتَّخِزْ حَيْرًا، قال: أيُّ أبٍ كنت لكم؟ قالوا^(١): حَيْرَ أَبِي،
 قال: فإذا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثم اسْهَكُونِي، وَذَرُّوا نِصْفِي فِي الْبَرِّ، وَنِصْفِي فِي
 الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لئن قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ،
 فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُّوا، فَأَمَرَ اللهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ أَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ
 قَالَ لَهُ: كُنْ خَلْقًا سَوِيًّا فَعَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ اللهُ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا
 صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتِكَ، فَغُفِرَ لَهُ»^(٢)، وفي رواية: «فَمَا^(٣) تَلَفَاهُ غَيْرَهَا»^(٤)،
 وهذه هي:



(١) في (د): قال .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة
 الله تعالى، رقم: (٢٧٥٦-عبد الباقي).

(٣) في (د): فلما .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة
 الله تعالى، رقم: (٢٧٥٧-عبد الباقي).

البَعَثَةُ: وهو الاسم التاسع

وَمَعْنَاهُ: تَتَّبَعُ الشَّيْءَ الْمُخْتَلَطَ مَعَ غَيْرِهِ حَتَّى يَخْلُصَ مِنْهُ .

وَرُوي فِي السِّيَرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حِمْزَةٍ - عَمَّهُ -: «لَوْلَا أَنْ تَجْزَعَ صَفِيَّةٌ لِتَرْكَتِهِ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ»^(١) .

الثاني: من وُجُوهِ الْجَمْعِ مَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوْلِيْنَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ؛ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ»^(٢) ^(٣) .

الثالث: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ قِيْقُولُ مَاذَا أَجِئْتُمْ﴾ [المائدة: ١١١] ،
يَحْتَمَلُ أَنْ يَرِيدَ بِهِ^(٤): يَجْمَعُهُمْ فِي السُّؤَالِ .

ويحتمل أن يريد به^(٥): يجمعهم في الموقف .

ويحتمل أن يريد به^(٦): يجمعهم فيهما .

(١) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أنس رضي الله عنه: أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في قتلى أحدٍ وذكر حمزة ، رقم: (١٠١٦-بشار) .

(٢) في (ز): الصبر .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، رقم: (١٩٤-عبد الباقي) .

(٤) في (س): يريد .

(٥) في (س): يريد .

(٦) في (س): يريد .

ويحتمل أن يريد به^(١): يجمعهم في^(٢) الشهداء على الأمم، وذلك قوله: ﴿بَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

وذلك كله صحيحٌ مَرُويٌّ فيه أحاديث.

الرابع: رُوي في الحديث: «أنه يجتمع أهل الجنة»^(٣)، ورُوي: «أنه يجتمع أهل النار»^(٤).

وأما الفَرْقُ فقد أخبر الله تعالى عن أوّله وآخره:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فقوله: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [الواقعة: ٧]، أي: أنواعًا ثلاثة، ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ [الواقعة: ٨] هم الذين يؤخذ بهم ذات اليمين، ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ [الواقعة: ١٠] هم الذين يؤخذ بهم ذات الشمال^(٥).

وقال ﷺ: «يؤخذ برجال يوم القيامة ذات الشمال، فأقول: يا رب^(٦)، أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»^(٧).

(١) في (س): يريد.

(٢) قوله: «في السؤال؛ ويحتمل أن يريد به: يجمعهم في الموقف؛ ويحتمل أن يريد به: يجمعهم فيهما؛ ويحتمل أن يريد به: يجمعهم في» سقط من (د).

(٣) ورد في معناه حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه قوله لسعيد بن المسيب: «أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة»، وهو حديث طويل، أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في سوق الجنة، رقم: (٢٥٤٩-بشار)، وضعفه الترمذي.

(٤) بعده في (ص): وهو، ثم بياض، وفي الطرة: هكذا في الأصل بياض.

(٥) الكشف والبيان: (٢٠١/٩).

(٦) في (د): يا رب، يا رب.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم: (٢٨٦٠-عبد الباقي).

واختلف في الآية هل هي عامة في كل أمة أم في أمّنا؟

والصحيح عمومها.

وأما/ السابقون - أحد الأنواع الثلاثة التي ذكر الله - : فأولهم أبو

[٤٨/ب]

بكر.

وقيل: هم الذين صَلُّوا الْقِبْلَتَيْنِ^(١).

وقيل: هم الذين يُبَادِرُونَ إِلَى الْأَعْمَالِ وَلَا يَتْرَاخُونَ عَنْهَا^(٢).

وقد بيَّنَّا ذَلِكَ فِي «الْأَحْكَامِ»^(٣).

وهذه الآية وما تضمّنت من المعنى في الميمنة والمشأمة ممّا لم أعلمه إلى الآن، ولا أدري ميمنة ماذا ولا مشأمة ماذا، ولا رأيت من يدرّيها، والله يجعلنا وإياكم من أهل الميمنة برحمته^(٤).

وأما الآخر: فقولهُ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُومِئِدِ يَتَّبِعُونَ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأَؤْتِيكَ فِي الْعَذَابِ مُخَضَّرُونَ﴾ [الروم: ١٣- ١٥] ، وهو قولهُ: ﴿قَبْرِيٌّ فِي الْجَنَّةِ وَقَبْرِيٌّ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٥].

وبينهما وجوه:

(١) الكشف والبيان: (٢٠٢/٩).

(٢) البسيط للواحدى: (٢١٨/٢١).

(٣) أحكام القرآن: (١٠٢٠/٢).

(٤) سقطت من (س).

منها: ما رُوي في الحديث أنه ﷺ قال: « تخرج عُنُقُ من النار فتلتقط الكفار لَقَطَ الطائر حَبَّ السَّمْسِمِ »^(١).

ومنها: ما تقدّم في الحديث الصحيح: «إن الله تعالى يجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد، يُسْمِعُهُم الداعي ويُفِئذُهُم البَصْرُ، ثم ينادي مُنَادٍ: ليتبع كل أمة ما كانت تعبد، فيتبع من كان يُعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، ويتبع من كان يعبد القَمَرَ القَمَرَ، ويتبع من كان يعبد الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ، وفي رواية: - فَيَمْتَلُ لكل أمة ما كانت تعبد -، فَيَمْتَلُ لأهل الصليب الصَّلِيبُ، فلا يبقى أَحَدٌ ممن كان يعبد غير الله من الأنصاب والأصنام إِلَّا يتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إِلَّا من كان يعبد الله من بَرٍّ وفاجرٍ^(٢) وغُبْرَاتِ أهل الكتاب جميعاً، فتُدْعَى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد، فتدعى اليهود فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد عَزِيرَ بن الله، فيقال لهم جميعاً: كذبتُم، ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد، ثم يقولون: عَطِشْنَا فاسقنا، فيشار إليهم: ألا تردون؟ فيحشرون كلهم إلى النار كأنها سرابٌ^(٣) تحطم بعضها بعضاً، فيتساقطون في النار^(٤)»^(٥).

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب البعث، -بغية الباحث: (٢/١٠٠١)-، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية: (٦/٦٢)، مختصراً، وفيه شَهْرُ بن حوشب، وهو مختلف فيه، ورواه بلفظ قريب منه ابن أبي شيبة في مصنفه: (١٢/٧٧)، رقم: (٣٥٠٠٥-الرشد).

(٢) في (س): أو فاجر.

(٣) في (س): أسراب.

(٤) بعده في (ز): «ثم تدعى النصارى فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد المسيح بن مريم، وقد تكرر».

(٥) تقدّم تخريجه.

وهذا نحو^(١) من الفَرْقِ^(٢) أيضاً؛ وهو قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ [الزلزلة:٦]، أي: متفرقين، ﴿لِيُرَوَّأَ أَعْمَلَهُمْ﴾، فهذا أوَّلُ ذلك، وبعده أشياء^(٣) كثيرة^(٤).

ومنها: التفاوت في جواز الصراط؛ «كالبرق الخاطف، والريح^(٥) المرسلة، والطير، وأجاويد الخيل، وشدُّ الرجال، وزحفًا تجري بهم أعمالهم»^(٦)، صَحِيحٌ صَحِيحٌ.

[الشفاعة^(٧)]:

ومنها: الفَرْقُ الأعظم؛ وهو كيفية الخروج من النار بالشفاعة.

ففي الحديث الصحيح أنهما نوعان:

من جهة الشافع نَوْعٌ؛

ومن جهة السبب المشفوع به نَوْعٌ.

فأمَّا الشافع «فمُحَمَّدٌ ﷺ»، والأنبياء، والملائكة، والمؤمنون، وأرحم

الراحمين^(٨)»^(٩).

(١) في (ص): نوع.

(٢) في (ز): العرض.

(٣) في (ص): أمثاله.

(٤) في (ص): كثير.

(٥) في (د): الريح العاصف المرسلة.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب

معرفة طريق الرؤية، رقم: (١٨٣-عبد الباقي).

(٧) ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا -: (ص ٤١٦-٤١٧).

(٨) في (ص) زيادة: الأول الآخر، وأشار إليها في (س) على أنها من خ.

(٩) وهو ما جاء في حديث أبي سعيد، فيقول الله عز وجل: «شفعت الملائكة =

والحديث: «يُخْرَجُ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ/ أَكْثَرُ بَنِي تَمِيمٍ»^(١).

رواه عبد الله بن أبي الجَدْعَاءِ، وليس له حديث غيره^(٢)، وهو صحيح.

وأما النوع الثاني: في التقديم والتأخير للمُخْرَجِينَ؛ فَيُؤَدَّأُ بَمَنْ «فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ، ثُمَّ مِثْقَالُ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ مَا يَزِنُ بُرَّةً - وَفِي رِوَايَةٍ: «بُرَّةٌ أَوْ شَعِيرَةٌ» -، ثُمَّ مَا يَزِنُ خَرْدَلَةً، ثُمَّ مَا يَزِنُ ذَرَّةً»^(٣).

وهذا ترتيبٌ فيه كلام^(٤).

وفي رواية - بَدَلُ خَيْرٍ -: «إِيْمَانٌ»^(٥).

= وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين»، أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم: (١٨٣-عبد الباقي).

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب منه، رقم: (٢٤٣٨-بشار).

(٢) الجامع: (٢٣٣/٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم: (١٨٣-عبد الباقي).

(٤) ينظر: العارضة: (٣٢٦/٩-٣٢٧).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، رقم: (١٨٤-عبد الباقي).

ومنها: ما أعظمه وأجله من فائدة للمُذنبين! وهي أن الله حرّم على النار أقرّ السجود، وخُصّوصاً الوجه، «وإذا أَكَلَتْهُمُ النارُ فصَارُوا حُمَمًا أَمَاتَهُمُ اللهُ فيها إِمَاتَةً حتّى يخرُجُوا منها بالشفاعة»^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، رقم: (١٨٥-عبد الباقي).

يَوْمُ الْفَزَعِ: وهو الاسم العاشر

وحقيقة «ف زع»: ضَعْفُ النفس عن حَمَلِ المعاني الطارئة عليها خلاف العادة، فإن استمر كان جُبْنًا^(١)، وعند ذلك تشوّف^(٢) النفس إلى ما يُقوِّئها، فلجراً ذلك قالوا: فَزِعْتُ من كذا، أي: ضَعَفْتُ عن حَمَلِهِ عند طَرِيَانِهِ عليّ، وفَزِعْتُ إلى كذا، أي: تَشَوَّفْتُ^(٣) نفسي عند ذلك إلى ما يُقوِّئها على إزالة ما نزل بها.

والآخِرَةُ كلها خلاف العادة، فهي فَزَعٌ كلها، وبعضها أكبر من بعض، قال الله تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٢]، وقال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٥]، وفيه سبعة أقوال^(٤):

الأول: الفزع الأكبر: قوله تعالى: ﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾

[الفرقان: ٢٢].

الثاني: قوله: ﴿وَأَمْتَنُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٥٨].

(١) في التذكرة للقرطبي (٥٥٦/٢): جُبْنًا، وهو تصحيف.

(٢) في التذكرة للقرطبي (٥٥٦/٢): تشوّق، وهو تصحيف.

(٣) في التذكرة للقرطبي (٥٥٧/٢): تشوّقت، وهو تصحيف.

(٤) في (ص): وجوه.

الثالث: قوله عند ذُبْحِ الموت^(١): «يا أهل الجنة خلودٌ فلا موت^(٢)»،
ويا أهل النار خلودٌ فلا موت^(٣)»^(٤).

الرابع: قوله^(٥): ﴿إِخْسَتُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

الخامس: هو الفراق^(٦).

السادس: هو اليأس من رَوْحِ الله، وذلك للكفار حين يُؤمر بهم إلى النار^(٧).

السابع: النفخة الآخرة^(٨)، وهما^(٩) نفختان بنص القرآن، وهو:



(١) تفسير الطبري: (١٦/٤٢٢-التركي).

(٢) بعده في (س): بينها، وصحَّحها، وفي (ز): فيها.

(٣) بعده في (ز): فيها.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الجنة وصفة

نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، رقم:

(٢٨٤٩-عبد الباقي).

(٥) سقط من (س).

(٦) في (س) و(د): الفرق.

وهو قول ذي النون المصري، الكشف والبيان: (٦/٣١١).

(٧) تفسير الطبري: (١٦/٤٢٢-التركي).

(٨) تفسير الطبري: (١٦/٤٢٢-التركي).

(٩) في (س) و(د): وهي.

يوم النفخة:
وهو الاسم الحادي عشر^(١)

ومما رُوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ينفخ في الصور ثلاث نفخات؛ نفخة الفزع، ونفخة الصعق، ونفخة القيام لرب العالمين»^(٢).

وهذه النفخة الثالثة معلومة بالإجماع، وبالحديث المفرد فيها.

فأمّا اقترانها الثلاث في حديث واحد فلم يثبت سنده^(٣)، والنَّفْخُ صَحِيحٌ، والصُّورُ صَحِيحٌ، وكيفيته غيرٌ صحيحة.

في الترمذي وغيره عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ»^(٤).

(١) في (ص): الاسم الحادي عشر: وهو يوم النفخة.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: (١٩-٤٥٢-التركي)، والبيهقي في البعث والنشور: (ص٣٣٦)، ومداره على مجهول.

(٣) في (س): بسنده.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في شأن الصور، رقم: (٢٤٣٠-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال رسول الله ﷺ: «كيف أنعمُ وصاحب القرنِ قد التَّقَمَ القرنَ، وحنًا جبَّهته، واستمع الإذنَ متى يُؤمر بالنفخ فينفخُ/، فكأنَّ ذلك ثقلَ على أصحاب النبي ﷺ، فقال لهم: «قولوا: حَسْبُنَا اللهُ، ونعم الوكيل»^(١). وهما حديثان حسانان.

أمَّا الأول فحديث أبي سعيد، وقد تقدَّم.

وأمَّا الثاني فحديث أبي هريرة، ذكره الطبري^(٢)، وهو صحيح^(٣).

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق الصُّورَ وأعطاه إسرافيلَ، فهو واضعُه على فيه، ينتظر متى يُؤمر، قرْنٌ عظيم يُنفخ فيه ثلاث نفخات؛

النفخة الأولى: نفخة الفزع.

والثانية^(٤): نفخة الصعق^(٥).

والنفخة الثالثة: نفخة القيام بأمر الله.

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في شأن الصور، رقم: (٢٤٣١-بشار)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

(٢) تفسير الطبري: (٤٥٢/١٩-التركي).

(٣) تقدَّم قول ابن العربي: «إنه لم يثبت سنده»، فلا أدري معنى قوله هذا، ودكَّر تصحيحه لهذا الحديث أبو عبد الله القرطبي في تذكرته، ودكَّر أن عبد الحق الإشبيلي ضعَّفه، وهو الذي تشهد له قواعد التعليل، ينظر: التذكرة: (٥١٠/٢).

(٤) في (س): الثالثة، وهو سبق قلم.

(٥) في (س): الصعقة.

يأمر الله إسرائيل بالنفخة الأولى فيقول: انفخ نفخة الفزع؛ وهي التي يقول الله: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مِّمَّا لَهَا مِنْ بَوَائِبٍ﴾ [ص: ١٥]، فُتْسِيرٌ^(١) الجبال فتكون سرايا، وتُرجُّ الأرض بأهلها رجًا، وهي التي يقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ﴾ [النازعات: ٦]، فتكون الأرض كالسفينة الموثقة، وتضربها الأمواج تكفًا بأهلها، فيميد^(٢) الناس على ظهرها؛ فتذهلُ الأمراض، وتضعُ الحوامل، ويشيب الولدان، فبينما هم كذلك إذ تصدعت الأرض من قَطْرٍ إلى قَطْرٍ، فأوا أمرًا عظيمًا، ثم نظروا إلى السماء فإذا هي كالمهل، ثم خسفَ شمسها، ثم خسفَ قمرها، وانتثرت نجومها، والأموات لا يعلمون بشيء من ذلك»، قال أبو هريرة: «هم ممن استثنى الله، حين يقول: ﴿بَقِعَزَعٍ مَسٍ فِي السَّمَوَاتِ وَمَسٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٩]، فقال: أولئك الشهداء، وقاهم الله فزع ذلك اليوم وأمنهم، وهو عذاب الله يتبعه على شرار خلقه، وهو الذي يقول الله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ بُتْفُوا رَبَّكُمْ وَإِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]»^(٣).

قال القاضي الإمام أبو بكر^(٤): وكُلُّهُ فَزَعٌ؛ لعظيم أهواله، وكثرة أوجاله، وهو يومٌ واحدٌ.
أولُه:

(١) في (ص): فيسير الله الجبال.

(٢) في (د): فتميل، وفي (ز): فيحيد، وهو تصحيف.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله، وفي

(ز): قال القاضي الإمام أبو بكر رحمته الله.

الزَّلْزَلَةُ: وهو الاسم الثاني عشر^(١)

تكون عن النفخة^(٢) الأولى بهذا الحديث الصحيح^(٣) الواحد المُفْرَدِ^(٤)، ولَمَّا بَدَأَ النبي ﷺ بِذِكْرِ الزَّلْزَلَةِ التي تكون عن النفخة^(٥) الأولى؛ ذَكَرَ ما يكون في ذلك اليوم من الأهوال العِظَامِ التي يُعْطِيها قوله: ﴿شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾.

ومن فَرَعِهَا^(٦) ما لا تُطِيقُ حَمَلَهُ^(٧) النُّفُوسُ، وهو قوله تعالى لآدم: «ابْعَثْ بَعَثَ النَّارِ»^(٨)، فيكون ذلك في أثناء ذلك اليوم، ولا يقتضي ذلك أن يكون مُتَّصِلًا بالنفخة الأولى؛ التي يَشِيبُ فيها الوليد^(٩)، وتضع الحوامل، وتَذْهَلُ المراضع، ولكن يحتمل أمرين:

-
- (١) في (ص): العاشر.
 - (٢) في (س): في خ: الصيحة، وصحَّحها.
 - (٣) سقط من (س) و(د).
 - (٤) أفاد من هذا الفصل أبو عبد الله القرطبي في تذكرته: (٥٠٩/٢-٥١٠).
 - (٥) في (س): في خ: الصيحة.
 - (٦) في التذكرة للقرطبي (٥٠٩/٢): قرعها، وهو تصحيف.
 - (٧) في (ص): حملها.
 - (٨) تقدَّم تخريجه.
 - (٩) في (س) و(د): الولدان.

أحدهما: أن يكون آخِرُ الكلام مُنَوِّطاً بأَوَّلِهِ، تقديره: يُقال لآدم: اِبْعَثْ
بَعَثَ النارَ أثناء^(١) يومِ يَشِيْبُ الوليد، وتضع / الحوامل، وتذهل المراضع،
من أَوَّلِهِ.

الثاني: أن شَيِبَ الوليد ووضَعَ الحوامل وذُهِوَل المراضع يكون في
النفخة الأولى حقيقة^(٢).

وفي هذا القول الثاني تكون صفته بذلك إِيْخْبَاراً عن شِدَّتِهِ، وإن لم
يُوجد عَيْنٌ^(٣) ذلك الشيء فيه، وهذه طريقة العرب في فصاحتها.

وهي: الزلزلة.

وهي: الصيحة.

وهو: يوم الصيحة التي قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَتُّوْلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً
وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ [ص: ١٤].

وهو: يَوْمُ الناقور، لقوله تعالى: ﴿بِإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ [المنذر: ٨].

وهو: الصُّورُ.

وهي: القارعة؛ لأنها تَقْرَعُ السمع والفؤاد بالمكروه.

فجعل ذلك كله من المحسوس مثلاً لتأثيرها^(٤) في الآذان والنفوس.

(١) في (ص): في أثناء.

(٢) المنهاج في شعب الإيمان للحلي: (٤٤٨/١).

(٣) في التذكرة للقرطبي (٥١٠/٢): غير، وهو تصحيف.

(٤) في (د): لما غيرها.

فهذان اسمان من النَّقْرِ وَالْقَرْعِ^(١) بمعنى واحد، إِلَّا أَنَّ النَّقْرَ أَعْمٌ مِنَ الْقَرْعِ^(٢).

وهو يوم التنادي، بتخفيف الدال؛ مِنَ النداء^(٣)، أو بتشديدها؛ مِنْ نَدَّ إِذَا ذَهَبَ، وهو:



(١) في (ص): الفزع.

(٢) في (ص): الفزع.

(٣) قوله: «مِن النداء» سقط من (ص).

يوم تُولون مُدبرين: وهو الاسم الثالث عشر^(١)

إذا ذهب أيضاً في غير قصد^(٢).

وروي عن أبي هريرة أيضاً أن النبي ﷺ^(٣) قال: «يأمر الله إسرافيل فينفخ نفخة الفزع، فيفزع^(٤) أهل السماوات والأرض، وهي التي يقول الله تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّآلَهَا مِنَ فَوَاقٍ﴾^(٥)، فيُسِيرُ اللهُ الجبال، وتُرْجُجُ الأرض بأهلها رجاً، وهي التي يقول الله تعالى فيها: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتَّبَعَهَا الرَّادِقَةُ فُلُوبٌ يَوْمِيذٍ وَاجِفَةٌ﴾ [النازعات: ٦ - ٨]، فيميد الناس على ظهرها، فتذهل المراضع^(٦)، وتضع الحامل، وتشيب الولدان، ويُولِّي الناس مُدبرين، يُنادي بعضهم بعضاً، وهو الذي يقول الله: ﴿يَوْمَ أَلْتَنَادِءِ يَوْمَ تُؤَلُّونَ مُدْبِرِينَ﴾ [غافر: ٣٢ - ٣٣]»^(٧).

(١) في (ص): الحادي عشر، وهو سبق قلم.

(٢) أفاد من هذا الفصل أبو عبد الله القرطبي في تذكرته: (٥٥٧/٢).

(٣) في (ص): رسول الله.

(٤) في (ص): ففزع.

(٥) بعده في (ص): ﴿هل ينظرون إلا صيحة واحدة﴾.

(٦) في (ص): المرضع.

(٧) هو الحديث الذي أخرجه الطبري في تفسيره، وقد تقدّم الكلام عليه.

وقد رُوِيَ في ذلك أخبارٌ^(١) وآثارٌ^(٢) كثيرة هذه أمثلها ، فدَعَوْهَا ،
فالمعنى الواحد يكفيننا منها ومن هَوْلها ، ومن تحقيق المعنى لها .

قال القاضي^(٣) رضي الله عنه : وإذا كان يوم التنادي فيريد به : يوم النداء ، وهو :
يوم الدعاء .



(١) سقط من (ص) .

(٢) سقط من (ز) .

(٣) في (ص) : قال القاضي الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ،

وفي (ز) : قال القاضي الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي .

يوم النداء: وهو الاسم الرابع عشر

وقيل له: تنادي، وهو تفاعلٌ من اثنين، فيكون: /

[٥٠/ب]

* * * * *

الدعاء: وهو الاسم الخامس عشر

ويجاء الدعاء فيسمى تنادياً؛ لأن باب التفاعل أن يكون من اثنين^(١)، إلا أنه قد يكون من صنف واحد، وقد يكون جزاؤه وجوابه يُجعل مثله ويُخبر به بلفظ التفاعل، عربية فصيحة.

والنداء على ثمانية^(٢) وجوه:

الأول: نداء أهل الجنة لأهل النار بالتقريع.

الثاني: نداء أهل النار لأهل الجنة بالاستغاثة كما أخبرنا^(٣) الله عنهم.

الثالث: يدعو كل أناس بإمامهم، وهو قوله: «لَتَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ

تَعْبُدُ»^(٤).

الرابع: يُنادَى: «أَلَا إِنَّ فُلَانًا بَنَ فُلَانًا»^(٥) قد سَعِدَ سَعَادَةً لَا يَشْقَى

بَعْدَهَا أَبَدًا، وَإِنْ فُلَانًا قَدْ شَقِيَ شَقَاوَةً لَا يَسْعُدُ بَعْدَهَا أَبَدًا».

(١) قوله: «فيكون: الدعاء: وهو الاسم الخامس عشر، ويجاء الدعاء فيسمى تنادياً؛

لأن باب التفاعل أن يكون من اثنين» سقط من (د) و(ز).

(٢) سقطت من (د) و(ز).

(٣) في (ص): أخبر.

(٤) تقدّم تخريجه.

(٥) قوله: «ابن فلان» سقط من (د).

الخامس: يُنادَى عند ذبح الموت: «يا أهل الجنة خلودٌ فلا موت، ويا أهل النار خلودٌ فلا موت»^(١).

السادس: ينادي أهل النار: «يا حسرتنا، ويا ويلتنا»^(٢).

السابع: ﴿يَقُولُ أَلاَّ شَهِدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَيَّ رَبِّهِمْ أَلاَّ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨].

الثامن: ينادي الله أهل الجنة فيقول: «يا أهل الجنة هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تُعْطِ أَحَدًا من خلقك، فيقول: أعطيتكم أفضل من ذلك»^(٣)؛ رضائي^(٤)، فلا أسخط عليكم أبدًا»^(٥).

قال الفقيه الحافظ^(٦): المعنى واحد، والمحل واحد، والألفاظ مختلفة، ويكنى^(٧) عنها^(٨) بما تقدم: الزلزلة.

وهي الرجفة؛ قال^(٩): ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ﴾ [المزمل: ١٣].

(١) تقدم تخريجه.

(٢) في (ص): يا حسرتنا، يا ويلتنا.

(٣) قوله: «أفضل من ذلك» سقط من (د) و(ز).

(٤) في (ص): رضواني.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، رقم: (٢٨٢٩-عبد الباقي).

(٦) في (ص): قال الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رضي الله عنه.

(٧) في (ص): يكون.

(٨) في (د): عنه.

(٩) سقط من (د).

وهو الاضطراب .

وهي الرِّجَّةُ^(١)؛ قال الله تعالى: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا﴾ [الواقعة: ٤]، وفي الحديث الصحيح: أن النبي ﷺ كان مع أصحابه على حِرَاءٍ مرة، وعلى أُحُدٍ أُخْرَى، فرجف بهم الجبلان، فقال له النبي ﷺ: «أُثْبِتْ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَان»^(٢)، وفي رواية: «وشهيد».

وفي الآثار النَّهْيُ عن ركوب البحر عند ارتجاجه^(٣)، أي: اضطرابه، وهي التي قال النبي ﷺ: «جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة»^(٤)، حديث حسن .

وهما: الاسم السَّادس عشر، والسَّابع عشر^(٥).

وَتَدَكُّ الْأَرْضِ، وَتُسَيْرُ الْجِبَالِ، وَتُصَيْرُ الْجِبَالِ صُوفًا مَنْفُوشًا، ويعود الكل منها كثيرًا مَهْيَلًا، وَتُبْسُّ كَمَا تَقَدَّمُ، أي: تُجْعَلُ كَالْفُتَاتِ بَعْدَ شِدَّتِهَا.

ضَرَبَ لَهَا مَثَلَيْنِ:

أحدهما: في اللَّيْنِ، وهو الصُّوفُ، بعد شدَّتِها^(٦).

(١) في (د): الزخعة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب فضائل الصحابة، باب، رقم: (٣٦٧٥-طوق).

(٣) ينظر: العارضة: (١٣٦/٨).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي بن كعب رضي الله عنه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب، رقم: (٢٤٥٧-بشار).

(٥) في (د): وهو الاسم الخامس عشر، وفي (ز): وهو الاسم السادس عشر.

(٦) قوله: «بعد شدتها» سقط من (د) و(ز).

والثاني: الفُتات المَبْسُوسُ، وهو أقرب إليها، لقوله في الحديث الصحيح: «تكون الأرض يوم القيامة دَرْمَكَةً بيضاء، كهيئة الخبز^(١) النقي»^(٢)، الحديث.

وضرب لذلك^(٣) مثلاً؛ الهَبَاءُ المنبثُّ؛ الذي تراه في شعاع الشمس من الكَوَّةِ - بفتح الكاف -، وهي النافذة، فإن كانت بضمها فهي الطاق، ويقال لها كُوَّةٌ حينئذ، بضم الكاف، فهي^(٤) كهيئة الغبار، فإذا قَبِضَتْ عليه لم تجد شيئاً.

﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج:٢]، و﴿تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا﴾، وذلك بوقوع الواقعة، وسيأتي معناها، ويتبعها ما بعدها.
فهذه ستة أسماء.

أما الدُّكُّ في الأرض فهو تسويةٌ وجَّهها حتى تكون كما قال الله:
﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ [الكهف:٤٦].

(١) في (ص): الخبزة.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة، رقم: (٢٧٩٠-عبد الباقي)، ولفظه فيه: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي».

(٣) في (ص): لها.

(٤) في (ص): فهو.

وأما الجبال؛ فإنما يُعَدِّمُهَا اللهُ لأنه خلقها أوتاداً لها، فيُعَدِّمُهَا وَيُمْسِكُهَا الذي كان يُمْسِكُهَا^(١) ولأوتادها؛ لأنَّ اللهُ فيها قُدْرَةً ضَلَّ عنها أهل الفلسفة، ولم يُوَفِّقْ لها أهل الإلحاد والعطلة، وغفل عنها علماء المِلَّةِ، وهي:

نكتة بديعة:

وهي أن الله رفع السماوات بغير عمد، فإن كانت السماء فلَكًا - كما قال الذين لا يعلمون - فليس لهذا القول حقيقة، ولا إشكال في أنها غيرها، كما بيَّناه في «كتب^(٢) الأصول».

[١/٥١]

وأما الأرض فهي على الماء، وقد/ دحاها الله وأرساها بالجبال، والعلة التي تُوجِبُ اضطرابها من أسفل، فكيف تُوتَدُ من فوق ولا رباط بين الوتد وبين سبب الاضطراب، وما كان على وجه الماء يضطرب باضطرابه لا يُرْسَى بِثِقَلٍ من فوقه، وإنما يُوتَدُ بما تحت الماء، فجعل الله الجبال أوتاداً، تسميةً منه خَلَقَ عندها السكون؛ ليعلم العقلاء أن الأسباب لا تُوجِبُ بنفسها^(٣)، وإنما هي علامات على فعلِ الله^(٤) الذي ينفرد بِخَلْقِهِ دون أحدٍ سواه.

وأما بسطها على وجه الأرض بسطاً؛ والأوَّلُ أظهر، لقوله تعالى: ﴿فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًّا﴾ [الواقعة: ٦]، تُسَيَّرُ بعد السكون، وتُكَلِّمُنَّ بعد الجمود

(١) في (د): يمسك لها.

(٢) في (د): كتاب.

(٣) في (د) و(س): لنفسها.

(٤) في (س): فعله.

والشدة، ثم تُصَيَّرُ كالفُتات، وتُصَيَّرُ بعدُ كالكثيب الأَهْيَلِ الذي تُسْفِيهِ^(١) الرياح^(٢)، وتعود هباءً منثوراً، وترى الأرض بعدها بارزةً دونها^(٣).

والسكران هو الذي^(٤) لا يَبْتُ ولا يَبْتُ^(٥)، ولا يَفْهَمُ ولا يُفْهَمُ، إنما هو في اختلاط وهذيان من القول.

وتذهل الأم عن ولدها، أي: يذهب علمُها به، حتى تتركه في مهاده، أو يسقط من حوائِها^(٦) ولا تشعر به، يُخْلَعُ العِلْمُ من^(٧) قلبها حتى لا يبقى للشفقة والحنان شرطٌ يوجدان معه، وهو العِلْمُ، وتَضَعُ الحاملُ حَمْلَهَا^(٨)، وذلك بذهاب قدرة الله في إِمْسَاكِهِ وإِعْدَامِهِ لِلْحَبْسِ له.

وفي الصحيح: «تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل الإناء إلى فيه حتى تقوم، والرجلان يتبايعان الثوب، فما يتبايعانه حتى تقوم، والرجل يُلُوطُ^(٩) حوضه فما يَصْدُرُ حتى تقوم»^(١٠).

(١) في (ص): تنسفه.

(٢) في (د): الرياح.

(٣) في (د): بعدها.

(٤) في (ص): الذي هو.

(٥) في (ص): بيت.

(٦) في (ز): حوائِجها.

(٧) في (ص): عن.

(٨) في (د): حبلها.

(٩) في (س): في خ: يُلِيط.

(١٠) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الفتن وأشراط الساعة،

باب قرب الساعة، رقم: (٢٩٥٤-عبد الباقي).

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي^(١) رحمته الله: وأما النفخة الثانية فهي^(٢) نفخة الصعق والفرع، على أحد القولين، وذلك أن الله قال في موضع: ﴿وَنَبِّخُ فِي الصُّورِ بَصْعَةً مِّنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمِنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٥]، فهذه الثانية^(٣) بلا إشكال، وقال في موضع آخر مكتوب قبله - ولا أعلم وقت نزوله - : ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ بَقْرَعٌ مِّنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمِنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٩]، فيحتمل أن تكون الأولى؛ وهي: الزلزلة، ويحتمل أن تكون الثانية؛ وهي^(٤): الموت العام.

فأما صَعَقُ النْفَخِ الذي هو الموت فلا بُدَّ لكلِّ أَحَدٍ^(٥) منه، إلا من شاء الله، على ما يأتي بيانه إن شاء الله.

وأما نفخة الفرع فيفزع منها كلُّ أحد من غير استثناء^(٦)، وهو ضَعْفُ النفس.

أما فزع أهل الأرض فلما يجدون من الزلازل ويرون مما لا طاقة لهم به، ويستشعرون ما وراء ذلك.

وأما أهل السماء فلما^(٧) يعلمون مما يجري على محالها، وما يذهب من أمكنتها، ويخاف من أمر ربها، ودعوى الرسل يومئذ: «اللهم سلِّم

(١) في (ص): قال القاضي الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي.

(٢) في (س): وهي.

(٣) في (س): الآية الثانية.

(٤) في (د): هو، وأشار إليه في (س).

(٥) في (ص): واحد.

(٦) سقطت بعدها نحو ورقة من (ص).

(٧) في (س): فلا.

سَلَّمَ»^(١)، وكلُّهم يقول: «نَفْسِي نَفْسِي»^(٢)، ومحمد ﷺ يقول - بشريف منزلته، ورفيع درجته، وثبوت قلبه - : «يا رب أمتي»^(٣).

وأما الاستثناء؛ فقليل: إنهم الأنبياء.

وقيل: هم / الشهداء.

إلى أقوال أخر بيَّناها في «أنوار الفجر».

والذي ثَبَّتَ من ذلك أن النبي ﷺ قال: «يُصْعَقُ النَّاسُ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى آخِذًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ»^(٤).

وفي رواية: «أَمِ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ»^(٥).

ومن هاهنا قال أبو بكر^(٦) في رسول الله ﷺ: «بأبي أنت وأمي يا رسول الله، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا»^(٧).

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩٣-عبد الباقي).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ: كتاب الرقاق، باب نفخ الصور، رقم: (٦٥١٧-طوق).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود، رقم: (٢٤١٢-طوق)، ولفظه فيه: «أَمْ حَوْسَبِ بِصَعْقَةِ الْأُولَى».

(٦) في (د) زيادة: ﷺ.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة ﷺ: كتاب فضائل الصحابة، باب، رقم: (٣٦٦٧-طوق).

والثالثة: يَحْيَى (١) الخلقُ أجمعون (٢)، وبينهما أربعون مجهولة، لا يُعلم ما هي من أنواع الأزمنة؛ ساعات، أو أياماً، أو شهوراً، أو سنة.

وأما الشهيد فقد روى الترمذي والطبري - ونص الترمذي قد تقدّم - ؛ قال رسول الله ﷺ: «للشهيد عند الله ستُّ خِصالٍ؛ يُغفر له في أول دفعة، ويَرى مقعده من الجنة، ويُجار من عذاب القبر، ويَأْمَنُ من الفزع الأكبر، ويُوضع على رأسه تاجُ الوَقَارِ؛ الياقوتة منها خَيْرٌ من الدنيا وما فيها، ويُرْوَجُ اثنتين وسبعين رُوحَةً من الحُورِ العِينِ، ويُشَفَّعُ في سبعين من أقاربه» (٣)، حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي (٤): عن النبي ﷺ: «ويعلّق من شجر الجنة مُعَجَّلًا رِزْقُهُ، مِنْهَا لَهُ أَشْكَالٌ» (٥).

وبيانه:

قال النبي ﷺ: «يَضَعُ اللهُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَيْنِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» (٦).

(١) في (د): يُحْيِي.

(٢) في (ز): أجمعين.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن المقدم بن معدي كرب ﷺ: أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب في ثواب الشهيد، رقم: (١٦٦٣-بشار).

(٤) بعده في (ز): ﷺ.

(٥) لم أجده بعد طول بحث، وحكى ابن العربي الإجماع على ما يفيدته الحديث، وقد تقدّم، وينظر: العارضة: (١٢٧/٨).

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه عن ابن عباس ﷺ: أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الزمر، رقم: (٣٢٤٠-بشار).

وفي رواية - بدل إصبع - : «ذِه» .

في مَوْضِعٍ: «فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْفَيْتَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٤] ، قالت عائشة: «يا رسول الله^(١) ، فأين يكون الناس يومئذ؟ قال: على الجسر»^(٢) .

ويدخل هذا أيضاً تحت قوله: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٥٢] ، فإن هذا كله دعاءٌ بالقَوْلِ والمعْنَى ، وهذه أعظمُ الإجابات التي قبلها ، وأوَّلُ^(٣) لما بعدها .

قال الإمام أبو بكر^(٤) رضي الله عنه: فإذا عمَّتْ بذلك كله كانت غاشيةً ؛ لأنه لا يبقى أحدٌ إلاَّ تَغْشَاهُ ، ولا مخلوق إلاَّ وَتَشْتَمِلُ عليه ، حتى يكون ما ذكرنا من أوصافها وأسمائها وما سنذكره .

وتَخْشَعُ الوجوه ، أي: تَذِلُّ ، وَخَصَّ الوجْهَ لأنه أشرفُ الأعضاء ، وفيه الإنسان والإنسانية ، بآثارها فيه تظهر ، ومنها تُعلم .

وأما:



(١) قوله: «يا رسول الله» لم يرد في (س) .

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ ، بابٌ ومن سورة الزمر ، رقم: (٣٢٤١-بشار) .

(٣) في (س): في خ: وأولى .

(٤) في (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي .

الواقعة: وهو الاسم الثامن عشر

فإن أَضَلَّ «وَقَعَ» في لسان العرب: كان وَوَجَدَ^(١).

وجاءت به الشريعة في تأكيد ذلك بثبوت ما وجد، قال الله تعالى:

﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ وَإِنَّ النَّاسَ
كَانُوا بِقَائِلَتِنَا لَا يُوَفِّئُونَ﴾ [المل: ٨٤].

والمُرَاد بالقول هاهنا: إخبارُ الباري عن الساعة وأنها قريبة.

ومنهم من يُكرها، ومنهم من يستبعتها، فإذا كانت فعَلامَاتُها

تقدّمت، ومن أعظم علاماتها^(٢) الدابَّةُ.

ومن الحديث الحَسَنِ: / عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تخرج

الدابَّةُ معها خاتمُ سليمان، وعصا موسى، فتَجَلُّو وَجُوهَ^(٣) المؤمنين، وتَخْتِمُ

أَنفَ الكُفَّارِ^(٤) بالخاتم، حتى إن أهل الجوار^(٥) يجتمعون فيقول^(٦): هاهنا

(١) أفاد من هذا الفصل أبو عبد الله القرطبي في تذكرته: (٢/٥٦٠-٥٦٢).

(٢) في (س): علامتها.

(٣) في (د) و(ز): وجه المؤمن.

(٤) في (د) و(ز): الكافر.

(٥) في المطبوع من الترمذي (٥/٢٥٠-بشار): الجوان.

(٦) في (د): فيقولون.

يا مؤمن ، هاهنا يا كافر ، ويقول : ها يا مؤمن ، ها يا كافر»^(١) ، وقد بيّناه في «التفسير»^(٢) .

قال الإمام الحافظ: وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَافِعٌ﴾

[الطور:٦] .

وقوله: ﴿وَفَعَتِ الْوَافِعَةَ﴾ [الواقعة:١] ؛ معناه: كانت ، كأنه لعظيم أمرها شيءٌ جاءت من فوق ؛ لا يُرَدُّ ولا يَبْقَى ولا يُدْفَعُ .

وقوله: ﴿كَذِبَةٌ﴾: مَصْدَرٌ ، كالباقية والعاقبة ، أي: ليس لوقعتها مقالة كاذبة^(٣) .

وتحقيق ذلك: أن كل من يطراً عليه أمرٌ فيسمعُه ، أو يرى علامته يرجو زواله ودفعه ، أو يَفْرَعُ بآماله إلى تكذب^(٤) المُخْبِرِ به ، أو حَمَلِ دلائله على غيره ، أو يَرْجُو موته قبل وروده عليه ونزوله به ، ولا يُتَصَوَّرُ شيءٌ من ذلك في أمرِ القيامة ، وكلُّ شيءٍ آتٍ يُتَوَقَّعُ ، فإنه يُسَمَّى عند إتيانه واقِعًا ، قال الشاعر^(٥):

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ ، بابٌ ومن سورة النمل ، رقم: (٣١٨٧-بشار) ، وحسنه .

(٢) أي: في «أنوار الفجر» .

(٣) تفسير الطبري: (٢٢/٢٧٩-التركي) .

(٤) كذا في النسخ ، صوابه: تكذيب .

(٥) البيت من البسيط ، وفيه روايات عديدة ، وهو لسالم بن وابصة ؛ من جملة أبيات ستة في البيان والتبيين: (١/٢٣٣) ، وذكر منها ثلاثة أبو تمام في الحماسة:

(٤١٦/١) .

فما زلقتُ ولا أبليتُ كاذبَةً إذا الرِّجَالُ على أمثالها زَلُّوا
 ومن أسمائها: الخَافِضَةُ الرَّافِعَةُ، وهُمَا من المتقابلات، كالطَّوِيلِ
 والقَصِيرِ، وهُمَا:



التاسع عَشَرَ وَالْمَوْفِي عِشْرِينَ: [الْخَافِضَةُ الرَّافِعَةُ]

وقد بينَّا هُمَا^(١) في «أصول الفقه»، وقد أوردنا هُمَا^(٢) في «أنوار الفجر».

[معاني الرفع والخفض]:

مِنْ خَفِضِهَا وَرَفَعِهَا مَعَانِي كَثِيرَةٌ:

فأولُّها: رَفَعُ الْمُتَّقِينَ عَلَى الرِّكَابِ وَفَدَا، كما تقدَّم.

ثانيها: حديث جابر: «نحنُ يومُ القيامةِ على كَومٍ فوقِ الناسِ»^(٣)، وهذا حديثٌ فيه تخلُّطٌ في «كتابِ مُسَلِّمٍ»، لم يُثَبِّتْهُ رَاوٍ^(٤).

(١) في (د) و(ز): بينها.

(٢) في (د): أوردناها، وفي (ز): أوردنا.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٩١-عبد الباقي)، ولفظه فيه: «نجيء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا، انظر أي ذلك فوق الناس».

(٤) قال القاضي عياض: «هذه صورة الحديث في جميع النسخ، وفيه تغيير كثير وتصحيح، وصوابه: نحن يوم القيامة على كَومٍ، هكذا رواه بعض أهل الحديث»، ثم قال: «كأنه أُظْلِمَ هذا الحرف على الراوي أو امحى عليه، فعبر عنه بكذا وكذا، وفسره بقوله: أي: فوق الناس، وكتب عليه: انظر، تنبيهًا، فجمع الثقلُ الكل، ونسَّقوه على أنه من مَثْنِ الحديث كما تراه»، لإكمال المُعَلِّمِ:

ومعناه: أن جميع الخلق على بساط من الأرض سواء، إلا مُحَمَّدًا ﷺ وأُمَّته؛ فإنه يَرْفَعُ جميعهم على سببه الكوم، وَيُخَفِّضُ الناس عنهم. وفي رواية: «أكون أنا وأمتي يوم القيامة على تلٍّ، فيكسوني ربي حُلَّةً خضراء، ثم يؤذن لي، فذلك المقام المحمود»^(١).

ثالثها: في رَفَعِ النبي صلى الله عليه ما رُوِيَ: «أنه يَرْفَعُهُ وَيُثَعِّدُهُ على عَرْشِهِ»^(٢)، وقد بيَّنَّا ذلك في «التفسير».

رابعها: الأبرار يُرْفَعُونَ إلى عِلِّيِّينَ، وَيُخَفِّضُ المنافقون إلى الدَّرَكِ الأسفل من النار.

خامسها: يُرْفَعُ مُحَمَّدٌ ﷺ بالشفاعة في أوَّل الخلق.

سادسها: يَرْفَعُهُ بأنه أوَّل من يدخل الجنة.

سابعها: تَرْفَعُ العادلين، في الحديث الصحيح: «المُقْسِطُونَ يوم القيامة على منابر من نورٍ، عن يَمِينِ الرحمن، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(٣).

ثامنها: أنه يَرْفَعُ القُرَّاءَ إلى^(٤) حيث انتهت قراءتهم، «يقال لقارئ القرآن: اقرأ ورَتِّلْ كما كنت تُرَتِّلُ في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آيةٍ تقرؤها»^(٥).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه: (٤٨/١٥-التركي).

(٢) هو قول مجاهد، وأنكره بعض أهل العلم، منهم الإمام ابن عبد البر، وصحَّح الطبري أن المراد بالمقام المحمود هو الشفاعة، تفسير الطبري: (٤٧/١٥-التركي)، وقد تقدّم إبطاله وبيان نكارتة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، رقم: (١٨٢٧-عبد الباقي).

(٤) سقطت من (د).

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه عن عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنه: أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب، رقم: (٢٩١٤-بشار).

ترفع الشهداء^(١) في أعلى منازل الجنة، وهو تاسعها.

تَرْفَعُ أبا بكر وعمر؛ كما قال ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءونَ أهلَ عِلِّيِّينَ كما تتراءونَ الكوكبَ الدُّرِّيَّ الغائرَ في أفقِ السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعمًا^(٢)»^(٣)، عاشرها.

تَرْفَعُ كافل اليتيم، كما قال ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين»^(٤)؛ يريد الاقتران في الجوار، وهو الحادي عشر.

تَرْفَعُ عائشةَ على فاطمة، وهي الرتبةُ الثانية عشر؛ فإن عائشة^(٥) مع النَّبِيِّ ﷺ، وفاطمة^(٦) مع عَلِيِّ رَضْوَانَ الله عليه، وفي ذلك كَلَامٌ طَوِيلٌ^(٧) بيناه في «التفسير»^(٨).

(١) في (س) و(د): للشهداء.

(٢) قوله: «وأنعمًا» سقط من (س) و(د).

(٣) أخرجه الترمذي بنحوه عن أبي سعيد رضي الله عنه: أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم: (٣٦٥٨-بشار)، وحسنه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، رقم: (٢٩٨٣-عبد الباقي).

(٥) قوله: «فإن عائشة» سقط من (د).

(٦) في (ص): «عائشة رضي الله عنها... فاطمة رضي الله عنها».

(٧) في (د) و(ز): كثير.

(٨) وهذا الذي ذكره ابن العربي من كون عائشة رضي الله عنها مع رسول الله ﷺ، وفاطمة مع علي رضي الله عنه، هو قول مسبوق إليه، لم ينفرد به، وإنما أخذه من شرح التمهيد للإمام عبد الجليل بن أبي بكر الرَّبِيعِي القَرَوِي - كان حيًّا عام ٤٧٨هـ-، وقد حكاه عن قوم فضّلوا عائشة على فاطمة رضي الله عنها، قال عبد الجليل - في شأن عائشة رضي الله عنها -: =

يَوْمُ الْحِسَابِ: وهو الاسم الحادي والعشرون

وبناءً «ح س ب» له في العربية معانٍ كثيرةٌ تَرْجِعُ إلى معنى واحد على قَوْلِ بعضهم^(١)، ونحن الآن لَمَّا نلتزم ذلك .

= «واستدلُّوا على ذلك بكونها مع النبي ﷺ في الجنة، ورُتِبَتْها معه أفضل من رتبة فاطمة مع علي فيها». شرح التمهيد: (ق ٩٣/أ).

وقال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي - في المفاضلة بينهما -: «والذي عندي أن عائشة مُقَدِّمَةٌ عليها؛ كتقديم أبيها على زوج الأخرى في الدنيا والآخرة، وذلك بفضول كثيرة؛ منها: أنها أمها، وينضاف إليها مع الأمومة أنها مع أبيها في المنزلة، وينضاف إلى ذلك سلام جبريل عليها، ومجالسته للنبي ﷺ وهو في لحافها، وكونها أعلم منها بالدين، ومن كثير من رجال الصحابة، وأنها أحب النساء إلى النبي ﷺ». العارضة: (١٠/٦٤٣-٦٤٤).

وقال أبو منصور البغدادي: «كان شيخنا أبو سهل محمد بن سليمان الصعلوكي وابنه سهل بن محمد يُفَضِّلَانِ فاطمة على عائشة، وهذا هو الأشبه بمذهب شيخنا أبي الحسن الأشعري، وبه قال الشافعي، وللحسين بن الفضل رسالة في ذلك، وزعمت البكرية أن عائشة أفضل من فاطمة، والقول الأوَّل هو الصحيح عندنا»، أصول الدين: (ص ٣٠٦)، وما نَسَبَهُ أبو منصور إلى شيخ السُّنَّةِ أبي الحسن فيه نظر، فقد قال الإمام عبد الجليل في التسيّد (ق ٩٣/أ): «ولهذا الذي ذكرناه وَفَّقَ الشيخ أبو الحسن في تفضيل إحداهما على الأخرى، ولم يقطع على ذلك».

(١) معجم مقاييس اللغة: (٥٩/٢).

والمراد به هاهنا: العَدَدُ^(١)، وذلك أن الباري تعالى يُعَدُّ على الخلق أعمالهم؛ من إحسان وإساءة، ويُعَدُّ عليهم نِعَمَه، ثم يُقَابِلُ البعض بالبعض على مقادير^(٢) عِلْمِه فيه، ووقوعها بصفاتِها، فما شَفَّ منها على الآخر حُكْمَ للشفوف بحكمه الذي عِيَنَه؛ للخيرِ بالخير، والشرِّ بالشرِّ.

ومن أهوالِها حديثُ أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، وذكر الحديث، «يَلْقَى العَبْدَ فيقول: أَيُّ فُلٍ، أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأُسَوِّدَكَ وَأَذْرَكَ ترأس وترتع؟ فيقول: بلى، فيقول: أفظنت أنك مُلَاقِيٌّ؟ قال: فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيته، ثم يَلْقَى^(٣) الثاني فيقول: أَيُّ فُلٍ، أَلَمْ أُكْرِمَكَ؟ أَلَمْ أُسَوِّدَكَ وَأَزْوَجَكَ؟ وَأَسْخَرَ لَكَ الخَيْلَ والإِبِلَ؟ وَأَذْرَكَ ترأس وترتع؟ فيقول: بلى، أَيُّ رَبِّ، فيقول: أفظنت أنك مُلَاقِيٌّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيته، ثم يَلْقَى الثالث فيقول له مثل ذلك»^(٤).

وقد قال الله: ﴿إِفْرَأْ كِتَابَكَ كَهَيِّ بِنَفْسِكَ أَلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤]، أَي: حاسبًا؛ فَعِيلٌ بمعنى فاعل، فإذا نظر فيها رأى أنه قد هَلَكَ، فإن أدركته سابقة حسنة وُضِعَتْ له لا إله إلا الله في كِفَّةِ الميزان، فَرَجَحَتْ له السماوات والأرض.

(١) في (ص): العدد.

(٢) في (د) و(ز): قَدَّر، وأشار إليها في (س).

(٣) في (س): فيلقى.

(٤) تقدّم تخريجه.

وعن عائشة في الصحيح: قال النبي ﷺ: «من حُوسِبَ عُذَّبَ، قالت له عائشة: أليس قد قال الله: ﴿قَامًا مِّنْ أَوْتِي كِتَابَهُ وَيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧- ٨]؟ قال: ذلك العرض، من نُوقِشَ الحساب عُذَّبَ»^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب، رقم: (٢٨٧٦-عبد الباقي).

يوم السؤال: وهو الاسم الثاني والعشرون

وهو: عبارة عن الاستفهام عمّا عند المُسْتَفْهَم منه فيما يُسْتَفْهَمُ فيه^(١).
 وحُكْمُهُ في الأصل أن يكون مع جهل السائل، وذلك مُحال على
 الله، وقد يُسأل عن الشيء مع علمه به على معنى التقرير فيه، وذلك واجبٌ
 لله؛ لأنه العليم الذي لا يخفى عليه شيءٌ، ولا يعزب عن علمه شيءٌ.
 والباري تعالى يسأل الخلق في الدنيا والآخرة تقريراً لإقامة
 الحجة وإظهار الحكمة، قال الله تعالى: ﴿سَلِّ بَيْنَهُ إِسْرَاءِ يَلْ كَمَ - أَتَيْنَهُمْ مِّنْ
 آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾
 [الأعراف: ١٦٣]، ﴿وَسَأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُّسُلِنَا﴾ [الزخرف: ٤٤]، وأمثاله
 كثيرة^(٢)، وقد بيّناه في «مُشْكِلِ الْحَدِيثِ».

وقال تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ الصُّلْفِيُّ عَنِ صِدْفِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨].

وقال: ﴿قَوْرَبِكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ وَأَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٣].

وقال ﷺ: «لن تزول قدما ابن آدم عن الصراط حتى يسأل عن عمره
 فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه،
 وماذا عمل فيما علم»^(٣).

(١) أفاد من هذا الفصل أبو عبد الله القرطبي في تذكرته: (٥٦٤/٢).

(٢) في (ص): كثير.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه: أبواب صفة القيامة

والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب في القيامة، رقم: (٢٤١٧-بشار).

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَاتِ الْمَتَقَدِّمَةِ فَقَدْ بَيَّنَّا فِي «أَنْوَارِ الْفَجْرِ»؛ أَهْمُهَا: أَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ آيَةً، بَلْ آيَاتٍ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمْ لَهُمْ كَمَا آيَةٌ جَاءَ بِهَا مُوسَى فَكَفَرُوا، أَفِيرِيدُونَ أَنْ يَسْأَلُوكَ كَمَا سَأَلُوا مُوسَى، ثُمَّ يَكْفِرُوا بِكَ كَمَا كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ بِهِ؟ لَوْ كَانَ لَهُمْ أَوْبٌ إِلَى الْحَقِّ لَأَبَتْ بِهِمْ آيَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْفَرْيَةِ﴾؛ فَإِنَّهَا آيَةٌ فِيهَا عِلْمٌ جَمٌّ، وَحُكْمٌ جَزْمٌ، وَفَائِدَةٌ عَمٌّ.

وَفَائِدَتُهَا: أَنَّ اللَّهَ قَرَّعَهُمْ ^(١) بِمَا عَاتَبَهُمْ بِهِ؛ عَلَى الْأَخْذِ بِالظَّاهِرِ الْعَوَجِ ^(٢)، وَالتَّحْيِيلِ بِهِ عَلَى ^(٣) تَحْصِيلِ الْحَرَامِ ^(٤)، وَطَلْبِ الرُّخْصِ فِي غَيْرِ مَظَانِّهَا، وَالتَّدْرُعِ إِلَى مَا لَا يَجُوزُ بِمَا ظَاهِرُهُ الْجَوَازُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾؛ ففِيهَا أَقْوَالٌ، أَصُولُهَا ثَلَاثَةٌ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ عَرَضَ عَلَيْهِ ﷺ الْأَنْبِيَاءَ، وَأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، لَوْ صَحَّ.

الثَّانِي: أَنَّهُ عَبَّرَ بِالرُّسُلِ عَنْ أَتْبَاعِهَا.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ عَبَّرَ بِهِ عَنِ أَتْبَاعِهِ.

(١) فِي (س): خَبَّرَ عَنْهُمْ.

(٢) فِي (ص) وَ(ز): الْمَعْوَج.

(٣) فِي (ص) وَ(ز): عَنْ.

(٤) فِي (س) وَ(د): الْحَرَام.

قيل له: من ارتاب من قومك في عبادة غير الله فليسأل الأمم عن الرّيبَةِ التي دَخَلَتْ عليهم فيجدوا الجواب عندهم، وهذا كما قيل له: ﴿بِإِن كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يُفْرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يوس: ٩٤]، على أَظْهَرِ التَّأْوِيلَاتِ، وقد بَيَّنَّاهُ فِي «الْمُشْكِلِينَ».

أَصْحَهُ: قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «مَا شَكَّ (١) وَلَا سَأَلَ» (٢)، وَهُوَ الْحَقُّ، وَإِنَّمَا هُوَ تَسْلِيَةٌ لِلأُمَّةِ، كَمَا قَالَ لَهُ: ﴿لَيْسَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٢]، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الشَّرْكَ، وَلَكِنْ هَذَا تَهْدِيدٌ لِغَيْرِهِ بِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ أَلْصَدِيقِينَ عَنِ صِدْفِهِمْ﴾؛ فَقِيلَ: هُمُ الرُّسُلُ، يَجْمَعُهُمُ اللهُ ثُمَّ يَسْأَلُهُمْ عَمَّا كَانَ مِنْ قَوْلِ قَوْمِهِمْ لَهُمْ.

وَأَمَّا سَوْأَلُهُ لِعِيسَى؛

فَقِيلَ: كَانَ (٣) إِذْ رَفَعَهُ.

وَقِيلَ: يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَعَبَّرَ بِهِ عَنِ الْمَاضِي لِئُوجِبَ لَهُ الْكُؤْنَ؛ إِذْ هُوَ وَاقِعٌ لَا مُحَالَةٌ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ: «إِنِ الرُّسُلَ تُدْعَى مَعَ قَوْمِهَا، فَيَقُولُونَ: ﴿مَا

جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ٢١]، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ» (٤).

فَيَكُونُ لِأَجْلِ ذَلِكَ:

(١) فِي (س): شَكَّكَ.

(٢) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ: (٢٠٢/١٥ - شَاكِر).

(٣) سَقَطَ مِنْ (س).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه: كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾، رَقْمٌ: (٣٣٣٩ - طُوق).

يَوْمُ الشَّهَادَةِ: وَهُوَ الْأِسْمُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ

والشهادة فيه على وُجُوهِ أَرْبَعَةٍ:

الأوَّل: شهادة مُحَمَّدٍ ﷺ وَأُمَّتِهِ؛ تَحْقِيقًا لِشَهَادَةِ الرَّسُولِ عَلَى قَوْمِهَا.

في البخاري عن أبي سعيد - في كتاب الاعتصام - قال رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ بَنُوْحَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فيقول: نعم يا رب، فَيُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فيقولون^(١): ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾، فيُقَالُ: مَنْ شَهِدُوكُمْ؟/ فيقول: محمَّد وأمته، فقال رسول الله ﷺ: فيجاء بكم فتشهدون، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٢]»^(٢).

[٥٣/ب]

الثاني: شهادة الأرض، قال الله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَذُورُهَا﴾

[الزلزلة: ٤]

صحَّ وثبت عن النبي ﷺ أنه^(٣) قال: «أتدرون ما تُحَدِّثُ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها»^(٤).

(١) في طرة ب (س): كذا، وفي خ: فيقول، وصحَّحها.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام، باب ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا﴾، رقم: (٧٣٤٩-طوق).

(٣) سقط من (س) و(د).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب منه، رقم: (٢٤٢٩-بشار)، قال أبو عيسى:

«هذا حديث حسن غريب صحيح».

الثالث: شهادة الجوارح .

وفي حديث أبي هريرة المتقدم؛ يقول له: «ألم أذرك ترأس وترتع؟ قال: فيقول^(١): يا رب، آمنت بكتابك وبرسلك، وصليت وصمت وتصدقت، ويثني بخير ما استطاع، فيقول: هاهنا إذا، ثم يقال له^(٢): الآن نبعث شاهدنا عليك، ويتفكر في نفسه؛ من الذي يشهد عليه؟ فيختم على فيه، ويقال لفخذه: انطقي، فتنتطق فخذاه ولحمه وعظامه، وذلك ليُعذِرَ من نفسه، وذلك المنافق الذي يسخط الله عليه»^(٣).

الرابع: في حديث أنس بن مالك قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال^(٤): أتذرون^(٥) مم أضحك؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: من مخاطبة العبد ربّه، يقول: يا رب، ألم تُجزني^(٦) من الظلم؟ قال: فيقول: بلى، قال: فيقول: فإني لا أُجيزُ على نفسي إلا شاهداً مني، قال: فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين عليك شهوداً، قال: فيختم على فيه، فيقال لأركانه: انطقي، قال: فتنتطق بأعماله، قال: ثم يخلي بينه وبين الكلام، قال: فيقول لأركانه: فبعداً لكنّ وسحقاً، فعنكّن كنت أناضل»^(٧).

وعند السؤال والمحاسبة يقع:

-
- (١) في (ص): فيقول الثالث .
 (٢) سقط من (س).
 (٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، رقم: (٢٩٦٨-عبد الباقي).
 (٤) في (ص) و(د) و(ز): قال .
 (٥) في (ص) و(د) و(ز): هل تدرون .
 (٦) في (د): تجزي .
 (٧) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، رقم: (٢٩٦٩-عبد الباقي).

القِصَاصُ بَيْنَ الْخَلْقِ^(١):
وهو الاسمُ الرابعُ والعشرون

قال أبو هريرة: ^(٢) إن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون من المفلس؟ قالوا^(٣): المفلس منّا - يا رسول الله - من لا درهم له ولا متاع، قال رسول الله ﷺ: المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاته وصيامه وزكاته، ويأتي قد شتم هذا، وقَدَفَ هذا، وأكَلَ مال هذا، وسَفَكَ دَمَ هذا، وضرب هذا، فَيُقْعَدُ؛ فيقتَصُّ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فَنِيَتْ حسناته قَبَلَ أن يقتص ما عليه من الخطايا أُخِذَ من خطاياهِ وطُرِحَ عليه، ثم طُرِحَ في النار»^(٤)، رواه مالك بمعناه كاملاً^(٥).

(١) ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا - : (ص ٤٢٦).

(٢) في (س): قال أبو هريرة قال .

(٣) في (د) و(س): قال .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم: (٢٥٨١ - عبد الباقي).

(٥) أخرجه من طريق إمامنا مالك البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، رقم: (٦٥٣٤ - طوق)، ولفظه فيه: «من كانت له عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها؛ فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطُرِحَتْ عليه».

وَرُوي في الحديث: «أن الله يجعل القصاص بين الدواب؛ تقتص الشاة^(١) الجماء من القرنائ، فإذا فرغ من القصاص بينهم قيل لهم: كونوا تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَاباً﴾ [البا: ٤٠]»^(٢).

وقيل: «يقال لهم: كونوا تراباً دون قصاص».

وعن النبي ﷺ - واللفظ للبخاري - : عن أبي سعيد: قال النبي ﷺ: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ / من النار فيُجْبَسُونَ على قنطرة بين الجنة والنار، فيُقْتَصُّ لبعضهم من بعض؛ مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هُدُّبُوا ونُقُّوا أُذِنَ لهم في دخول الجنة، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده لأَحَدِهِمْ أَهْدَى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا»^(٣).

وبهذه المعاني كلها يَحِقُّ ما كان قبل ذلك عند قَوْمٍ كَثِيرٍ؛ لا معنى له لإنكارهم البعث، وجَهْلُهُم بالله؛ وأَيَّامه، وَسُنَّتِهِ في خَلْقِهِ، وَقُدْرَتِهِ عليهم، وَحِكْمَتِهِ فيهِمْ؛ فَسُمِّيَتْ^(٤):



(١) في (ص): فيقتص للشاة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: (٥٥/٢٤ - التركي)، وبنحوه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، رقم: (٦٥٣٥ - طوق).

(٤) بعدها في (ص) سَقَطَ بمقدار ورقة.

الحاقّة: وهو الاسم الخامس والعشرون

وقد بيّنا في غير موضع أن الحق هو: الشيء الثابت الكائن^(١)، وليس بالحقيقة إلا الله وحده؛ فإنه ثابت ثبوتاً لم يتقدّمه عدّم، ولا يتعقّبهُ فناء، وهو كما قال فيه النبي ﷺ: «اللهم - وذكر الحديث - أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، والنبیون حق»^(٢).

واختلف في تسميتها بأنها حاقّة:

فقال الطبري: «إنّما سُمِّيَتْ حاقّةً لأنّ الأمور تحقُّ فيها»^(٣).

كأنه جعلها من باب: ليل قائم^(٤)، ونهار صائم.

وقيل: سُمِّيَتْ حاقّةً لأنها كانت من غير شك.

ويحتمل أن يكون معناه: أنه يحق لها أن يكون فيها ما فيها؛ لأنها

المقصود بالخلق، والعاقبة لهم، وحكمة الله سبحانه فيهم، وهي:

(١) ينظر: الأمد الأقصى - بتحقيقنا -: (١/٢٩٥).

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن ابن عباس رضي الله عنهما: ما جاء في الدعاء،

(١/٢٦٥)، رقم: (٥٧٦) - المجلس العلمي الأعلى).

(٣) جامع البيان: (٢٣/٢٠٥ - التركي).

(٤) في (د) و(ز): «الليل قائم»، ولم يذكرها النهار، وفي (س): نائم.

الطَّامَّةُ: وهو الاسمُ السَّادسُ والعشرون

ومعناها: الغالبة، من قولهم: طَمَّ الشيءُ إذا عَلَا وغَلَبَ.

ولأنها تغلب كلَّ شيءٍ، كان بها هذا الاسمُ حقيقةً دون كل شيءٍ.

وهي كما قَدَّمنا: القارعة، قال الله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادًا

بِالْفَارِعَةِ﴾ [الحاقة: ٣]، وقال تعالى: ﴿الْفَارِعَةُ مَا الْفَارِعَةُ وَمَا أَدْرِيكَ مَا

الْفَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١- ٢]، يُكْرَرُها تأكيداً، وذلك يكون في المدح والذَّمِّ، وقد

بيَّناه في موضعه.

وقد بيَّنا أنه ^(١) من قَرَعَ، أي: ضَرَبَ.

ويمكن أن تكون سُمِّيَتْ بذلك لأنها لا نظير لها، من قولهم: فلانٌ

قَرِيحٌ دَهْرِهِ، والمختارٌ من أهل عصره.

والقَرِيحُ: الفَحْلُ من الإبل.

وقَرِيحُ القُرَّاءِ رُئِيسُهُم.

وإن قلت: إنها بالمعنيين جميعاً قارعةٌ؛ فإنها خيارُ الأيامِ للمؤمنين،

وضاربةٌ بالأهوالِ للكافرين، وهذا بَدِيحٌ فاعلموه مَعْشَرَ المُرِيدِينَ - يرحمكم

الله - من حُكْمِ الله ^(٢)، وهي:

(١) في (د) و(ز): أنها.

(٢) قوله: «من حكم الله» لم يرد في (س) و(د).

الصَّاحَّةُ: وهو الاسمُ السَّابعُ والعشرون

وهي: التي تُورث الصَّمَمَ، وإنها لمُسمِعةٌ، فكيف هذا^(١)؟
قلنا: هذا مِن بَدِيعِ الفصاحةِ، لقد قال بعضُ حُدَاثِ^(٢) الأسنانِ،
حدِيثِي الأزمانِ:

أَصَمَّ بِكَ النَّاعِي وَإِنْ كَانَ أَسْمَعَا^(٣)

وقال:

أَصَمَّنِي سِرُّهُمْ أَيَّامَ فُرْقَتِهِمْ فَهَلْ سَمِعْتُمْ بِسِرِّ يُورِثُ الصَّمَمَا^(٤)
[وفاةُ الفقيهِ أبي محمد ابنِ العربي^(٥)]:

كنت مُعْتَكِفًا بِالثَغْرِ المَحْرُوسِ^(٦)، وأبي - رحمه الله - بِالْفُسْطَاطِ،
فَأَقَمْتُ فِي المُعْتَكَفِ - رِبَاطًا عَلَى البَحْرِ - أَيَّامًا، ثم صَلَّيْتُ الصُّبْحَ، [٥٤/ب]

(١) سقط من (س).

(٢) في (ز): أحداث.

(٣) من الطويل، مطلع قصيدة لأبي تمام يرثي فيها محمد بن حميد الطائي، وتمامه:
فأصبح مغنى الجوع بعدك بلقعا. وهي في شرح ديوانه للأعلم: (٣١٨/٢).

(٤) البيت من البسيط، من قصيدة لأبي تمام يمدح فيها إسحاق بن إبراهيم، وهو في
شرح ديوانه للأعلم: (٥٢١/١)، وهو فيها برواية: هل كنت تعرف سراً، وذكره
أبو حيان في البحر المحيط: (٤١٠/١٠)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن:
(٢٢/٨٩-التركي)، والتذكرة: (٥٦٨/٢)، عن ابن العربي.

(٥) مصادر ترجمته: تاريخ دمشق: (٢٣١/٣٢)، الصلة: (٣٧٧/١)، وفيات الأعيان:
(٤/٢٩٧)، سير النبلاء: (١٣٠/١٩).

(٦) الثغر المحروس هو الإسكندرية، وكان فيها مع شيخه أبي بكر الطرطوشي.

وَعَطَفْتُ عِنَانَ عَزْمِي إِلَى الْبَلَدِ، فَجِئْتُ وَبَابُهُ لَمَّا يُفْتَحُ بَعْدُ، فَنَظَرْتُهُ حَتَّى
فُتِحَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ أَصْحَابٌ مَمَّنْ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ (١) عَلَيَّ، فَلَمَّا وَصَلُونِي
لَصِقَ بِي أَحَدُهُمْ، وَأَسْرَفَ فِي أُذُنِي بِقَوْلِهِ: «تُوَفِّي أَبُوكُ» (٢)، فَمَا سَمِعْتُ قَطُّ
قَبْلَهَا سِرًّا أَصَمَّ إِلَّا ذَلِكَ السِّرَّ.

[صَيْحَةُ الْقِيَامَةِ]:

وَلَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ صَيْحَةَ الْقِيَامَةِ مُصَيِّمَةٌ مُسْمِعَةٌ، تُصِمُّ عَنِ الدُّنْيَا وَتُسْمِعُ
أُمُورَ الْآخِرَةِ، وَبِهَذَا كَلِمَةُ «يَوْمٍ عَظِيمٍ» (٣)، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ فِي وَصْفِهِ
بِالْعَظَمِ (٤)، وَكُلُّ شَيْءٍ كَثُرَ فِي أَجْزَائِهِ فَهُوَ عَظِيمٌ (٥)، وَكَذَلِكَ مَا كَثُرَ فِي
مَعَانِيهِ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى كَانَ الْبَارِي عَظِيمًا لِسَعَةِ قُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ، وَكَثْرَةِ مُلْكِهِ
الَّذِي لَا يُحْصَى، وَلَمَّا كَانَ أَمْرُ الْآخِرَةِ لَا يَنْحَصِرُ كَانَ عَظِيمًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى
الدُّنْيَا، وَلَمَّا كَانَ مُخَدَّثًا لَهُ أَوَّلُ صَارَ حَقِيرًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْعَظِيمِ الَّذِي لَا
يُحَدُّ.



(١) لم يرد في (س) و(ز).

(٢) كانت وفاته عام ٤٩٣ هـ.

(٣) في طرة ب (س): في الأصل يومًا عظيمًا، وكتب على الهامش: يوم عظيم،
عليه ما نصه: بخطه، وأظنه للمؤلف، وفي (د) و(ز): يومًا عظيمًا، ولعلها
مُصلحة، والصواب ما أثبتناه.

(٤) [الشعراء: ١٨٩].

(٥) ينظر: الأمد الأقصى لابن العربي - نسخة رضى رامبور -: (ق ٥٢/أ).

يَوْمُ الْوَعِيدِ: وهو الاسم الثامن والعشرون

إنَّ الباري تعالى أَمَرَ ونَهَى، وَوَعَدَ وَأَوْعَدَ، فهو أَيضاً: يَوْمُ الْوَعْدِ
وَالْوَعِيدِ؛ الْوَعْدُ لِلنَّعِيمِ، وَالْوَعِيدُ لِلْعَذَابِ.

وَحَصَّ الْوَعِيدَ تَغْلِيْبًا لِلْخَوْفِ عَلَى الرَّجَاءِ، وَهُمَا مَقَامَانِ عَظِيمَانِ،
سَيَأْتِي بَيَانُهُمَا - إن شاء الله - في «الصفات والأسماء».

وحقيقة الوعيد هو: الْخَبْرُ عَنِ الْعُقُوبَةِ عِنْدَ الْمَخَالَفَةِ.

وَالْوَعْدُ: الْخَبْرُ عَنِ الْمَثُوبَةِ عِنْدَ الْمُوَافَقَةِ.

والدنيا يَوْمٌ وَعْدٌ وَوَعِيدٌ؛ وَذَلِكَ بِالذِّكْرِ، وَفِي الْقِيَامَةِ بِالْمُعَايِنَةِ.

وقد يكون مِنَ الْوَعِيدِ مَا يَنْفَرِدُ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الدُّنْيَا
دَارَ عَمَلٍ، وَخَلَقَ الْآخِرَةَ دَارَ جَزَاءٍ؛ لِحُضُورِ أَنَّ الْعَمَلَ يَتَقَدَّمُ الْجَزَاءَ، فَهُوَ
ثَانِي الْعَمَلِ، فَجَبَّ تَقْدِيمُهُ^(١) مَحَلُّ الْمُتَقَدِّمِ مِنْهُمَا^(٢) عَلَى مَحَلِّ الْمَتَأَخِّرِ،
وَمَا تَعَجَّلَ مِنَ الْأَجْزِيَةِ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهَا هِيَ لِإِقَامَةِ مَصَالِحِ الْخَلْقِ، وَلِيَكُونَ
كَفَّارَةً وَحَطًّا^(٣) وَتَخْفِيفًا مِنْ جَزَاءِ الْآخِرَةِ، وَصِيَانَةً لِلْأَعْرَاضِ وَالْأَبْدَانِ
وَالْأَمْوَالِ.

(١) فِي (ز): تَقْدِمُ.

(٢) فِي (د): مِنْهَا.

(٣) فِي (س): حَبْطًا.

وضلَّ في هذه المسألة المبتدعة، وغفَلَ عنها كثيرٌ من العلماء.

فَأَمَّا الْمُبْتَدِعَةُ^(١): فَلَمَّا رَأَوْا هَذِهِ الْآيَاتِ الْوَعِيدِيَّةَ كُلَّهَا قَالُوا: «إِنَّ مِنْ أَدْنَبَ ذَنْبًا وَاحِدًا فَهُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ تَحْلِيدَ الْكُفَّارِ»^(٢)؛ أَخَذًا بِظَاهِرِ اللَّفْظِ، فَلَمْ يَفْهَمُوا الْعَرَبِيَّةَ، وَلَا كِتَابَ اللَّهِ، وَأَبْطَلُوا الشَّفَاعَةَ؛ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَاعَوْا آيَةَ فَهَدَمُوا عَشْرَ آيَاتٍ، وَأَرَادُوا أَنْ يَحْفَظُوا أَصْلًا بِرَعْمِهِمْ فَهَدَمُوا أُصُولًا.

وَأَمَّا عِلْمَاؤُنَا: فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ آيَاتِ الْوَعْدِ حَقٌّ، نَافِذَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَآيَاتُ الْوَعِيدِ وَقُفَّ عَلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ؛ إِنْ شَاءَ أَنْفَذَهَا وَحَقَّقَ وَعِيدَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَسْقَطَهُ وَعَفَا عَنْهُ^(٣).

فَقَالَ لَهُمُ الْمُبْتَدِعَةُ: خَبِرُ اللَّهِ صِدْقٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَوْجَدَ بِخِلَافِ مُخْبِرِهِ.

قَالُوا لَهُمْ: «أَنْتُمْ قَوْمٌ عَجَمٌ، الْعَرَبُ إِذَا وَعَدَتْ أَنْجَزَتْ، وَإِذَا تَوَعَّدَتْ عَقَّتْ»^(٤)، قَالَ شَاعِرُهُمْ مُفْتَحِرًا بِخَصْلَتِهِمْ فِي ذَلِكَ وَمَنْقَبَتِهِمْ: وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ لَا أُخْلِفُ إِعَادِي وَأُنْجِزُ مَوْعِدِي^(٥)

(١) يقصد بهم الخوارج والمعتزلة.

(٢) المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا -: (ص ٤٦٤).

(٣) ممن قال بذلك الإمام القلانسي وأبو بكر الباقلاني، ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا -: (ص ٤١٤).

(٤) هو قول أبي عمرو بن العلاء، يُرَدُّ به على عمرو بن عُبيد، ينظر: شرح عقيدة

الرسالة للقااضي عبد الوهاب: (ص ١٧٨).

(٥) البيت من الطويل، لعامر بن الطفيل، كما في ديوانه: (ص ٥٨).

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله: إنه كذلك عند العرب ، ولكن يُخلف إيعاده وَيَعْفُو ، وَيَقَعُ خبرُهُ على خلاف مُخْبِرِهِ ، ويكون كَذِبًا ، وَيَلِيْقُ ذلك به لِنَقْصِهِ وَتَعْيِرِهِ .

وأما مَلِكُ الملوك القُدُوسُ الصَّادِقُ فلا يقع خبرُهُ أبدًا إلا على وَفْقِ مُخْبِرِهِ ؛ كان ثوابًا أو عقابًا ، فالذي قال في ذلك المحققون قولٌ بَدِيعٌ ، وهو : أن الآيات وَقَعَتْ مُطْلَقَةً في الوَعْدِ والوَعِيدِ عَامَّةً ، فَخَصَّصَتْهَا الشريعةُ وَبَيَّنَّهَا الباري في كتابه في آياتٍ أُخْرَ ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٧] ، وكقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الرمء: ٧] ، وكقوله : ﴿ جَمَّ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَايِبِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ﴾ [غافر: ١٠-٢] ، وبالشفاعة التي كَرَّمَ اللهُ بها مُحَمَّدًا صلوات الله عليه ومن شاء من الخَلْقِ بعده ومعه .

وقد قال يَزِيدُ الفَقِيرُ : «شَعَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ ؛ فَخَرَجْتُ حَاجًّا مَعَ جَمَاعَةٍ ، فَلَقِينَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنِ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ آخَزَيْتَهُ ﴾ [آل عمران: ١٩٢] ، فَقَالَ لِي : أَفَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ المَحْمُودِ ؛ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ : وَإِنْ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّماسِمِ ، قَالَ : فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ بِهِ ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقِرَاطِيسُ ، فَرَجَعْنَا فَقُلْنَا : وَيَحْكُمُ ، أَتَرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه ؟ فَرَجَعْنَا ؛ فَوَاللَّهِ مَا خَرَجَ (١) مِنَّا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ (٢) .

(١) خرج بمعنى : رأى رأي الخوارج .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، رقم : (١٩١- عبد الباقي) .

يَوْمُ الدِّينِ: وهو الاسمُ التَّاسِعُ والعشرون

والدِّينُ في لسان العرب بمعنى الجزاء^(١)؛ من معانٍ كثيرةٍ ربَّما عادت إلى هذا المعنى بعينه، وبذلك كان يومُ الجزاء، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [غان:١٦]، ولا تُجْزَى نَفْسٌ عن نَفْسٍ شَيْئًا، فهو:



(١) معجم مقاييس اللغة: (٣١٩/٢-٣٢٠).

يوم الجزاء: وهو الاسم المُوَفِّي ثلاثين

إثباتًا بأن تُوفِّي كلُّ نفس ما كسبت، ويومُ الجزاء بأن لا تَجْزِي نَفْسٌ عن نفسٍ شيئًا، أي: لا تُقْضِي ولا تُفْدي، وهو قوله تعالى: ﴿لَا يُوْحَدُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ﴾ [الحديد: ١٤].

أما إنه يَجْزِي وَيُقْضِي وَيُعْطِي بغير اختياره من حسناته؛ لما عليه من الحقوق، كما تقدّم في حديث المفلس يوم القيامة.

والجنة جزاء الحسنات، والنار جزاء السيئات، قال الله تعالى في المعنيين: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٨٣]، و﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، وقال في جهة الوعيد: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فاطر: ٣٦]، وإذا رأى المحسنُ جزاءَ إحسانه، ورأى الكافرُ جزاءَ كفره؛ ندَمَ المحسنُ ألا يكون استكثر^(١)، وندَمَ المسيءُ ألا يكون استعتب، فهو:

* * * * *

(١) في (د): أكثر، وأشار إليها في (س).

يوم الندامة^(١): وهو الاسم الحادي والثلاثون

فإذا صار الكافر إلى عذابٍ لا نفاذَ له تحسّر، فلذلك سُمِّيَ:

* * * * *

(١) أفاد من هذا الاسم أبو عبد الله القرطبي في التذكرة: (٥٦٩/٢).

يَوْمُ الْحَسْرَةِ: وهو الاسمُ الثاني والثلاثون /

قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ فُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾

[مريم: ٣٨]، يعني: الآن عن ذلك اليوم، وهم^(١) لا يشعرون به.

والْحَسْرَةُ في العربية: عبارةٌ عن انكشاف المَكْرُوه بعد خفائه، خَصِيصَةٌ من معناه العام، وهو الانكشاف، فيؤثر ذلك تَوَجُّعَ النفس وتَأَلُّمَهَا لِفَقْدِ الخَيْرِ المحبوب، ولا خَيْرَ يُعَادِلُ خَيْرَ الآخِرَةِ، كما كان^(٢) النبي ﷺ يقول: «اللهم لا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَةِ، فاغفر للأَنْصَارِ والمُهَاجِرَةِ»^(٣).



(١) سقط من (س).

(٢) في (د): قال.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب المساجد ومواضع

الصلاة، باب ابتناء مسجد النبي ﷺ، رقم: (٥٢٤-عبد الباقي).

يوم التَّبْدِيلِ: وهو الاسمُ الثالثُ والثلاثون

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾

[إبراهيم: ٥٠].

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله: إن الله خلق الأرض على هذه الصفة؛ مختلفة مُحدودِة، ويخلقها يوم القيامة مستوية، ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٤]، متماثلة بيضاء دَرْمَكَةً^(١)، كخُبْزَةِ النَّقِيِّ، كما في صحيح الحديث: «خبزة يتكفؤها الجبار كما يتكفؤ أحدكم خُبْزَتَه في السَّفَرِ»^(٢)، وهذا هو التبديل الأول.

الثاني: تبديل السماوات، وليس في كفيته حديث، وإنما هو مجهول.

الثالث: تبديل^(٣) الأجساد؛ وهي الإعادة^(٤).

(١) الدرْمَكُ: هو دقيق الحُوَارَى، ويقال أيضاً للتراب الناعم، ولعله يُقصد بدرمكة الأرض نُعومتها وملوستها، فتكون ناعمة ملساء بخلاف ما كانت عليه في الدنيا، ينظر تاج العروس: (١٤٦/٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رحمته الله: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب نزل أهل الجنة، رقم: (٢٧٩٢-عبد الباقي).

(٣) في (ص): تبدل.

(٤) ينظر: المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا - (ص ٣٨٨-٣٩٠).

وعند أهل السنة: أن تلك الأجساد الدنياوية تُعاد بأعيانها،
بأعراضها^(١)، بلا خلاف بينهم.

قال بعضهم: بأوقاتها^(٢).

فيعاد الوقت أيضاً كما يُعاد الجِسْمُ واللَّوْنُ، وذلك جائزٌ في حُكْمِ الله
وقُدْرته، وهَيِّنْ عليه جميعه، ولكن لم يرد بإعادة الوَقْتِ خَبْرٌ، وقد قال الله
تعالى في القرآن ما يَدُلُّ على أن الوقت لا يُعاد، بقوله تعالى: ﴿كَلَّمَا
نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٥].

يعني به: غَيْرَهَا في الوقت، وإلَّا فالجلودُ الأَوَائِلُ بأعيانها التي عَصَتْ
هي التي يُعاد - أبداً - تَأْلِفُهَا إذا تَفَرَّقَتْ، وأعيانها إذا عُدِمَتْ، وقد بيَّنَّا
ذلك في «كتب الأصول».

الرَّابِع: تبديل الأعمال، قال الله تعالى: ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾
[الفرقان: ٧٠]، يُعَوِّضُهُ مِنَ الْكُفْرِ إِيْمَانًا، وَمِنَ الْخِذْلَانِ تَوْفِيقًا^(٣)، وَمِنَ الطَّاعَةِ^(٤)
بَدَلًا مِنَ الْعِصْيَانِ.

وقيل: يُعْطَى بَدَلُ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً.

واستبعد هذا قَوْمٌ، وَرَوَى فِي ذَلِكَ آخَرُونَ أَحَادِيثَ لَمْ تَصِحَّ، وَالَّذِي
صَحَّ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَإِذَا تَابَ مِنَ السَّيِّئَاتِ

(١) في (ز): وبأعراضها.

(٢) المتوسط في الاعتقاد - بتحقيقنا - : (ص ٣٨٩).

(٣) في (س) و(د): من التوفيق خذلاناً.

(٤) في (ص): والطاعة.

فَكُلُّ نَدَمٍ عَلَى سَيِّئَةٍ يُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، فَيَكُونُ لَهُ ثَوَابٌ حَسَنَةٌ، وَتَعُودُ السَّيِّئَاتُ حَسَنَاتٍ مِنْ جِهَةِ النَّدَمِ عَلَيْهَا، فَيَكُونُ هَذَا هُوَ التَّبْدِيلُ الْمُرَادُ بِهَا.

الخامس: تبديل المنازل؛ فإنه ثبت في الصحيح: «أنه ما من نفس مسلمة إلا أدخل الله مكانها من اليهود والنصارى في النار، وكان لها منزلة من الجنة»^(١)، ولذلك قيل فيهم: ﴿وَلَيْكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ [المؤمن: ١٠]، والصحيح في الورثة أنها جزاء العمل، على ما يأتي في صفة الجنة/- إن شاء الله تعالى - في أحد الأقوال.

١
[١/٥٦]

(١) تقدم تخريجه.

الاسمُ الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: يَوْمُ التَّلَاقِي

وهو: عبارةٌ عن اتصالِ المَعْنِيَيْنِ بِسَبَبٍ من أسبابِ العِلْمِ، أو الجِسْمَيْنِ^(١).

وهو على أنواعٍ خَمْسَةٍ^(٢):

الأوَّلُ: لقاءُ الأمواتِ لمن سبقهم إلى المماتِ؛ فيسألونهم عن أهلِ الدنيا، وقد تقدَّم.

الثاني: عَمَلُهُ، وقد تقدَّم.

الثالث: لقاءُ أهلِ السماواتِ لأهلِ الأرضِ في المَحْشَرِ، وفيه حديثٌ طَوِيلٌ وقَصِيرٌ، قد بيَّنَّاهُمَا في «أنوارِ الفَجْرِ».

الرابع: لقاءُ الخَلْقِ للباري، وذلك يكون في عرصاتِ القيامةِ، وفي الجنةِ.

فأمَّا في عَرَصاتِ القيامةِ فبَيَّنَّتْ في الصحيح والحسنِ حَدِيثٌ كاملٌ عن أبي هريرة، يَدْخُلُ في مَوَاضِعَ من كتابنا هذا، قال رسولُ الله ﷺ: «يَجْمَعُ اللهُ الناسَ يومَ القيامةِ في صَعِيدٍ واحدٍ، فيطَّلَعُ عليهم ربُّ العالمين فيقول: ألا يتبع كلُّ إنسانٍ ما كان يعبدُ^(٣)؟ فيمَثَّلُ لصاحبِ الصليبِ صَلِيْبُهُ،

(١) في (س) و(د): والجسمين.

(٢) في (ص): على أربعة أنواع.

(٣) في (ص): يعبدون.

ولصاحب التصاوير تصاويره، ولصاحب النار نارُه، فيتبعون ما كانوا يعبدون، ويبقى المسلمون يطلِّع عليهم ربُّ العالمين فيقول: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فيقولون: نعوذ بالله منك، الله ربُّنا، وهذا مكاننا حتى نرى ربَّنَا، وهو يأمرهم وَيُجَبِّتُهُمْ، ثم يتوارى، ثم يطلِّع فيقول: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فيقولون: نعوذ بالله منك، الله ربنا، وهذا مكاننا حتى يأتينا^(١) ربَّنَا، وهو يأمرهم وَيُجَبِّتُهُمْ، قالوا: وهل نراه يا رسول الله؟ فقال: وهل تُصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قالوا: لا، يا رسول الله، قال: فَإِنَّكُمْ لَا تُصَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثم يتوارى، ثم يطلِّع فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ، ثم يقول: أَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّبِعُونِي، فيقوم المسلمون، ويؤوض الصراط؛ فيمر عليه مثل جياذ الخيل والركاب، وقوم^(٢) من الملائكة عليهم السلام يقولون: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، ويبقى أهل النار فيطرح منهم فيها فَوْجٌ، ثم يقال: هل امتلأت؟ فتقول: هل من مزيد؟ حتى إذا أَوْعِبُوا فِيهَا وَضَعَ الرَّحْمَنُ فِيهَا قَدَمَهُ، وَأَزْوَى بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، ثم قال: قَطٌّ؟ قالت: قَطِّ قَطِّ، فإذا^(٣) أُدْخِلَ^(٤) أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قال^(٥): أُنِّي بِالْمَوْتِ مُلَبِّبًا^(٦)، فَيُوقَفُ عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، ثم يقال: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فيطلعون خائفين، ثم يقال: يَا أَهْلَ النَّارِ، فيطلعون مستبشرين يرجون الشفاعة، فيقال لأهل الجنة وأهل النار: هل تعرفون هذا؟ فيقولون - هؤلاء وهؤلاء - : قد عرفناه، هو

(١) في (س): نرى.

(٢) في (ص): وقولهم عليهم السلام.

(٣) في (س): قالت: فإذا.

(٤) في (ص) و(ز): أدخل الله.

(٥) في (د): ثم قال.

(٦) في (س) و(د): مليبًا، وفوقها: كذا.

الموت الذي وُكِّل بنا، فَيُضَجَعُ فَيُدْبِحُ ذُبْحًا عَلَى السُّورِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ: خُلُودٌ لَا مَوْتَ»^(١).

وفي الصحيح: «إِنْ دَمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ، وَأَعْرَاضِكُمْ؛ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ»^(٢).

[٥٦/ب]

وفي الصحيح: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ، قَالَ: «وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى اللَّهِ إِلَّا رِداءُ الْكَبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»^(٣).

[مناظرة مع ابن عقيل في مجلس ابن جَهِير]:

قال الإمام الحافظ رحمته الله: كُنَّا يَوْمًا فِي مَجْلِسِ أَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَهِيرٍ^(٤) - وزير الخليفة - بمدينة السلام، صبيحة يوم الجمعة، على الرُّتْبَةِ التي بيَّناها في كتاب «ترتيب الرحلة للترغيب في المِلَّةِ»، فقرأ القارئ على

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي بكرة رضي الله عنه: كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم: (١٦٧٩-عبد الباقي).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن قيس رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، رقم: (١٨٠-عبد الباقي).

(٤) عميد الدولة، أبو منصور محمد بن محمد بن محمد بن جَهِير، خدم ثلاثة خلفاء، أدرك ابنُ العربي منهم المستظهر بالله، وكان ابنُ جَهِير هذا شجاعاً، فصيحاً، أديباً، توفي عام ٤٩٣ هـ، وقد كان هذا الوزير نعم العون لأبي بكرٍ ووالده أبي محمد في مقامهما ببغداد، فرفع أمرهما إلى الخليفة، ونوّه من شأنهما؛ ممّا آل إلى تكريمتهما وتجلّتهما، وظلّا كذلك إلى حين منصرفهما من بغداد عام ٤٩٢ هـ، ينظر: قانون التأويل: (ص ١١٦)، وسير النبلاء: (١٩/١٧٥-١٧٦).

العادة، فكان فيما قرأ: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْفُوتُهُمْ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]، وكان أمامي يُليني إمامُ الحنابلة بها؛ أبو الوفاء علي بن عَقِيل^(١)، وأنا وراءه في الحلقة الثانية من المجلس، فقلتُ لصاحب كان إلى جَنِي^(٢): هذا دليلٌ على رؤية المؤمنين لله يوم القيامة؛ لأنَّ اللقاء لا يكون إلاَّ مع الرُّؤْيَةِ عَرَبِيَّةً، فسمعتني^(٣) فَرَدَّ وجهه إليَّ وقال: هذا يُنْتَقَضُ بقوله: ﴿فَأَغْفَبَهُمْ نَهَافًا فِي قُلُوبِهِمْ وَإِلَى يَوْمٍ يَلْفُوتُهُمْ﴾ [التوبة: ٧٨]، أفيراه أهل النفاق؟

وقد بيَّنا الجواب عنه^(٤) في «شرح المُشْكَلِينَ»، وقد مَعَ هَاهُنَا من الرؤية^(٥) ما اقترن به من ذَمِّ^(٦) النفاق، كما أوجَبَهَا هنالك ما اقترن به من فَضْلِ التَّحِيَّةِ.

الخامس: من تَنْوِيحِ اللقاء - على ما تقدَّم^(٧) - لقاء الظالم للمظلوم في مَوْقِفِ الخُصُومِ.

(١) الإمام العلامة الحافظ، أبو الوفاء علي بن عَقِيل البغدادي الحنبلي، صاحب التصانيف، (٤٣١-٥١٣هـ)، عُرف عنه التبحر في العلوم، والتوسع في المعقولات منها، وله كتاب كبير سمَّاه «الفنون»، ضمَّنه مناظراته ومحاوراته، وفيه من كل فن وعلم، أصله في أربعمئة سِفْرٍ، وقد أفاد ابنُ العربي من أبي الوفاء، ونثر بعض فوائده في كتبه، ترجمته في: سير النبلاء: (٤٤٣/١٩-٤٥١).

(٢) في (ص): جانبي.

(٣) سقطت من (س).

(٤) في (س): عليه.

(٥) قوله: «من الرؤية» سقط من (ص).

(٦) في (ص): أمر.

(٧) قوله: «من تنويع اللقاء - على ما تقدم -» سقط من (ص).

يوم الأزفة: وهو الاسم الخامس والثلاثون

تقول العرب: أَرْفَ كَذَا، أي: قَرَّبَ.

قال الشاعرُ:

أَرْفَ التَّرْحُلُ غَيْرَ أَنْ رِكَابَنَا لَمَّا تَزَلْ بِرِحَالِنَا وَكَأَنَّ قَدِ^(١)

وهي: قَرِيبَةٌ جِدًّا، وكلُّ آتٍ ولا بد^(٢) قَرِيبٌ وإن بَعُدَ مَدَاهُ، قال

تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وما يَسْتَبْعِدُ

الرَّجُلُ مِنَ السَّاعَةِ؟ وَمَوْتُهُ سَاعَتُهُ، وما بَقِيَ^(٣) عنه غيره.



(١) البيت من الكامل، من قصيدة للنابغة الذبياني في ديوانه: (ص ٣٨)، يصف فيها

المتجردة؛ زوجة النعمان.

(٢) قوله: «ولا بد» سقط من (س).

(٣) في (ص): يعني.

يَوْمُ الْمَثَابِ: وهو الاسمُ السادس والثلاثون

ومعناه: الرجوعُ إلى الله .

ولم يَذْهَبْ عن الله شيءٌ فيرجعُ إليه .

وإنَّما حقيقته: أن العبد^(١) يَخْلُقُ اللهُ الذي خَلَقَهُ فيه ما شاء من أفعاله ،
فلَمَّا خَلَقَ فيه عِلْمًا ، وخلق فيه إِيثَارًا واختيارًا ؛ ظن الناس أنه شيءٌ ، وأنَّ^(٢)
له فِعْلًا ، فإذا أماته وسَلَبَهُ ما كان أعطاه أذعنَ وآبَ ، في وَقْتٍ لا ينفعه
الإياب ، ولم يَرْزُلْ عن عَيْنِ الله في كل حال ، فهو «الأَوَّابُ» ، وسيأتي بيانه
في موضعه إن شاء الله^(٣) .



(١) قوله: «أن العبد» سقط من (س).

(٢) في (ص): أو أن .

(٣) قوله: «إن شاء الله» لم يرد في (س) و(د).

يوم القضاء^(١): وهو الاسمُ السَّابع والثلاثون

ومثله:



(١) في (س): القصاص.

الحُكْمُ وَالْفَصْلُ:

وَهُمَا الاسْمُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ وَالتَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

وقد بيَّنا معاني هذه الأسماء في كتاب ^(١) «الأمَدِ الأَقْصَى» ^(٢) وغيره، وأوضحنا أن الباري قد قَضَى ^(٣) وكتبَ قضاءه، وأنفَذَ ^(٤) حُكْمَه، وأسجَلَ به، ووَضَعَ كتابه بذلك كُلَّهُ فوق عَرْشِهِ، فالمخلوقات تجري على نَصِّهِ، وأفضية الدنيا ما ظهر فيها من أفعاله وأحكامه، وأفضية الآخرة ما أَخْبَرَ عنه، وكلُّ فِعْلٍ قِضَاءٌ، وكلُّ أَمْرٍ قِضَاءٌ، وكلُّ نَهْيٍ قِضَاءٌ، وكلُّ إِعْدَامٍ قِضَاءٌ، ومن الإيمان الرِّضَا بالقضاء، فلهَّ تعالى أن يُقْضِيَ ما شاء، وعلى العبد أن يَرْضَى، «وأوَّلُ ما يُقْضَى فيه يوم القيامة الدِّمَاءُ» ^(٥)، كذلك وَرَدَ في الخَبَرِ الحَسَنِ.

وفي الحديث/ الصحيح: «إِنَّ مِنْ مَنَعَ حَقَّ إِبْلِهِ أَوْ بَقْرَهُ أَوْ غَنَمِهِ بُسِطَ لَهَا بَقَاعٌ قَرَقَرٌ؛ تَطَوُّهُ ذَاهِبَةٌ وَرَاجِعَةٌ، كَلِمَا مَرَّتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» ^(٦).

(١) سقط من (س) و(د).

(٢) الأمَدِ الأَقْصَى -بتحقيقنا-: (٢/٢٣٢)، و(٢/٢٥٠).

(٣) في (س): قص.

(٤) في (ص): أنفذه.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كتاب الرقاق، باب

القصاص يوم القيامة، رقم: (٦٥٣٣-طوق).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الزكاة، باب إثم مانع

الزكاة، رقم: (٩٨٧-عبد الباقي).

والفصلُ هو: الفرقُ والقطعُ؛ فيُفصلُ يومئذ بين الكافر والمؤمن،
والمسيء والمحسن.

وهو يوم الحُكْم؛ لأن الحُكْمَ هو إنفاذ^(١) العِلْمِ، وقد اتَّضحَ ذلك كله
في موضعه.



(١) في (س): إبعاد، وفوقها: كذا.

يَوْمُ الْوَزْنِ: وهو الاسم المَوْفِي أربعين

قال الله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ مِمَّن تَفَلَّتْ مَوَازِينُهُ،
بِقَاؤِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ، بِقَاؤِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا
أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِقَايَتِنَا يَظْلِمُونَ﴾^(١) [الأعراف: ٧ - ٨].

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ تَفَلَّتْ مَوَازِينُهُ، فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ وَأَمَّا مَنْ
حَقَّتْ مَوَازِينُهُ، فَهُوَ فِي هَاوِيَةٍ﴾ [الفارعة: ٥ - ٨].

وفيه إشكالان:

الأول: ما يُوزَن؟

الثاني: كيف يُوزَن؟

فأما ما يُوزَنُ فهي الأعمال كلها، والاعتقادات أيضاً معها.

وقد ضلَّ بعضُ الناس عن هذه الحقيقة فقال: إن الإيمان والاعتقادات لا توزن، ولو وُزِنَ الإيمان لما قابلته المخلوقات، حسبما يَرُوون في الأثر.

وقد بيَّناه في «أنوار الفجر»، وحقَّقنا أنَّ الحديث الصحيح يقتضي وُزْنَ الإيمان؛ كما ورد^(٢) في مسلم والبخاري - واللفظ له -: «فيقال:

(١) في (س) و(ص) و(د): ﴿خسروا أنفسهم في جهنم خالدون﴾.

(٢) في (ص): ورد.

انطلق فَأَخْرَجَ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ (١) أَوْ خَرْدَلَةٌ مِنْ إِيْمَانٍ ، ثُمَّ أَعُودٌ ، فَيَقَالُ (٢) : أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ (٣) .

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ الْوِزْنِ فَإِنَّ كُتُبَ الْأَعْمَالِ تُوَضَّعُ فِي كَيْفِيَّةِ الْمِيزَانِ ، وَيَخْلُقُ اللَّهُ الثَّقَلَ فِي الْآخِرَةِ كَمَا يَخْلُقُهُ فِي الدُّنْيَا فِي كَيْفِيَّةِ الْمِيزَانِ ، عَلَى حَسَبِ [عَمَلِهِ] (٤) فِيهَا ، فَمَا أَدْرَكَتْ مِنَ الْإِعْتِمَادِ حُكْمَ بِهِ (٥) .

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي يَرُودُ : «أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَوْ وُضِعَتْ فِي كَيْفَةٍ لَمَا عَادَلَتْهَا (٦) الْمَخْلُوقَاتُ» (٧) ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا جَاءَتْ بِمَا شَرِطَ فِيهَا مِنَ الْإِخْلَاصِ ، وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ الْوُضَائِفِ ، كَمَا قَالَ فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ وَهْبٍ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ لَهُ أَسْنَانٌ ، إِنْ جِئْتَ بِالْمِفْتَاحِ لَهُ أَسْنَانٌ فَتُخَوِّجُكَ ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ» (٨) .

(١) فِي طَرَةِ ب (س) : مِقْدَارٌ ، وَصَحَّحَهَا .

(٢) فِي (س) : فِي خ: فَيَقُولُ ، وَصَحَّحَهَا .

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ .

(٤) فِي النَّسْخِ : عِلْمُهُ ، وَيَنْظُرُ : الْمَتَوَسُّطُ فِي الْإِعْتِقَادِ - بِتَحْقِيقِنَا - : (ص ٤١١) .

(٥) الْمَتَوَسُّطُ فِي الْإِعْتِقَادِ - بِتَحْقِيقِنَا - : (ص ٤١١-٤١٣) .

(٦) فِي (س) : عَادَلَهَا .

(٧) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه : أَبْوَابُ الْإِيْمَانِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، رَقْمٌ :

(٢٦٣٩-بِشَارٍ) .

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مُعَلَّقًا : كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ فِي الْجَنَائِزِ ، وَمَنْ كَانَ

آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، (٧١/٢-طُوق) .

يَوْمٌ عَقِيمٌ: وهو الاسم الواحد والأربعون^(١)

قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ

عَقِيمٍ﴾^(٢) [الحج: ٥٣].

وهو في اللغة: عبارة عمّن لا يكون له ولدٌ.

ولمّا كان الولدُ يكون بعد الأبوين، وكانت الأيام تتوالى قَبْلُ وبعْدُ، جُعِلَ الإِتْبَاعُ بالبعْدِيَّةِ فيها كهَيْئَةِ الولادة، ولمّا لم يَكُنْ بعد ذلك اليَوْمِ يَوْمٌ وُصِفَ^(٣) بالعُقْمِ.

* * * * *

(١) في (د) و(س): والأربعين.

(٢) في (س) و(ز): ﴿هل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة أو يأتيهم عذاب يوم عقيم﴾.

(٣) في (د): عصف، وهو تصحيف.

يَوْمُ الْمَصِيرِ: وَهُوَ الْأَسْمُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ^(١)

وهو يوم المئاب بعينه، وقد تقدّم تحقيقه.

وكان الناس بإبرازهم إلى الدنيا ورؤيتهم لأنفسهم فيها مَالِكِينَ
مُتَصَرِّفِينَ باختيارهم، / يظنون أنهم قد خرجوا عن حُكْمِ الله تعالى، حتى [٥٧/ب] ١
اعتقدت ذلك طائفة من الملحدة، وجاورتهم^(٢) عليه القدرية.

فإذا كان الموت كان ابتداء الرجوع إلى الله والسيرورة بحُكْمِهِ
المجرّد من غير كَسْبِ العبد^(٣)، وكانت انتهائُه الحصولَ على الجنة أو
النار، وبينهما أحوالٌ؛ الخَلْقُ فيها صائرون إلى أمر الله، وآخرُ ذلك دار
القرار، وهي الجنة أو النار، وبهذه الحقائق والشدائد كان يَوْمًا عَسِيرًا^(٤).



(١) في (د) و(س): والأربعين.

(٢) في (ز): جاورتهم.

(٣) في (ص): للعبد.

(٤) في (س): عبوسًا.

[يوم عَسِيرٌ]: وهو الاسم الثالث والأربعون

والعُسْرُ في لسان العرب بَعْضُ الامتناع، وهو ضِدُّ اليُسْرِ؛ الذي هو سهولة تحصيل المطلوب.

فمن حاول قَوْلًا أو فِعْلًا فلم يَجِدْ إليه سبيلًا^(١) فهو المَنْعُ، فإن وجد إليه سبيلًا مُمَكِّنًا عَجَلًا فهو البلوغ، والكَوْنُ بأقل وجه يكون، فإن تحصَّل بعد نظر أو عمل طويل أو غير المعتاد فهو عُسْرٌ، فإن تحصَّل بنظر قليل وعمل مُعْتَادٍ فهو اليُسْرُ، ولذلك أخبر الله تعالى عن الكافرين أنه يوم عَسِيرٌ عليهم؛ لأنهم لا يَرَوْنَ فيه أَمَلًا، ولا يقطعون فيه^(٢) رجاءً، حتى إذا خرج المؤمنون من النار طلبوا مثل ذلك ونادوا، فيقال لهم: ﴿إِخْسَعُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُوا﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، فحينئذ يكون المنع الصريح.

وأما المؤمنون فتنحَلُّ عُقْدَهُم بيسيرٍ^(٣) إلى يسرٍ؛ ينحَلُّ طول الوقوف، إلى تعجيل الحساب، وتثقيل الموازين، وجواز الصراط، والظلال بالأعمال.

ولا تنحَلُّ للكافرين^(٤) من^(٥) هذه العُقْدِ وَاحِدَةً إِلَّا إلى أشدِّ منها، حتى إلى جهنم دار القرار.

(١) قوله: «فلم يجد إليه سبيلًا» سقط من (س).

(٢) في (د): فيها.

(٣) في (ص): يُسْرٌ.

(٤) في (ص): لكافر، وفي (د): للكافر.

(٥) سقطت من (س).

يَوْمٌ مَشْهُودٌ: وهو الاسم الرابع والأربعون

يَخْضُرُ فِيهِ كُلُّ مَخْلُوقٍ افْتَرَقَ خَلْقُهُمْ؛ مِنْ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ، وَالْأَنْبِيَاءِ،
وَالْأَدَمِيِّينَ، وَحَيَوَانَ الْأَرْضِ، فَكُلُّ مَنْ طَوَّرَ فِي الْخَلْقَةِ يَجْتَمِعُ فِي تِلْكَ
الْعَرِصَةِ؛ وَتُظْهِرُ الْمَرَاتِبَ، وَتَتَبَيَّنُ الْمَزَايَا، وَتُظْهِرُ الْخَفَايَا.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أَيْضًا: مَشْهُودٌ فِيهِ، أَي: يَشْهَدُ فِيهِ الشَّاهِدُ^(١)،
كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.



(١) فِي (ص): الشَّاهِدُونَ.

يوم التغابن: وهو الاسم الخامس والأربعون

وحقيقته في لسان العرب: ظُهُورُ الفضل في المعاملة لأحد المتعاملين، أو سقوط أحد العَوَاضِينَ.

والدنيا والآخرة داران لَعَمَلَيْنِ وحالين، وكل واحد منهما لله، ولا يُعْطَى إحداهما إلا لمن ترك نصيبه من الأخرى، قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]، ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾^(١) [الإسراء: ١٩]، والكل يُفِيضُ^(٢) الله عليه عطاءه، ولا يَظْهَرُ الفضل في المعاملة والنقص إلا في الآخرة عند قَبْضِ الجِزَاءِ، وهذا أحد العَبْنَيْنِ، وهو حقيقة.

وأما الغبن الثاني: فهو دونه في القول، وهو مجاز^(٣)، وذلك أن الحديث ورد بأنه يُقال للكافر: «هذا مقعدك في الجنة، أبدلك الله به هذا المقعد من النار، ويقال للمؤمن: / هذا مقعدك من النار، أبدلك الله به هذا المقعد من الجنة»^(٤)، وَيَنْزَلُ به^(٥) كلُّ واحد على منزلة صاحبه ودرجته، فكأنه معاملة وَقَعَ العَبْنُ^(٦) فيها لما^(٧) يَرُونَ.

(١) في (ص): ﴿ومن أراد الآخرة فسعيه مشكور﴾، وفي (س) و(د): ﴿فسعى لها سعيها فسعيه مشكور﴾.

(٢) في (ز): يقبض، وهو تصحيف.

(٣) في (ص): مجاز محاز.

(٤) تقدّم تخريجه.

(٥) سقط من (س) و(د).

(٦) في (ص): ما.

(٧) في (ص): من الغبن.

يوم عَبُوسٍ قَمَطَرِيْرٌ:
وهو الاسمُ السَّادسُ والسَّابعُ والأربعون

أَمَّا القمَطَرِيْرُ: فهو الشَّدِيْدُ.

وقِيْلُ: الطَّوِيْلُ.

وأَمَّا العَبُوسُ: فهو الَّذِي يُعْبَسُ فِيهِ.

سُمِّيَ بِاسْمِ مَا يَكُونُ فِيهِ، كَمَا يُقَالُ: لَيْلٌ قَائِمٌ^(١)، وَنَهَارٌ صَائِمٌ.

وَكُلُوحُ الْوَجْهِ وَعَبُوسُهُ: هُوَ قَبْضٌ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ وَتَغْيِيرُ السَّحْنَةِ^(٢) عَنْ عَادَتِهَا الطَّلَقِيَّةِ.

يُقَالُ: يَوْمٌ طَلَقَ: إِذَا كَانَتْ شَمْسُهُ نَيْرَةً فَاتِرَةً، وَعَبُوسٌ: إِذَا كَانَتْ شَمْسُهُ مُدْجِنَةً قَدْ غَطَّاهَا السَّحَابُ.

وَأَوَّلُ الْعَبُوسِ وَالْكُلُوحِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ وَرُؤْيَا الْأَعْمَالِ فِي الصُّوْرِ الْقَبِيْحَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

وَآخِرُهَا: كُلُوحُ النَّارِ؛ وَهُوَ الْكُلُوحُ الْأَعْظَمُ بِشَيْءٍ^(٣) الْوَجُوهِ، وَسَقُوطُ

الْجُلُودِ.

(١) فِي (س): نَائِمٌ.

(٢) فِي (ص) وَ(د) وَ(ز): السَّحْنَاءُ، وَأَشَارَ إِلَيْهَا فِي (س).

(٣) فِي (ز): شَيْءٌ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

ومع العبوس تشخص الأبصار، وهي ثبوتها راكدةً على منظرٍ واحدٍ
لهوِّله^(١)؛ لا تنتقل منه إلى غيره، كما قال سبحانه: ﴿لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ
الْأَبْصَارُ﴾ [إبراهيم: ٤٤].



(١) في (ص) و(د) و(ز): لهول، وأشار إليها في (س).

[يَوْمٌ تُشَخَّصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ]:
 وَهُوَ الْأَسْمُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ
 يَوْمُ الْخُرُوجِ: وَهُوَ الْأَسْمُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

قد تقدّم ذكره.

وأوّلُهُ: الخُرُوجُ مِنَ الْقُبُورِ.

وآخِرُهُ: خُرُوجُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ النَّارِ.

ثم لا خروج ولا دخول؛ وإنما هي إقامة في دار القرار؛ جهنم،
 وفي الجنة؛ دار المُقامة.



يوم تُبلى السرائر: وهو الاسم الموفّي خمسين

المعنى: تخرج المخبات بالاختبار بوزن الأعمال، فلا تَرَجُّحُ حَبَّةٌ لأنها حَلَّتْ عن إخلاص ونيَّةٍ، وأوَّلُ ذلك الحديث الصحيح في صفة يوم القيامة؛ أنه يقال: «من كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد الله ولا نشرك به شيئاً، فيقال^(١): هل تعرفونه؟ فيقولون: سبحانه، إذا تعرَّف^(٢) لنا عرفناه، فعند ذلك يَتَجَلَّى ويُكشَف عن ساق، فلا يبقى مؤمن كان يعبد^(٣) الله إلا خَرَّ ساجداً، ومن كان منافقاً تبقى ظهورهم طَبَقاً واحداً»^(٤).

وفي الصحيح من طريق أبي هريرة: أنه قال: «قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟ قالوا: لا، قال: فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وليس في سحابة؟ قالوا: لا، قال: فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، قال: فيلقى العبد فيقول: أي فُل، ألم أكرمك وأسودك وأزوجك؟ وأسخر لك الخيل والإبل؟ وأتركك ترأس وترتع؟ فيقول: بلى، أي رب، فيقول^(٥): أظننت أنك مُلَاقِيٌّ؟ فيقول: لا،

(١) في (س): فيقولون.

(٢) في (ص): اعترف.

(٣) في (ص): يسجد لله.

(٤) تقدّم تخريجه.

(٥) سقطت من (د).

١
[٥٨/ب]

فيقول: فإني أنساك كما نسيتني، ثم يلقي الثاني، فيقول: أي فل، ألم أكرمك؟ ألم أسودك وأزوجك؟/ وأسخر لك الخيل والإبل؟ وأذرك ترأس وترتع؟ فيقول: بلى، أي رب، فيقول: أفظنت أنك مُلَاقِيٌّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتني^(١)، ثم يلقي الثالث فيقول له مثل ذلك، فيقول: يا رب، إني^(٢) آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليت وصُمت وتصدقت، ويثني بخير ما استطاع، فيقول: هاهنا إذا، ثم يقال له: الآن نَبَعْتُ شاهدًا^(٣) عليك، ويتفكر؛ من ذا الذي يشهد علي^(٤)؟ فيختم على فيه، ويقال لفخذه: انطقي، فتنتطق فخذه ولحمه وعظمه بعمله، وذلك ليُعذِرَ من نفسه، وذلك المنافق الذي يسخط الله عليه^(٥)، وذلك كثيرٌ.



(١) قوله: «ثم يلقي الثاني، فيقول: أي فل، ألم أكرمك؟ ألم أسودك وأزوجك؟ وأسخر لك الخيل والإبل؟ وأذرك ترأس وترتع؟ فيقول: بلى، أي رب، فيقول: أفظنت أنك مُلَاقِيٌّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتني»، سقط من (د).

(٢) سقط من (د) و(ص) و(ز).

(٣) في (ص): شاهدنا.

(٤) في (س) أيضًا: عليه.

(٥) تقدّم تخريجه.

يوم لا تملك نفسٌ لنفسٍ شيئاً:
وهو الاسمُ الحادي والخمسون

قد بينّا أن الله سبحانه جَعَلَ^(١) في الدنيا للخلق^(٢) في الظاهر حُكْمًا وإيثارًا، أمّا^(٣) حتى يذهبَ ذلك يومُ القيامة؛ فلا مالك ولا ناصر، ولا يُعْنِي أحدٌ عن أحدٍ شيئاً، أو^(٤) تكفيه مُلِمَّةً، أو يسُدُّ مَفَاوِزَهُ من حاجة.

ولذلك قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئاً وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [الدخان: ٣٩]، ولا يُنصَرُ بعضهم بَعْضًا^(٥)، وأُحضِرَ الوالد مع الولد، والأخ مع الأخ، والابن مع الوالد^(٦)، ومثله الأم^(٧).

وقد كان الخلقُ ينفصلون بأقل وجه؛ إلا الآباء والأبناء والقراية، وفي ذلك اليوم ينفصل كلُّ واحد عن أخيه، فيكون أيضاً يومَ الفصل بهذا، وقد جعل الله لذلك عنواناً بأن^(٨) فَصَلَ بين الأنبياء^(٩) وآبائهم وأبنائهم؛ حتّى لا يكون لأحد طَمَعٌ في غير ذلك.

(١) في (ص): في الدنيا جعل.

(٢) سقط من (س) و(د) و(ز).

(٣) في موضعها بياض بـ (س)، وسقطت من (د).

(٤) في (ص): أي.

(٥) في (ص): لا ينصر جميعهم.

(٦) في (س) و(د): والابن للوالد.

(٧) في (س) و(د): للأم.

(٨) في (س): فإن.

(٩) في (س) و(د): الأبناء، وما أثبتناه من (ص)، وأشار إليه في (س).

[يوم يُدْفَعُونَ فِي النَّارِ:]
وهو الاسم الثاني والخمسون]

﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ بَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [الطور: ١٣] ، و﴿يُسْحَبُونَ فِي الْبَارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [القم: ٤٨] ، و﴿تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي الْبَارِ﴾ [الأحزاب: ٦٦] ، هذا كله مُتَرَادِفٌ «يُدْفَعُونَ فِي النَّارِ» ، فإِذَا وَقَعُوا فِي دَرَكِهَا الْأُولَى خَرُّوا عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ مَدَارِكِهِمْ مِنْهَا ، فإِذَا حَصَلَ كُلُّ فِي دَرَكِته قُلَّبَ وَجْهُهُ فِي النَّارِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ النَّارِ وَجْهَ الْمُؤْمِنِ السَّاجِدِ لَهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١) ، وَهُوَ الْأَسْمُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ .



(١) بعده في (ص): ﴿يَوْمَ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾: وهما الاسم المَوْفِي خمسين والحادي وخمسين .

[يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ:
وهما الاسم الثالث والخمسون والرابع والخمسون]

وقال تعالى: ﴿يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٥-٣٦].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذَرَتُهُمْ﴾ [غافر: ٥٧].

اختلف في قوله: ﴿يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ على قولين:

أحدهما: لا ينطقون بالحجة، وإنما تكلموا بما لا تحصيل له.

الثاني: أنها^(١) عبارة عن بعض ذلك اليوم، وفيه أحوال يُخْبَرُ باليوم عن كل حال منها.

وإن العرب لتفعل ذلك في اليوم الواحد من أيام الدنيا، فتعبر عن كل فعلٍ جرى في جزء من أيامهم باليوم، فكيف بيوم كان مقداره خمسين ألف سنة؟

فإن اعتذروا:



(١) في (ص): أنه.

لم تنفعهم معذرتهم:
وهو الاسم [الخامس^(١)] والخمسون

وإن أُذِنَ لَهُمْ فِيهَا فَبِأَن^(٢) يُمَكِّنُوا مِنْهَا، لا بَأْنَ يُقَالُ لَهُمْ: اعتذروا،
كقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾ [الأحزاب: ٦٧] ،
وكقوله آخِرًا: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] ، وما
بينهما من الأقوال .

* * * * *

(١) في (س) و(د): الثالث، وفي (ص): الثاني .

(٢) في (س) و(د): بَأْنَ .

يوم لا يَكْتُمُونَ اللهَ حديثًا:
وهو الاسمُ [السادس^(١)] والخمسون
﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^(٢):
[وهو الاسمُ السابع والخمسون]

قالوا^(٣): يُعَذَّبُونَ، من قولك: فَتَنْتُ الذهبَ؛ إِذَا رَمَيْتَهُ فِي النَّارِ،
وذلك قوله: ﴿وَتَرِيهِمْ يَعْزُضُونَ عَلَيْهَا حَدِيثِينَ مِمَّنِ الْأُدُلِّيَّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرَفِ
خَفِيِّ﴾ [الشورى: ٤٢].

قيل: خَفِيَ من ذِلَّةٍ؛ فتارة يَشْخَصُ، وتارة يخفى.

ويذللُّ: يُسَارِقُونَ به النظر، لا يفتح عينه، إنما يلحظ بطرفها، كما
يفعل المُسَارِقُ للنظر.

وقيل: إنما ينظرون إلى النار بقلوبهم؛ لأنهم يُحشرون عُمِيًّا.

والأوَّلُ أصحُّ؛ فإنهم وإن كانوا يُحشرون عُمِيًّا وُبُكْمًا وُصْمًا وَيُخْتَمُّ
على أفواههم، ويعاد بهم إلى صِحَّةِ النظر والسمع، وإطلاق اللسان بالنطقِ،
وذلك كله لا يُقدِّرُ أَحَدٌ أن يدفعه، فلذلك قال فيه:

(١) في (س) و(د): الرابع، وفي (ص): الثالث.

(٢) [الذاريات: ١٣]، بعدها في (ص): وهو الاسم الرابع والخمسون.

(٣) في (د): قال، وفي (س): فلا.

﴿يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾^(١)

وهو الاسم [الثامن والخمسون]^(٢)

وقوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وُقُوفَهُ أَحَدٌ﴾^(٣):

[وهو الاسم التاسع والخمسون]

وكذلك لا يرحم رحمته أحد، وهو أول الراحمين، وهو خيرهم^(٤)،
وَأَرْأَفُهُمْ^(٥)، وهو الاسم المُوَفِّي سِتِّينَ^(٦).

قوله تعالى: ﴿لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: لا شك فيه.

فإن قيل: وكيف لا يكون فيه شك وفيه شك الخلق؟ بل لم يشكوا
في شيء أكثر منه، ولا اختلفوا في شيء أعظم من اختلفوا فيه.

(١) [الشورى: ٤٤].

(٢) في (س) و(د): وهو الاسم الثامن والتاسع والخمسون.

(٣) [الفجر: ٢٨-٢٩]، في (ص): السَّادِسُ والخمسون: قوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾.

(٤) في (ص): وآخرهم.

(٥) في (ص): أرحمهم.

(٦) في (ص): الاسم السَّابِعُ والخمسون: قوله: ﴿ليوم لا ريب فيه﴾.

فإن منهم من قال: لا قيامة.

ومنهم من قال: هي قيامة معنوية؛ كالقيامة في النوم^(١)، وهم المُلْحَدَةُ والفلاسفة.

ومنهم من قال: تكون، ولا^(٢) تُعادُ أجساد الخلق، وإنما تكون أمثالها.

وقال أهل السنة^(٣): يُعيدُ الله الخلقَ كما أخبر: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، وَيُرْجَعُ الخَلْقُ^(٤) كما أنشئوا؛ بأجسادهم وأعيانهم.

وقد قام الدليل على ذلك كله، وبينه الله في كتابه، وأوضح وجوه الأدلة فيه، وضرب النبي له الأمثال، ولذلك لم يكن فيه ريبٌ لقيام الأدلة الظاهرة عليه، كما قال تعالى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٣]، فليس في الباري شكٌ لقيام الأدلة عليه، ولشهادة أفعاله له، ولاقتضاء المُحَدَّثِ أن يكون له مُحَدَّثٌ، ولكن قد شك فيه قومٌ ونفاه آخرون، ولم يُوجِبْ ذلك شكاً فيه، لقيام الأدلة عليه.

فمعناه^(٥): لا ريب فيه، ولا شك فيه، مع النظر في الدليل والعلم به، فإذا خلق الله الرِّينَ على القلب كان الرِّيبُ والشُّكُّ، وقد حَقَّقْنَا ذلك في «المُشْكِلَيْنِ» بأبلغ من هذا.

(١) في (د): اليوم، وهو تصحيف.

(٢) في (ص): ولكن لا.

(٣) سقطت من (د).

(٤) قوله: «وإنما تكون أمثالها، وقال أهل السنة: يُعيدُ الله الخلقَ كما أخبر: ﴿كَمَا

بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا﴾، وَيُرْجَعُ الخَلْقُ»، سقط من (س).

(٥) في (ص): فمعنى.

وقد بَقِيَتْ أَسْمَاءُ نَحْوِ الْمِائَةِ كُنَّا اسْتَوْفِينَاهَا فِي «أَنْوَارِ الْفَجْرِ»، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ تُعْطِيهَا هَذِهِ النُّبْذَةُ، فَخُذُوا بِهَا مَسْلَكَهَا تَبْلُغُوهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

وَأَخْرُ الْحَالِ الْمَصِيرُ إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، وَهُوَ الْمَقَامُ الرَّابِعُ.

(١) قوله: «وقد بقيت.. إن شاء الله» تأخر في (س) و(د) و(ز).

[المقام الرابع: الجنة أو النار]

وَهُمَا داران ؛ أَعَدَّهُما اللهُ لِعَذابِهِ وَعِقابِهِ ، وَخَلَقَهُما لِنَعِيمِهِ وَثوابِهِ ؛
حينَ خَلَقَ السَّماءاتِ وَالأَرْضَ ، وَلِكُلِّ واحِدَةٍ مِنْهُما مِلْؤُها^(١) .

فَأَمَّا الجَنَّةُ فَلنَ تَمتلئُ بِأهلِها حَتى يُنشىءَ اللهُ لَها خَلقًا آخَرَ ، وَلم يَنْبُتْ
في عَدَدِها شَيءٌ يُعَوَّلُ عَلَيهِ ؛ إِلا قَوْلَهُ ﷺ : «جَنَّتَانِ آئِنُهُما وَما فِيهُما مِنْ
ذَهبٍ ، وَجَنَّتَانِ آئِنُهُما وَما فِيهُما مِنْ فِضَّةٍ ، وَما بَينَ الخَلقِ وَبَينَ أن يَنْظُرُوا
إِلى رَبِّهِم إِلا رِداءَ الكِبرياءِ / على وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَدْنٍ»^(٢) .

[٥٩/ب]

فَمَن قال : «إِنَّها سَبْعُ جَنَّاتٍ» ؛ فَقد تَكَلَّمَ بِغَيرِ عِلْمٍ ، وَأخبرَ عَن اللهُ بِما
لَمْ يُخْبِرْ بِهِ هُوَ وَلا رِسالُهُ .

وَأَمَّا النِّارُ فَلَيسَ في عَدَدِها حَدِيثٌ يُعَوَّلُ عَلَيهِ .

وَأَمَّا الأَبوابُ فَتَبَّتْ في الحَدِيثِ الصَّحيحِ أنَ لِلجَنَّةِ ثَمانيَةَ أَبوابٍ .

قالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَن أنْفَقَ زَواجينَ في سَبيلِ اللهِ نُودِيَ مِنْ أَبوابِ الجَنَّةِ
الثَّمانيَةِ : أَي فُلٌّ ، هَذا خَيرٌ لَكَ فَادخُلْ ، فَمَن^(٣) كانَ مِنْ أَهلِ الصَّلاةِ دُعِيَ
مِنْ بابِ الصَّلاةِ ، وَمَنْ كانَ مِنْ أَهلِ الصَّدقةِ دُعِيَ مِنْ بابِ الصَّدقةِ ، وَمَنْ
كانَ مِنْ أَهلِ الصَّيامِ دُعِيَ مِنْ بابِ الرِّيانِ»^(٤) ، وَلَيسَ لَها في القُرآنِ ذِكرٌ .

(١) يَنْظُرُ : المَتوسِّطُ في الاِعتقادِ - بِتَحقيقنا- : (ص ٣٩٣) .

(٢) تَقَدَّمَ تَخريجُهُ .

(٣) في (س) : فَإِنْ .

(٤) أخرجَهُ مُسلمٌ في صَحيحِهِ عَن أبي هَريْرةَ ﷺ : كِتابُ الزَّكاةِ ، بابُ مِنْ جَمعِ
الصَّدقةِ وَأَعمالِ البِرِّ ، رَقْمُ : (١٠٢٧ - عبد الباقي) .

وأما أبواب النار فذكرها الله في كتابه فقال: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّفْسُومٌ﴾ [الحجر:٤٤]، ولم يرد في الحديث لها (١) ذِكْرٌ.

وقد انتدب المتكلفون - الذين لم يكن النبي منهم - إلى تعداد أبواب الجنة وأبواب النار، وأحق من افتدي به النبي ﷺ، فلا ينبغي لأحد أن يتكلف ما ليس له به علم، ولا يحدث عن النبي ﷺ بما ليس له أصل في النقل.

وأما أوصافها فقد تعدى الخلق عليها، ووضعوا الأحاديث فيها، ولم يراقبوا الله في ذلك، حتى سطرَّت أباطيلها في الكتب، ورُوِيَتْ في المجالس، وقُرئت في المنابر.



[أحاديث الجنة]

وها أنا أهدِي إليكم ^(١) ما صحَّ فيها حتى تكونوا على بصيرةٍ في تصحيحه من ذلك فيها.

أما الجنةُ فالذي صحَّ فيها ستة أحاديث:

الأول: حديث أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، دُخْرًا؛ بله ما أطلعكم الله عليه، ومصدق ذلك في كتاب الله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧]» ^(٢).

الثاني: عنه وعن أبي سعيد: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا ^(٣) يقطعها، اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَوَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٢]» ^(٤).

(١) في (س): لكم.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٢٤- عبد الباقي).

(٣) في (س): ما.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة عام لا يقطعها، رقم: (٢٨٢٨- عبد الباقي).

الثالث: روى سَهْلُ بن سعد عن النبي ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون كما تراءون الكوكب الدرّي الغائر^(١) في الأفق، من المشرق إلى المغرب^(٢)، لتفاضل ما بينهم، قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء، لا يبلغها غيرهم، قال: بلى، والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»^(٣).

الرابع: روى أَنَسٌ: «إن في الجنة سوقًا يأتونها كل يوم جمعة، فتهبُّ ريحُ السَّمَالِ فَتَحْتُوا فِي وجوههم وثيابهم، فيزدادون حُسْنًا وَجَمَالًا، فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فيقول لهم أهلوهم: والله لقد ازددتم بعدنا حُسْنًا وَجَمَالًا^(٤)، فيقولون: وأنتم والله، لقد ازددتم بعدنا حُسْنًا»^(٥).

الخامس: عن أبي هريرة: «من يدخل الجنة يَنَعُمُ وَلَا يَبُؤُسُ^(٦)، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه، وينادي مُنَادٍ عَنْهُ»^(٧).

(١) في (ز): الغابر.

(٢) في (ص): والمغرب.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة أهلها ونعيمها، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، رقم: (٢٨٣٠-عبد الباقي).

(٤) قوله: «فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فيقول لهم أهلوهم: والله لقد ازددتم بعدنا حُسْنًا وَجَمَالًا» سقط من (س).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال، رقم: (٢٨٣٣-عبد الباقي).

(٦) في (س): يبأس، وثبّه الناسخ إلى أن في الأصل: يبؤس، وأصلحها.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم أهل الجنة، رقم: (٢٨٣٦-عبد الباقي).

١
[١/٦٠]

وعن أبي سعيد: «إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَتُودُّوْا أَنْ تَلْكُمُ الْجَنَّةُ﴾ وَرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿[الأعراف: ٤٢]»^(١).

السَّادِسُ: روى أبو موسى عن النبي ﷺ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ؛ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيْلًا، وَعَرْضُهَا سِتُّونَ مِيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ، لَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(٢).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم

أهل الجنة، رقم: (٢٨٣٦-عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة

خييام أهل الجنة، رقم: (٢٨٣٨-عبد الباقي).

صِفَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ

الحديث الأول: قال أبو هريرة: عن النبي ﷺ: «يدخل الجنة أقوامٌ أفئدتهم مثلُ أفئدة الطَّيْرِ»^(١).

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي^(٢) ﷺ: هو معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩]، ولم يذكره مُفسِّرٌ؛ فَاتَّهَمُوا بِأَجْمَعِهِمْ.

وفي الصحيح - واللفظ للبخاري - قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة^(٣)، وصام رمضان؛ كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها، قالوا: يا رسول الله، أفلا تُنَبِّئُ الناسَ بذلك؟ قال: إن في الجنة مائة درجة؛ أعدّها الله للمجاهدين في سبيله، كلُّ درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسطُ الجنة وأعلى الجنة، وفوقه عرشُ الرحمن، ومنه تَفَجَّرُ أنهار الجنة»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، رقم: (٢٨٤٠-عبد الباقي).

(٢) في (ص): قال القاضي الإمام العالم الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي.

(٣) قوله: «وآتى الزكاة» سقط من (د) و(س) و(ز).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، رقم: (٢٧٩٠-طوق).

وذكر البخاري من طريق شريك في حديث الإسراء: «أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يَطْرِدَانِ، فقال: ما هذان يا جبريل؟ قال: النيل والفُرات؛ عُنُصْرُهُمَا، ثم مضى في السماء، فإذا هو بنهرٍ آخر، عليه قَصْرٌ من لؤلؤٍ وزَبْرَجِدٍ، فَضْرَبَ بيده فإذا هو مِسْكٌ أَذْفَرٌ^(١)، قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكَوْثَرُ الذي خَبَأَ لك ربُّك»^(٢).

وفي مسلم: «سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»^(٣)، وهذا^(٤) الحديث الثاني.

الحديث الثالث^(٥): عنه عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم على صورته؛ طوله ستون ذراعاً، فلما خَلَقَهُ قال: اذهب إلى أولائك النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ - وهم جلوس - فَسَلَّمْ عليهم، فاستمع ما يُجيبونك، فإنها تحيتك، وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليكم

(١) قوله: «فقال: ما هذان يا جبريل؟ قال: النيل والفُرات؛ عُنُصْرُهُمَا، ثم مضى في السماء، فإذا هو بنهرٍ آخر، عليه قَصْرٌ من لؤلؤٍ وزَبْرَجِدٍ، فَضْرَبَ بيده فإذا هو مِسْكٌ إِذْفَرٌ» سقط من (ز).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: كتاب التوحيد، باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، رقم: (٧٥١٧-طوق).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، رقم: (٢٨٣٩-عبد الباقي).

(٤) في (د) و(ص) و(ز): هو.

(٥) في (ص): الحديث الثالث.

ورحمة الله ، قال: فزادوه: ورحمة الله ، قال: فكلُّ من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله؛ وطوله ستون ذراعاً ، فلم يزل الخلق ينقص بعد^(١) إلى الآن^(٢).

الرابع: عن محمد بن سيرين قال: «إمّا تفاخروا وإمّا تذاكروا معي ، الرجال والنساء أيهم أكثر في الجنة؟ فاختصموا عند أبي هريرة فسأله ، فقال أبو هريرة: ألم يقل أبو القاسم - وفي رواية: قال رسول الله ﷺ - ، ودخل فيه بعض حديث جابر^(٣) ، قال رسول الله ﷺ: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، والتي تليها على أضواء أو على^(٤) أشد كوكب دريٍّ إضاءة في السماء ، وهم بعد ذلك منازل ؛ يأكلون ويشربون ، ولا يبولون ولا يتغوطون ، ولا يبزقون ولا يمتخطون ، - ولا يتفلون^(٥) في رواية - ، قلت: فما بال أو حال أو مآل طعامهم؟ قال جشأ^(٦) وريح كريح المسك ، أمشاطهم من الذهب والفضة ، ومجامرهم الأثوة ، وأزواجهم الحور العين ، أخلاقهم على خلق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ؛ ستون ذراعاً في السماء ، لا اختلاف بينهم ولا تباغض ، قلوبهم قلب واحد ، يُلهمون

(١) سقطت من (س).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير ، رقم: (٢٨٤١-عبد الباقي).

(٣) قوله: «قال رسول الله ﷺ ، ودخل فيه بعض حديث جابر» سقط من (د).

(٤) سقط من (س).

(٥) في (س) و(د): يفتلون.

(٦) في (س): جشئ.

التسبيح والتحميد كما يُلْهَمُونَ النَّفْسَ ، لكل واحد منهم زوجتان من الحور العين ؛ يُرَى مُنْحَ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، وما في الجنة عَزَبٌ^(١) . زاد غيره^(٢) : «يَسْبَحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا»^(٣) ، صحيح .

[نساء الدنيا ورجالها أيهما أكثر في الجنة؟]

قال الإمام أبو بكر^(٤) : وفي هذا الحديث من المَعْنَى أَنَّهُ نَعَى قِوَاذِفَ الْبَدَنِ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا الْجُشَاءَ وَالْعِرْقَ ، وليس في هذا الحديث لكثرة النساء حُجَّةً ، ولا لقلتهن ، لأن القوم لم يختلفوا في جنس النساء ، إنما اختلفوا في نَوْعٍ مِنَ الْجِنْسِ ؛ وهو نساء الدنيا ورجالها ، أيهما أكثر في الجنة ؟ فإن كانوا اختلفوا في المعنى الأوَّل وهو جنس النساء مُطْلَقًا ، فحديث أبي هريرة حجة ، وإن كانوا اختلفوا في نَوْعٍ مِنَ الْجِنْسِ ، وهم أهل الدنيا ، فالنساء في الجنة أقل .

روى أسامة عن النبي عليه السلام - في البخاري - أنه قال : «قمتُ على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين ، وأصحاب الجَدِّ»^(٥)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، رقم: (٢٨٣٤-عبد الباقي) .

(٢) قوله: «زاد غيره» سقط من (س) ، وفي (د): زاد لبعضهم .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة أنها مخلوقة ، رقم: (٣٢٤٥-طوق) .

(٤) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رحمته الله ، وفي

(ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رحمته الله .

(٥) أصحاب الجَدِّ: أي: ذُوو الحظ والغنى في الدنيا ، تاج العروس: (٤٧٣/٧) .

محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أُمر بهم إلى النار، وقُمتُ على باب النار فإذا عامَّة من دخلها النساء»^(١).

وفي حديث الكسوف الصحيح أنه قال: «أطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء، فقيل: يكفرن^(٢)، قال^(٣): يكفرن الإحسان، ويكفرن العشير، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم أسأت إليهن يوماً واحداً قالت: ما رأيت منك خيراً قط»^(٤).

وفي صحيح^(٥) مسلم: عن عمران بن حُصَيْنٍ قال رسول الله ﷺ: «إن أقل ساكني الجنة النساء»^(٦).

وصحَّ عن النبي وحسن من طريق حكيم بن معاوية عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة بحر الماء، وبحر اللبن، وبحر الخمر، ثم تشقق الأنهار بعده»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب، رقم: (٥١٩٦-طوق).

(٢) في (ص): بكفرهن.

(٣) سقطت من (س).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب النكاح، باب كفران العشير، رقم: (٥١٩٧-طوق).

(٥) فوقه في (س) و(د): بخطه.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه عن عمران بن حُصَيْنٍ رضي الله عنه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، رقم: (٢٧٣٨-عبد الباقي).

(٧) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الجنة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في صفة أنهار الجنة، رقم: (٢٥٧١-بشار).

وفي الصحيح^(١): «إن أدنى أهل الجنة منزلةً من يُؤْتَى مثل الدنيا وعشرة أمثالها معها، وهم الجهنميون، أو من^(٢) الجهنميين»^(٣).

وعن عبد الله - واللفظ للبخاري - : «آخرُ أهل النار خروجًا منها، وآخرُ أهل الجنة دخولًا؛ رجُلٌ يخرج من النار حبّوًا، فيؤتى مثل الدنيا وعشرة أمثالها»^(٤)، وذَكَرَ الحديث .

فهذه أحاديث الجنة الصَّحَّاحِ سِتَّةٌ، وقد زاد الخلق فيها ما لا يرضاه الله، منه^(٥) ضعيف، وهو أقله، ومنه باطل، وهو كثيرٌ/.

١
[٦١/أ]

ولمَّا كان لا يُحْصِي الباطل إِلَّا الذي خلقه أعرضنا عنه، فاقْتَصِرُوا على الصحيح واعتمدوا عليه، فإن الحديث الأوَّل وتفسيره يأتي على كل حديث صحيح وباطل .

وتحقيق هذا الكلام النفيس: أن كل حديث باطل وضعه الجهَّال أو المُلْحِدَة للترغيب في الجنة قد خطر بالبال؛ فنسبه إلى النبي المُلْحِدَة والجهَّال، وقد أخبر الله تعالى أن فيها ما لم يخطر على قلب بشرٍ، فافهموا هذا، فإن فَهْمَهُ خَيْرٌ من الدنيا بحذافيرها، نفعنا^(٦) الله برحمته .

(١) في (ص): الحديث الصحيح .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: (١٨٨-عبد الباقي) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم: (٦٥٧١-طوق) .

(٥) سقطت من (د) .

(٦) في (س): نفعني .

[أَحَادِيثُ النَّارِ]

وَأَمَّا النَّارُ؛ فَالَّذِي صَحَّ فِيهَا أَيْضًا أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ.

الأول: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُؤْنَهَا»^(١).

الثاني: عنه: قال رسول الله ﷺ: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تُوقِدُونَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، قَالَ: فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسْتِينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا»^(٢).

الثالث: عنه قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً، قَالَ النَّبِيُّ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ فِي النَّارِ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ حَتَّى الْآنَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا»^(٣).

-
- (١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابُ فِي شِدَّةِ حَرِّ جَهَنَّمَ، رَقْمٌ: (٢٨٤٢-عبد الباقي).
- (٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابُ فِي شِدَّةِ حَرِّ نَارِ جَهَنَّمَ، رَقْمٌ: (٢٨٤٣-عبد الباقي).
- (٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابُ فِي شِدَّةِ حَرِّ نَارِ جَهَنَّمَ، رَقْمٌ: (٢٨٤٤-عبد الباقي).

تنويع عذابها

قال سَمْرَةُ: إنه ^(١) سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنْ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ» ^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى عُنُقِهِ» ^(٣).

وفي رواية: «تَرْقُوْتُهُ»، وَمَكَانُ حُجْرَتِهِ: «حَقْوَيْهِ» ^(٤)، وَسَيَأْتِي بَقِيَّةَ الْبَابِ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.



(١) سقطت من (س).

(٢) في (ص) و(س) و(د): حجرتة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في شدة حر نار جهنم، رقم: (٢٨٤٥-عبد الباقي).

(٤) صحيح مسلم: (٤/٢١٨٥-عبد الباقي).

صِفَةُ أَهْلِهَا

ثمانية أحاديث:

الأول: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «احتجبت الجنة والنار، فقالت النار: ما لي^(١) أُوْثِرْتُ بالجبارين والمتكبرين؟ وقالت: الجنة لا يدخلها إلا الضعفاء والمساكين، ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم^(٢) وغرثهم^(٣)، فقال للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي، وقال للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها، فأما النار فلن تمتلئ حتى يضع الجبار فيها قدمه، فتقول: قَطُّ قَطُّ قَطُّ، بعزتك وكرمك، ويُرَوَى بعضها إلى بعض^(٤)».

قال البخاري: «أنت رحمتي وأنت عذابي، ولكل واحدة منكما ملؤها^(٥)»، فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً، وإنه لينشئ^(٦) للنار من شاء، فيُلْقَوْنَ فيها، فتقول: هل من مزيد؟ ويلقون فيها وتقول: هل من مزيد

(١) قوله: «ما لي» سقط من (د).

(٢) سقطت من (س).

(٣) في (ص) و(ز): غرثهم.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها

الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، رقم: (٢٨٤٦-عبد الباقي).

(٥) في (ص) و(د): بمثلها.

(٦) في (ص): ينشئ.

- ثلاثًا - ؟ حتى يضع الجبار قدمه فيها ، فتمتلى ويُرَدُّ بعضها إلى بعض فتقول: قَطِ قَطِ قَطِ ، وتبقى الجنة ما شاء الله أن تبقى ، ثم يُنشئ الله لها خلقًا ممَّا يشاء ، ولا يزال في الجنة فَضْلٌ حتى يُنشئ الله لها خلقًا فيُسَكِنُهُمْ فَضْلَ (١) الجنة» (٢).

الثاني: قال حارثة بن وهب (٣): قال رسول الله ﷺ: «خِرْسُ الكافر أو نابُ الكافر مثلُ أُحُدٍ، وغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثلاثة أيام للراكب / [٦١/ب] المُسْرِعِ» (٤).

وفي رواية: «ما بين مُنْكَبِي الكافر مسيرة ثلاثة أيام» (٥).

الثالث: قال حارثة بن وهب: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ قالوا: بلى، قال: كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، ثم قال: ألا أخبركم بأهل النار؟ قالوا: بلى، قال: كل عَتَلٍ جَوَاطِ زَنِيمٍ مُسْتَكْبِرٍ» (٦).

(١) سقطت من (س).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كتاب التوحيد، قَوْلُ الله تعالى: ﴿وهو العزيز الحكيم﴾، رقم: (٧٣٨٤-طوق).

(٣) في (د) و(ص) و(ز): أبو هريرة.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، رقم: (٢٨٥١-عبد الباقي).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، رقم: (٢٨٥٢-عبد الباقي).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، رقم: (٢٨٥٣-عبد الباقي).

وفي رواية: «متكبر»^(١).

الرابع: أبو هريرة^(٢): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رَأَيْتَ عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ»^(٣).

الخامس: أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «صنّفان من أهل النار لم أرهما؛ قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر، يضربون بها الناس، يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَيُرْوَحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، ونساءٌ كاسيات عاريات، مائلات مُمِيلَات، رؤوسهن كأسنمة البُخْتِ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن^(٤) ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا»^(٥).

السادس: قال أنس^(٦) - في حديث الشفاعة - : «وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، وبعضهم قد غاب في النار إلى قدميه، أو^(٧) إلى أنصاف ساقيه، فيُخْرِجون من عرفوا»^(٨).

(١) صحيح مسلم: (٤/٢١٩٠-عبد الباقي).

(٢) بعده في (ص): عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها

الجبارون، رقم: (٢٨٥٦-عبد الباقي).

(٤) في (س): يجدون.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها

الجبارون، رقم: (٢١٢٨-عبد الباقي).

(٦) في (ص): قال النبي ﷺ.

(٧) سقط من (س).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم:

(١٨٣-عبد الباقي).

السابع: «أدنى أهل النار عذاباً رجُلٌ يُجَعَلُ فِي صَخْصَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَيُحْدَى^(١) نَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ تَغْلِي مَنَهُمَا^(٢) أَمْ دِمَاغُهُ»^(٣).

ولعله أبو طالب عمّه، فقد رُوي فيه مثلُ هذا.

قال الإمام أبو بكر^(٤): وهذه أحاديث النار الصّحاح، وماذا يطلب العاقل لنفسه بعد عذاب النار، أن^(٥) لو كانت قَدَر نار الدنيا، لقد ضلَّ عنها^(٦) من يخترع زيادة وَعْدٍ أو^(٧) وَعِيدٍ، وإنَّ بعض ما ذُكِرَ منها لشديدٌ.

الثامن^(٨): قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «إذا صار أهل الجنة في الجنة، وصار أهل النار في النار - وذَكَرَ حديثاً هو ذَبْحُ الموت -، ثم يقوم بينهم مؤذّنٌ فيقول: يا أهل الجنة، خُلُودٌ لا موت، ويا أهل النار، خُلُودٌ لا موت، كُلُّ خَالِدٌ فيما هو فيه»^(٩).

(١) في (ص): أو يحذى.

(٢) في (س): منها.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: كتاب الإيمان، باب أهون أهل النار عذاباً، رقم: (٢١١-عبد الباقي).

(٤) في (ص): قال الإمام القاضي الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رضي الله عنه، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رضي الله عنه.

(٥) سقطت من (س).

(٦) سقطت من (س) و(د).

(٧) في (س) و(د): و.

(٨) في (س): الثاني.

(٩) تقدّم تخريجه.

قال الإمام أبو بكر (١) رضي الله عنه: فهذا أوّل الحديث وآخره، فكلُّ مُفَصَّلٍ متشابهٌ مُحَكَّمٌ، وَخَبْرٌ مُطَوَّلٌ، وهو الإشارة إلى تفسير قوله سبحانه: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ﴾ [آل عمران: ١٩١]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ٨٥]، وقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٦]، حسبما أوضحناه في «أنوار الفجر».



(١) في (ص): قال القاضي الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي رضي الله عنه، وفي (ز): قال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي رضي الله عنه.

آخِرُ السُّفْرِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ «سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ فِي سَبِيلِ الدِّينِ»
 لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ضَبَطَ
 نَصَّهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَوَثَّقَ نَقُولَهُ وَصَنَعَ فَهَارِسَهُ وَتَرْجَمَ لِأَعْلَامِهِ وَقَدَّمَ
 لَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ التَّهَامِيِّ
 الْمَصْمُودِيِّ التَّوْرَاتِيِّ الْقَضْرِيِّ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ آبَائِهِ، وَذَلِكَ فِي
 شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَعْظَمِ مِنْ عَامِ ١٤٣٦ هـ، بِتَطَاوُنٍ - حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى
 - قَاعِدَةَ شِمَالِ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَأَصْحَابِهِ الْمُعَدَّلِينَ، وَمَنْ
 تَبِعَهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فهرس الموضوعات

٥.....	فاتحة السراج
١١.....	مقدمة
١٤.....	فوائد الكتاب المختصة به
١٥.....	المقام الأول: الحياة الدنيا
١٩.....	[كائنة استباحة بيت المقدس]:
٢٠.....	تنبيه:
٢٢.....	[تَفْسِيمُ الدنيا]:
٢٣.....	إيضاح:
٢٤.....	[التَّمَكِينُ من الدنيا وملكها]:
٢٥.....	تمثيل: [في تولية يوسف عليه السَّلام على خزائن الأرض]
٢٦.....	[أَسْبَابُ قَبُولِ ابنِ العربي القضاء]:
٢٨.....	[تَمِيمَةُ الحديث عن طلب سليمان المُلْك]:
٣٤.....	معدرة: [في شرائط رواية الإسرائيليات]
٣٨.....	[الخصائص النبوية]:
٤١.....	ذِكْرُ حال الصحابة معه وبعده:
٤٧.....	تتميم:
٤٨.....	[تعارضُ أمر الدنيا والآخرة]:
٤٩.....	تَفْصِيلُ:
٥٠.....	الانتقال الأوَّل
٥٠.....	الحالة الأولى:

- ٥١..... خَصِيصَةٌ:
- ٥٣..... الحالة الثانية:
- ٥٥..... الحالة الثالثة:
- ٥٦..... الحالة الرابعة:
- ٥٦..... الحالة الخامسة:
- ٥٧..... الحالة السادسة:
- ٥٨..... الحالة السابعة:
- ٥٩..... الحالة الثامنة:
- ٦٠..... الحالة التاسعة: [مُلَازِمَةُ المَدَارِسِ وَالرِّبَاطَاتِ]
- ٦١..... [وَصْفُ مَكَّةَ الْمُعَظَّمَةِ]:
- ٦٢..... [إِنشَادُ أَبِي الفَضْلِ الجَوْهَرِيِّ لِمَا رَأَى الكَعْبَةَ المُشْرِفَةَ]:
- ٦٤..... تنبيه:
- ٦٥..... الانتقال الثاني
- ٦٧..... [مُعْضِلَةٌ: فِي تَرْكِ الفُقَرَاءِ إِلَى الوَلَاةِ أَوْ مَوَاسَاتِهِمْ بِمَالٍ آخَرَ]
- ٦٨..... استدراك: [لَا يَجِلُّ لِلأَغْنِيَاءِ إِهْمَالُ الفُقَرَاءِ]
- ٦٩..... [مَسْأَلَةٌ: هَلْ يَحْسِبُ بَعْضَ مَالِ الزَّكَاةِ عَنِ الوَالِي لِمَنْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟]
- ٦٩..... [مَسْأَلَةٌ: إِذَا لَمْ تَفِ الزَّكَاةَ بِحَقِّوقِ الفُقَرَاءِ]
- ٧٠..... [مَسْأَلَةٌ: إِذَا أَذْهَبْتَ الجَوَائِحَ مَحَلَّ الزَّكَوَاتِ]
- ٧١..... [مَوَاسَاةُ ابْنِ العَرَبِيِّ لِلْفُقَرَاءِ فِي أَعْوَامِ المِجَاعَةِ]:
- ٧١..... [تَبْيِينٌ: هَلْ تَلْزَمُ المُسَاوَاةُ فِي المَوَاسَاةِ؟]
- ٧٢..... [فَقْهُ: مُقَامُ ابْنِ العَرَبِيِّ فِي أَيَّامِ المِجَاعَةِ]:
- ٧٢..... [رُؤْيَا لابْنِ العَرَبِيِّ فِي شَأْنِ المَوَاسَاةِ]:
- ٧٩..... كَيْفِيَّةُ المَعَاشِ

- ٨٢..... [الموازنة بين أهل الأندلس وأهل المشرق في العطاء والبذل]:
- ٨٣..... [سيرة ابن العربي وشيخه الطرطوشي ببيت المقدس]:
- ٨٤..... [تركيب: (في التعلق بالمعاش)]
- ٨٦..... كيفية اللباس
- ٨٧..... [ما يجزئ من اللباس]:
- ٨٧..... [صِفَةُ اللباس]:
- ٨٩..... [اتخاذُ الصوفية المُرَقَّعة شعاراً]:
- ٩٠..... [لُبْسُ جَيِّدِ الثياب]:
- ٩١..... [التوسط في جودة الثياب]:
- ٩٢..... [رَفِيعُ الثياب]:
- ٩٤..... [الإِسْتِفْرَاشُ]
- ٩٥..... المهنة:
- ٩٧..... [تَجَمُّلُ الزُّهَّادِ لَصَلَاتِهِمْ]:
- ٩٧..... الإِسْرَافُ فِيهِ:
- ٩٨..... [رَقِيقُ القُمُصِ]:
- ٩٩..... الألوان
- ٩٩..... الأوَّلُ: البياض
- ٩٩..... [الثاني]: الأحمر
- ١٠٠..... [لُبْسُ ابن العربي لِبُرْنُسٍ أَحْمَرَ]:
- ١٠١..... [الثالث]: الأخضر
- ١٠١..... [الرابع]: الأسود
- ١٠٢..... [تَنْزِيهُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّنَسِ والعَرَقِ]:
- ١٠٧..... [الخامس]: الأصفر

- ١٠٨ [لَوْنُ لِبَاسِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ]:
- ١١٣ [التَّنَاءُ عَلَى الصُّوفِيَّةِ]:
- ١١٧ الفَرَوُ:
- ١١٧ العُجْبَةُ:
- ١١٨ الكُمُّ:
- ١١٩ الخُفُّ:
- ١٢٠ المِرْطُ:
- ١٢٠ الحَبْرَةُ:
- ١٢٠ لبَاسُ الْمَرْأَةِ:
- ١٢٢ [مَسْأَلَةٌ فِي جَوَازِ جُلُوسِ الرَّجُلِ عَلَى حَرِيرِ زَوْجِهِ]:
- ١٢٥ الهَيْئَةُ:
- ١٢٨ الخِصْلَةُ الْأُولَى: قَصُّ الشَّارِبِ
- ١٢٨ الخِصْلَةُ الثَّانِيَّةُ: تَرْكُ اللَّحْيَةِ عَلَى هَيْئَتِهَا
- ١٢٩ الخِصْلَةُ الثَّلَاثَةُ: السَّوَاكُ
- ١٣٠ الخِصْلَةُ الرَّابِعَةُ وَالخَامِسَةُ: المِضْمُضَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ
- ١٣١ الخِصْلَةُ السَّادِسَةُ: قَصُّ الْأَظْفَارِ
- ١٣١ الخِصْلَةُ السَّابِعَةُ: الاسْتِحْدَادُ
- ١٣١ الخِصْلَةُ الثَّامِنَةُ: غَسْلُ الْبَرَاجِمِ
- ١٣١ الخِصْلَةُ التَّاسِعَةُ: تَنْفُؤُ الْإِبْطِ
- ١٣٢ الخِصْلَةُ الْعَاشِرَةُ: الاسْتِحْدَادُ
- ١٣٦ كَيْفِيَّةُ الطَّعَامِ
- ١٣٦ [الخُبْزُ]:
- ١٣٨ اللَّحْمُ:

- ١٣٩ الثَّرِيدُ:
 ١٤٠ المَرْقَةُ:
 ١٤٠ اللَّبَنُ:
 ١٤١ السَّمْنُ:
 ١٤٢ الخَلُّ:
 ١٤٢ التَّمْرُ:
 ١٤٣ الإِدَامُ:
 ١٤٤ الفاكهة:
 ١٤٤ الحَلَوَاءُ وَالْعَسَلُ:
 ١٤٥ الخَضِرَاتُ:
 ١٤٧ [آدابُ الأكلِ]
 ١٤٧ الفصل الأول:
 ١٥٣ الفصل الثاني: في آداب حالة الأكل
 ١٥٧ الفصل الثالث: في آداب الشراب
 ١٥٩ الفصل الرابع: في آداب الفراغ
 ١٦١ الفصل الخامس: في آداب طعام الجماعة
 ١٦٧ النَّعِيمُ
 ١٦٩ تَتْمِيمٌ: [في دُخُولِ الحَمَامِ وشروطه]
 ١٧١ النِّكَاحُ
 ١٧٤ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: إن التخلي للعبادة أفضل من النكاح]:
 ١٧٥ انفصال: [في نقد قول الشافعي]
 ١٧٨ [الوصاةُ بالنساء]:
 ١٧٩ خاتمة:

- مقاصد النكاح عشرة: ١٧٩.....
- [رؤيا الأنبياء]: ١٨١.....
- [حقوق الزوجية]: ١٨٥.....
- [حَقُّ الوَطْءِ]: ١٨٦.....
- [من حقوق الزوج على زوجته]: ١٨٦.....
- [التَّهْيُ عن ضرب المرأة وإهانتها]: ١٨٨.....
- نكتة عظيمة: [في قدرة سليمان ومُحَمَّدٍ عليهما السَّلَام على الجِماع] ١٨٨.....
- تكملة: [في التَّدَاوي] ١٩٦.....
- جواز التَّطَبُّبِ: ١٩٧.....
- طُرُقُ التَّطَبُّبِ: ١٩٨.....
- الأولى: ألبان الإبل ٢٠١.....
- الثانية: أبوها ٢٠١.....
- الثالثة: الحبة السوداء ٢٠١.....
- الرابعة: التَّلْبِينَةُ ٢٠٢.....
- الخامسة: السَّعُوطُ ٢٠٣.....
- السادسة: العود الهندي ٢٠٣.....
- السَّابعة: الكَمَاءُ ٢٠٣.....
- الثامنة: ٢٠٣.....
- الماء: ٢٠٤.....
- العسل: ٢٠٤.....
- الكِّيُّ: ٢٠٥.....
- الزيت: ٢٠٥.....
- تتميم: ٢٠٦.....

- [أحوال المريض]: ٢٠٨.....
- [ابتلاء أيوب عليه السلام]: ٢٠٨.....
- ذُكِرَ في حال الأنبياء ٢١١
- [التَّحْذِيرُ من الاغترار بالإسرائيليات]: ٢١٢
- [التفصيلُ فيما نُسِبَ إلى أيوب عليه السلام]: ٢١٢
- [ما ورد من الأقوال في معنى قول أَيُّوبَ: ﴿مَسَّنَى الضَّرْبُ﴾]: ٢١٦
- [شَرَائِطُ رواية الإسرائيليات]: ٢٢٤
- ذُكِرَ مُحَمَّدٌ ﷺ: ٢٢٥
- قُدْوَةٌ: ٢٢٧
- شَرَطُ التداوي: ٢٣٠
- تدريج: ٢٣١
- المقام الثاني: وهو الموت ٢٣٣
- الأوَّل: حالة القبض ٢٣٦
- تفصيل: ٢٣٨
- سَكَرَاتُ الموت: ٢٤٥
- [نُسُخُ جامع الترمذي]: ٢٤٧
- [كيفية قبض الروح]: ٢٤٩
- [الحالة الثانية: احتمال الميت إلى مدفنه] ٢٥٢
- [الْوَصَاةُ بالأحاديث الصحيحة وتجنب الأباطيل والمنكرات]: ٢٥٢
- [القَوْلُ في الشهداء]: ٢٥٣
- [إشكالات والجواب عنها]: ٢٥٨
- البيان: ٢٦١
- مُقَاوَضَةٌ: [في عذاب القبر] ٢٦٢

- الإشكال الخامس: ٢٦٧
- الإشكال السادس: ٢٦٨
- الإشكال السابع: ٢٦٨
- تحقيق: ٢٧١
- خَصِيصَةٌ: ٢٧٥
- [المقام الثالث: البعث والنشور] ٢٧٩
- [أشراط الساعة ومقدماتها] ٢٨٣
- [أسماء الساعة وصفتها] ٢٩٩
- الاسم الأول: الساعة ٣٠٢
- الاسم الثاني: القيامة ٣٠٤
- الاسم الثالث: البعث ٣١٠
- [الاسم الرابع: النشور] ٣١٣
- الاسم الخامس: الحشر ٣١٤
- الاسم السادس: العرض ٣١٨
- [كيفية العرض]: ٣١٩
- يومُ الجَمْع: وهو الاسمُ السَّابع ٣٢٦
- [الاسم الثامن: يَوْمُ الفَرَقِ] ٣٢٧
- البَعَثَةُ: وهو الاسمُ التَّاسِع ٣٢٩
- [الشفاعة]: ٣٣٣
- يَوْمُ الفَرَع: وهو الاسمُ العاشر ٣٣٦
- يوم تُوَلَّوْنَ مُدْبِرِينَ: وهو الاسم الثالث عشر ٣٤٤
- يوم النداء: وهو الاسم الرابع عشر ٣٤٦
- الدعاء: وهو الاسم الخامس عشر ٣٤٧

- الواقعة: وهو الاسمُ الثامن عشر ٣٥٧
- التاسع عَشَرَ والمُؤَفِّي عِشْرِينَ: [الخافضةُ الرَّافعةُ] ٣٦٠
- [معاني الرفع والخفض]: ٣٦٠
- يَوْمُ الحِسَابِ: وهو الاسمُ الحادي والعشرون ٣٦٣
- يوم السؤال: وهو الاسمُ الثاني والعشرون ٣٦٦
- يَوْمُ الشَّهَادَةِ: وهو الاسمُ الثالث والعشرون ٣٦٩
- القِصَاصُ بين الخلق: وهو الاسمُ الرابع والعشرون ٣٧١
- الحاقَّةُ: وهو الاسمُ الخامس والعشرون ٣٧٣
- الطَّائِمَةُ: وهو الاسمُ السَّادس والعشرون ٣٧٤
- الصَّاخَّةُ: وهو الاسمُ السَّابع والعشرون ٣٧٥
- [وفاةُ الفقيه أبي محمد ابن العربي]: ٣٧٥
- [صِيحَّةُ القِيَامَةِ]: ٣٧٦
- يَوْمُ الوَعِيدِ: وهو الاسمُ الثامن والعشرون ٣٧٧
- يَوْمُ الدِّينِ: وهو الاسمُ التَّاسِعُ والعشرون ٣٨٠
- يوم الجزاء: وهو الاسمُ المُؤَفِّي ثلاثين ٣٨١
- يوم الندامة: وهو الاسمُ الحادي والثلاثون ٣٨٢
- يَوْمُ الحَسْرَةِ: وهو الاسمُ الثاني والثلاثون ٣٨٣
- يوم التَّبْدِيلِ: وهو الاسمُ الثالث والثلاثون ٣٨٤
- الاسمُ الرَّابِعُ والثَّلَاثون: يَوْمُ التَّلَاقِي ٣٨٧
- [مناظرة مع ابن عقيل في مجلس ابن جَهِير]: ٣٨٩
- يوم الآزفة: وهو الاسمُ الخامس والثلاثون ٣٩١
- يَوْمُ المَنَابِ: وهو الاسمُ السَّادس والثلاثون ٣٩٢
- يوم القضاء: وهو الاسمُ السَّابع والثلاثون ٣٩٣

- ٣٩٤..... الحُكْمُ وَالْفَضْلُ: وهُمَا الاسْمُ الثامن والثلاثون والتاسع والثلاثون.
- ٣٩٦..... يَوْمُ الْوَزْنِ: وهو الاسمُ الْمُؤَفِّيُّ أربعين
- ٣٩٨..... يَوْمُ عَقِيمٍ: وهو الاسمُ الواحد والأربعون
- ٣٩٩..... يَوْمُ الْمَصِيرِ: وهو الاسمُ الثاني والأربعون
- ٤٠٠..... [يَوْمُ عَسِيرٍ]: وهو الاسمُ الثالث والأربعون
- ٤٠١..... يَوْمُ مَشْهُودٍ: وهو الاسمُ الرابع والأربعون
- ٤٠٢..... يومُ التَّغَابِنِ: وهو الاسمُ الخامس والأربعون
- ٤٠٣..... يومُ عَبَّوسٍ قَمَطَرِيٍّ: وهو الاسمُ السَّادِسُ والسَّابِعُ والأربعون
- ٤٠٥..... الاسمُ الثامن والأربعون والتاسع والأربعون
- ٤٠٦..... يومُ تُبَلَّى السَّرَائِرِ: وهو الاسمُ الْمُؤَفِّيُّ خمسين
- ٤٠٨..... يوم لا تملك نفسٌ لنفسٍ شيئاً: وهو الاسمُ الحادي والخمسون
- ٤٠٩..... [يوم يُدْفَعُونَ فِي النَّارِ: وهو الاسمُ الثاني والخمسون]
- ٤١٠..... [الاسمُ الثالث والخمسون والرابع والخمسون]
- ٤١١..... لم تنفعهم معذرتهم: وهو الاسمُ [الخامس] والخمسون
- ٤١٢..... يوم لا يَكْتُمُونَ اللهُ حَدِيثًا: وهو الاسمُ [السَّادِسُ] والخمسون
- ٤١٧..... [المقام الرابع: الجنة أو النار]
- ٤٢١..... [أحاديث الجنة]
- ٤٢٤..... صِفَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ
- ٤٢٧..... [نساء الدنيا ورجالها أيهما أكثر في الجنة؟]
- ٤٣٠..... [أحاديث النار]
- ٤٣١..... تنويع عذابها
- ٤٣٢..... صِفَةُ أَهْلِهَا
- ٤٣٩..... فهرس الموضوعات